مصباح الإنسان

تأليف

الشيخ عبد الله بن محمد بن عثمان المعروف بابن فودي

١١٧٩-١٢٤٥هـ

رزقهما الله حسن الخاتمة

بجاه محمد صلى الله عليه وسلم

راجعه

أمين بخاري صكتو

الناشر:

محمد مرتضى بن الحاج مصطفى

قوفر مزي صكتو

مصباح الإنسان

تأليف

الشيخ عبد الله بن محمد بن عثمان المعروف بابن فودي

١١٧٩ - ١٢٤٥ هـ

راجعه

أمين بخاري صكتو

الناشر:

محمد مرتضى بن الحاج مصطفى

قوفرمزكي صكتوا

Sokoto, Nigeria

+2348029046787

رزقهما الله حسن الخاتمة

بسم الله الرحمن الرحيم

صلى الله على سيدنا محمد

وعاله وصحبه وسلم تسليما آمين[١].

اَلْحَمْدُ للهِ الَّذِي إِبْتَدَأَ ٱلإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ. وَعَلَّمَهُ الْبَيَانَ أَحْسَنَ تَعْلِيمٍ. وَالصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ عَلَى مُحَمَّدٍ رَسُولِهِ الْمَبْعُوثِ بِالْخَيْرِ الْعَمِيمِ وَالدِّينِ الْقَوِيمِ وَعَلَى ءَالِهِ وَصَحْبِهِ أَصْحَابِ الْخُلُقِ الْكَرِيمِ وَمَن تَبِعَهُم بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ اللِّقَاءِ بِالرَّبِ الرَّحِيمِ.

أَمَّا بَعْدُ:-

فَهَذَا كِتَابُ مَصَالِحِ ٱلإِنْسَانِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِٱلأَدْيَانِ وَٱلأَبْدَانِ، نَافِعٌ إِنْ شَاءَ اللهُ لِمَنْ وَعَى[٢] مَافِيهِ وَعَمِلَ بِهِ. اَللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ اَلنِّيَّةَ فِي ٱلإِنْتِفَاعِ بِهِ وَاجْعَلْهُ مَقْبُولاً عِندَكَ بِجَاهِ مُحَمَّدٍ نَبِيِّكَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي جَعَلْتَهُ أَعْظَمَ اَلْوَسَائِلِ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ وَبِكَ أَسْتَعِينُ وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَ بِاللهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ.

(١) ولفظ «آمين» ساقط فى نسخة «بل»

(٢) «رعى» فى نسخة «بل»

بَاب

فِي مُرَاعَاتِ مَصَالِحِ الإِنْسَانِ

فِي إِبْتِدَاءِ أَمْرِهِ وَوَسَطِهِ وَآخِرِهِ

وَفِيهِ فُصُولٌ:

الفَصْلُ الأَوَّلُ

فِي مُرَاعَاتِ حَقِّهِ حِينَ خِطْبَةِ أُمِّهِ فَيَنْبَغِي لِكُلِّ مَنْ أَرَادَ التَّزَوُّجَ أَنْ تَكُونَ نِيَّتُهُ إِمْتِثَالَ السُّنَّةِ فِي ذَلِكَ لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «**يَامَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ**» (١) الْحَدِيثُ.. وَيَنْوِي بِذَالِكَ غَضَّ الْبَصَرِ لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «**فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ**» (٢) يَعْنِي النِّكَاحَ وَيَنْوِي التَّعَفُّفَ بِهِ وَيَنْوِي (٣) بِذَالِكَ أَنْ يَنَالَ الْغُفْرَانَ بِسَبَبِهِ لأَنَّ الْوَلَدَ ثَمَرَةُ النِّكَاحِ وَلاَ يَكُنْ هَمُّهُ نَيْلَ الشَّهْوَةِ فَقَطْ، وَالتَّفَاخُرَ بِالأَوْلاَدِ وَالتَّكَاثُرَ بِهِمْ، فَإِذًا يَتَعَيَّنُ عَلَيْهِ أَنْ يُرَاعِيَ إِبْتِدَاءَهُ بِأَنْ يَكُونَ عَلَى أَحْسَنِ الْحَالاَتِ فَلَعَلَّهُ يَحْسُنُ حَالُهُ فِي الْوَسَطِ وَالآخِرِ، وَيَكُونَ نَظَرُهُ لِصِلَةِ رَحِمِهِ فِي حَقِّ الْمَوْلُودِ أَوَّلاً حِينَ خِطْبَةِ أُمِّهِ إِنْ كَانَ وَلَدًا لِمَا وَرَدَ مِن قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

---

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِي فِي تَرْجَمَتِهِ «بَابٌ مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ...الخ» وَمُسْلِمٌ فِي «بَابِ إِسْتِحْبَابِ النِّكَاحِ لِمَنِ تَاقَتْ نَفْسُهُ إِلَيْهِ» وَابْنُ مَاجَهْ فِي «مَاجَاءَ فِي فَضْلِ النِّكَاحِ» وَالتِّرْمِذِي فِي «بَابِ فَضْلِ التَّزْوِيجِ وَالْحَثِّ عَلَيْهِ» وَالنَّسَائِي فِي «بَابِ الْحَثِّ عَلَى النِّكَاحِ»

(٢) طَرَفٌ مِنَ الْحَدِيثِ الْمَذْكُورِ فِي بَعْضِ طُرُقِهِ

(٣) ولفظ «وينوى» ساقط فى نسخة «بل» لكن ملحقة من جانب الصفحة

«إِخْتَارُوْا لِنُطْفِكُمْ كَمَا تَخْتَارُونَ لِصَدَقَاتِكُمْ» (١) وَقَوْلُهُ: «عَلَيْكُم بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ» (٢) وَأَمْثَالِهِ لِأَنَّ هَذَا الْمَقَامَ هُوَ الْمَقَامُ الْأَوَّلُ فِي كَيْفِيَّةِ صِلَةِ رَحِمِهِ لِوَلَدِهِ، وَسَيَأْتِي الْكَلَامُ عَلَى الثَّانِي، وَالثَّالِثِ، وَالرَّابِعِ، وَالْخَامِسِ، وَالسَّادِسِ، وَالسَّابِعِ، وَالثَّامِنِ إِن شَاءَ اللهُ. فتكُونُ خِطْبَتُهُ لِلزَّوْجَةِ عَلَى الْوَجْهِ الشَّرْعِيِّ الْمَعْلُومِ فِي الْكِتَابِ وَإِنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَسْئَلِ الْعُلَمَاءَ الْعَامِلِينَ بِالْعِلْمِ وَيَطْلُبُ فِي عَقْدِ النِّكَاحِ إِحْضَارَ ذِيْ دِينٍ وَصَلَاحٍ لِيُتَبَرَّكُ بِهِ وَيُولِمُ بِمَا وَجَدَ مِنَ الْوَلِيمَةِ بَعْدَ الْبِنَاءِ عَلَى الْوَجْهِ الشَّرْعِيِّ وَيَحْذَرُ فِيهِ لِكُلِّ مِّنَ الْمُنكِرَاتِ وَالْعَادَاتِ الرَّدِيَّةِ مِنْ اجْتِمَاعِ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالرَّقْص وَغَيْرِ ذَالِكَ مِمَّالاَ يُحْصَى لأَنَّ النِّكَاحَ الَّذِي بُدِءَ عَلَى هَذَا الْوَصْفِ لاَ بَرَكَةَ فِيهِ وَلاَ خَيْرَ اُنْظُرِ شَرْحَ الْمُفِيدَةِ لِإِبْنِ عُمَرَ فَقَدْ أَطَالَ ذَالِكَ

---

(١) أَخْرَجَهُ الدَّارُ الْقُطْنِى عَنْ عَائِشَةَ مَرْفُوعًا بِلَفْظِ «إِخْتَارُوا لِنُطْفِكُمُ الْمَوَاضِعَ الصَّالِحَةَ» وَسُنَنُ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ فِى «بَابِ يَتَزَوَّجُ الرَّجُلُ شِبْهَهُ مِنَ النِّسَاءِ»

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِى فِى «بَابِ الْأَكْفَاءِ فِى الدِّينِ» بِلَفْظِ «فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ» وَمُسْلِمٌ فِى «بَابِ اسْتِحْبَابِ نِكَاحِ ذَاتِ الدِّينِ» وَأَحْمَدُ فِى مُسْنَدِ أَبِى سَعِيدِ الْخُدْرِى رقم٣٨٣٢ وَأَمَّا لَفْظُ الْوَارِدِ مِنْ جَمِيعِ النُّسَخِ: «عَلَيْكُمْ بِذَاتِ الْحَالِ وَالدِّينِ وَإِلاَّ...» لَمْ أُعَثِّرْ عَلَيْهِ شَيْئًا. قَالَ الْعُلَمَاءُ فِى بَيَانِ «تَرِبَتْ يَدَاكَ» كِنَايَةٌ وَمَعْنَاهُ فِى اللُّغَةِ الْإِلْتِصَاقُ بِالتُّرَابِ. وَقَالُوا هَذَا تَنْبِيهٌ عَلَى أَنَّهُ لاَيَفُوتَنَّكَ ذَاتُ الدِّينِ فَلاَ يَحْصُلُ لَكَ مَاتَرُومُهُ فَتَفْتَقِرُ مِنْ حَيْثُ لاَتَشْعُرُ. أَخْبَرَنَا أَبُوعَبْدِ اللهِ نَفْطُوَيْهِ عَنْ ثَعْلَبٍ قَالَ يُقَالُ تَرِبَ الرَّجُلُ إِذَافْتَقَرَ وَأَتْرَبَ إِذَاسْتَغْنَى وَمَعْنَاهُ صَارَ مَالُهُ كَالتُّرَابِ، وَلَمْ يَكُنْ دُعَاءً وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لاَيَدْعُو عَلَى أَحَدٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ. راجع اعراب القرءان وبيانه ج١٠ ص٤٨٤

الفصل الثاني

في مُراعاتِ حَقِّ الْوالِدِ[1] حِينَ الْوَطْءِ وَهُوَ الْمَقامُ الثّانِي في كَيْفِيَّةِ صِلَةِ رَحِمِهِ لِوَلِدِهِ، وَهُوَ أَنْ يَفْعَلَ مَا قَالَ الْعُلَمَاءُ. إِذَا أَرَادَ الدُّخولَ بِزَوْجَتِهِ بِأَنَّهُ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ يَدْخُلُ عَلَى طَهَارَةٍ وَيُسَمِّي اللَّهَ وَيَسْئَلُهُ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَوِيِّ وَالْأُخْرَوِيِّ وَيَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ يَقْرَأُ فِيهِمَا بِالْإِخْلَاصِ وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ، وَيَحْمَدُ اللَّهَ وَيُصَلِّي عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا دَخَلَتِ الزَّوْجَةُ عَلَيْهِ فَلْيَفْعَلْ مَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا تَزَوَّجَ أَحَدُكُمُ الْمَرْأَةَ أَوِاشْتَرَى جَارِيَةً فَلْيَأْخُذْ بِنَاصِيَتِهَا وَلْيَدْعُ بِالْبَرَكَةِ»[2] - كَمَا فِي الْمُوَطَّإِ - يَقُولُ: «اَللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا وَخَيْرَ مَا جَبَلْتَهَا عَلَيْهِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا جَبَلْتَهَا عَلَيْهِ»[3] وَإِذَا عَزَمَ عَلَى الْجِمَاعِ بِهَا، فَيَنْبَغِي أَنْ يُلَاعِبَهَا وَيُمَازِحَهَا كَالْجَسَّةِ حَتَّى تَنْبَعِثَ لِمَا يُرِيدُ فَحِينَئِذٍ يَمْتَثِلُ السُّنَّةَ حِينَ الإِيلَاجِ بِأَنْ يَقُولُ: «بِسْمِ اللهِ اَللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَارَزَقْتَنَا»[4] سِرًّا لِّمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ فِيمَن قَالَ ذَالِكَ «إِن قُدِّرَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ فِي ذَلِكَ ثُمَّ لَايَضُرُّهُ الشَّيْطَانُ أَبَدًا»[5] وَيَنْبَغِي أَن لاَّ يُجَامِعَهَا وَهُمَا مَكْشُوفَانَ بِحَيْثُ لَايَكُونُ عَلَيْهِمَا شَئٌ لأَنَّهُ

---

(١) وفى نسخة «بل» الولد بإسقاط الألف

(٢) فِي الْمُوَطَّإِ «بَابُ جَامِعِ النِّكَاحِ» وَسُنَنُ أَبِي دَاوُدَ فِي «بَابِ جَامِعِ النِّكَاحِ» وَابْنُ مَاجَهْ «فِي كِتَابِ التِّجَارَاتِ»

(٣) بإسقاط آخر طرف الحديث من «وأعوذبك من شرها...الخ» فى نسختى «س» «م» و فى نسخة «بل» ملحقة من جانب الصفحة. أَخْرَجَهُ إِبْنُ مَاجَهْ فِي كِتَابِ التِّجَارَاتِ.

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِي فِي «كِتَابِ بَدْءِ الْوَحْيِ» «بَابُ التَّسْمِيَةِ عَلَى كُلِّ حَالٍ وَعِنْدَ الْوَقَاعِ»

(٥) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِي أَيْضًا فِي كِتَابِ بَدْءِ الْوَحْيِ بِأَلْفَاظٍ مُتَقَارِبَةٍ وَهُوَ طَرَفٌ مِنَ الْحَدِيثِ السَّابِقِ. وَ=

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَاهُ وَعَابَهُ، وَقَالَ فِيهِ: «كَمَا يَفْعَلُ الْعِيرَانِ» (١). وَقَدْ كَانَ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُغَطِّي رَأْسَهُ إِذْ ذَاكَ حَيَاءً مِنَ اللهِ وَأَنْ لاَّ يَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ وَلاَ يَسْتَدْبِرَهَا إِذْ ذَاكَ لِلإِخْتِلاَفِ فِي ذَلِكَ بِالْجَوَازِ وَالْكَرَاهَةِ إِنْ كَانَ فِي الْبَيْتِ، وَالْمَشْهُورُ الْجَوَازُ. وَأَمَّا فِي الْبَرِّيَّةِ فَلاَ يَسْتَقْبِلْ. وَفِعْلُ ذَالِكَ أَوَّلَ اللَّيْلِ أَوْلَى لِيَبْقَى وَقْتُ الْغُسْلِ مُتَّسِعًا فَإِذَا فَرَغَ إِمَّا أَنْ يَغْتَسِلَ لِيَنَامَ عَلَى أَكْمَلِ الْحَالاَتِ وَإِمَّا أَنْ يَتَوَضَّأَ لِيَنَامَ عَلَى إِحْدَي الطَّهَارَتَيْنِ وَإِنْ تَعَذَّرَ الْغُسْلُ وَالْوُضوءُ هَلْ يَتَيَمَّمُ أَمْ لاَ خِلاَفٌ، قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ لاَ يَنَامُ إِلاَّ بِوُضُوءٍ أَوْ تَيَمُّمٍ. فَإِنْ أَرَادَ الْعَوْدَةَ إِلَى الإِجْتِمَاعِ بِأَهْلِهِ فَإِن كَانَ بَعْدَ الْغُسْلِ وَالْوُضُوءِ فَلْيَفْعَلْ كَمَا تَقَدَّمَ أَوَّلاً، وَإِنْ كَانَ قَبْلَ ذَالِكَ فَلْيَغْسِلْ ذَكَرَهُ قَبْلَ أَنْ يَعُودَ وَتَكُونَ نِيَّتُهُ صَوْنَ دِينِهَا وَيَكُونُ قَضَاءُ حَاجَتِهِ تَبَعًا لِغَرْضِهَا فَيَحْصُلُ فِي عُمُومِ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلاَمُ: «فَاللهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَادَامَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ» (٢) انتهى.

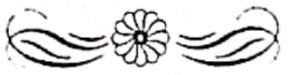

أَحْمَدُ أيضا فِي مُسْنَدِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رقم ١٨٦٧

(١) أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِي فِي «بَابِ الإِسْتِتَارِ فِي حَالِ الْوَطْءِ» رقم ١٤٤٧٥ بِلَفْظِ: «إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ أَهْلَهُ فَلْيَسْتَتِرْ وَلاَ يَتَجَرَّدَنَّ تَجَرُّدَ الْعِيرَيْنِ» وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهْ فِي «كِتَابِ النِّكَاحِ» رقم ١٩٢١ قَالَ الإِمَامُ الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَأَكْرَهُ أَنْ يَطَأَهَا وَالأُخْرَى تَنْظُرُ لأَنَّهُ لَيْسَ مِنَ التَّسَتُّرِ وَلاَ مَحْمُودَ الأَخْلاَقِ وَلاَ يُشْبِهُ الْعِشْرَةَ بِالْمَعْرُوفِ وَقَدْ أُمِرَ أَنْ مُعَاشَرَتُهَا بِالْمَعْرُوفِ. راجع الجوهر النقى تأليف علاء الدين على بن عثمان التركمانى.

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمُ فِي «بَابِ فَضْلِ الإِجْتِمَاعِ عَلَى تِلاَوَةِ الْقُرْءَانِ» وَأَبُودَاوُدَ فِي «بَابِ فِي الْمَعُونَةِ الْمُسْلِمِ» وَالتِّرْمِذِي فِي «بَابِ السَّتْرِ عَلَى الْمُسْلِمِ» وَابْنُ مَاجَهْ... كلها من رواية أبى هريرة.

الفصل الثالث

في مُراعاتِ حَقِّ الْوَلَدِ حِينَ النِّفَاسِ وَهُوَ الْمَقَامُ الثَّالِثُ في كَيْفِيَّةِ صِلةِ رَحِمِهِ لِوَلَدِهِ، وَيَنْبَغِي لِوَلِيِّ الْمَوْلُودِ أَنْ يُرَاعِيَ إِمْتِثَالَ السُّنَّةِ في حَقِّهِ حِينَئِذٍ لِتَعُودَ بَرَكَتُهَا عَلى الْمَوْلُودِ حِينَ بُرُوزِهِ إِلَى الدُّنْيَا وَلاَ يَرْجِعُ في ذَلِكَ إِلَى عَوَائِدِ أَهْلِ الْوَقْتِ وَالنِّسَاءِ لأَنَّهُنَّ اِتَّخَذْنَ عَوَائِدَ رَدِيَّةً مُتَعَدِّدَةً قَلَّ أَن تَنْحَصِرَ خالَفْنَ فِيهَا الشَّرِيعَةَ.

فَيَنْبَغِي أَن لاَّ يَرْجِعَ إِلَيْهِنَّ وَإِنْ غَضِبْنَ أَوْ آلَ إِلَى هَجْرِهِنَّ أَوْ فِرَاقِهِنَّ لأَنَّ صِلَةَ الرَّحِمِ إِنَّمَا تُطْلَبُ في الشَّرْعِ بِالإِتِّبَاعِ وَالإِمْتِثَالِ لاَ بِالإِبْتِدَاعِ، فَلِذَالِكَ قَطْعُ الرَّحِمِ وَإِن كَانَ يَدْخُلُ بِهِ السُّرُورُ في الْوَقْتِ. فَمِنْهَا إِطْعَامُ الْمَرْأَةِ أَشْيَاءَ نَجِسَةً أَوْمَا لاَتَحِلَّ إِذَا عَسُرَتْ عَلَيْهَا الْوِلاَدَةُ وَيُعَلِّلْنَ بِأَنَّ ذَلِكَ يُهَوِّنُ الْوِلاَدَةَ وَهُوَ بَاطِلٌ لاَ شَكَّ فِيهِ. وَسَيَأْتِي مَا يُفْعَلُ لَهَا إِن شَآءَ اللهُ في بَابِ الطِّبِّ.

وَيَنْبَغِي لِلْوَلِيِّ أَنْ يَخْتَارَ الْقَابِلَةَ وَيَسْئَلُهَا عَنِ كَيْفِيَّةِ مُبَاشَرتِهَا لِلْمَوْلُودِ لأَنَّ الْقَوَابِلَ في هَذَا الزَّمَانِ قَلَّ أَنْ يَحْفَظْنَ مِنَ النَّجَاسَةِ بَلْ تُبَاشِرُ دَمَ النِّفَاسِ وَغَيْرِهِ مِنَ النَّجَاسَةِ وَتَمَسُّ الْمَوْلُودَ وَمَا عَلَيْهِ مِنَ اللِّبَاسِ بِذَالِكَ مِنْ غَيْرِ غَسْلِ النَّجَاسَةِ بِالْمَاءِ الطَّهُورِ، وَذَلِكَ لاَيَجُوزُ بَلْ بَعْضُهُنَّ يُعَلِّقْنَ الْمَوْلُودَ مَاتَعَلَّقَ بِأَصَابِعِهِنَّ مِنَ النَّجَاسَةِ بِكَذِبِهِنَّ في أَنَّ ذَلِكَ يَنفُعُهُ لِكَذَا وَكَذَا. فَيَتَعَيَّنُ أَنْ يَتَحَفَّظَ عَنْ ذَالِكَ، وَكَذَا كُلُّ مَن يَتَنَاوَلُ الْمَوْلُودَ. وَيَنْبَغِي لَهُنَّ التَّسْمِيَةُ عِندَ ذَالِكَ لأَنَّهَا مَشْرُوعَةٌ في هَذَا الْمَوضِعِ.

وَيَنْبَغِي أَنْ يَتَحَفَّظَ في الْخِرْقَةِ الَّتِي يَنْزِلُ فِيهَا الْمَوْلُودُ، بِأَنْ تكونَ مِن ثَوْبِ مَنْ

تُرْجَى بَرَكَتُهُ إِذْ مَضَتْ عَادَةُ النَّاسِ أَنَّهُمْ يَتَبَرَّكُونَ بِأَثَرِ الْأَكَابِرِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَوْ الصَّلَاحِ أَوْهُمَا مَعًا(١) فَإِذَا نَزَلَ الْمَوْلُودُ فِي ثَوْبِ أَحَدِهِمُ أَوْ خِرْقَةٍ مِنْ أَثَرِهِمْ

(١) وَمِنْ هُنَا قَالَ الْمُنْكِرُ فِي انْتِقَادِهِ: ...وَالتَّبَرُّكُ بِالنَّبِيِّ لَايُقَاسُ عَلَيْهِ غَيْرُهُ...فَالسُّؤَالُ عَنْ ذَالِكَ مَنْ نَصَّ عَلَى هَذَا؟هَلْ هُوَ أَمْرٌ مِنَ الشَّارِعِ؟ فَالْجَوَابُ لَا بَلْ هَذَا الْقَوْلُ قَوْلُ الْبَعْضِ وَهُوَ قِيَاسٌ عِنْدَهُمْ أُنْظُرْ إِلَى قَوْلِ الْعُلَمَاءِ الْمُحَقِّقِينَ: «إِخْتَلَفَ النَّاسُ فِيهِ بَعْدَ إِجْمَاعِهِمْ عَلَى التَّبَرُّكِ بِآثَارِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمِن قَائِلٍ بِمَنْعٍ لِأَنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ بِهِ السَّلَفُ، وَمِنْ قَائِلٍ بِجَوَازِهِ لِأَنَّهُ مِمَّا ثَبَتَ الْعَمَلُ بِهِ فِي حَقِّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَلَمْ يَأْتِ مِنْهُ نَهْيٌ فِيهِ وَالْأَصْلُ التَّأَسِّي حَتَّى يَأْتِيَ الْمُخَصِّصُ، وَعَدَمُ عَمَلِ السَّلَفِ لِذَالِكَ إِكْتِفَاؤُهُمْ بِرُؤْيَتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَحَسْمًا لِلذَّرِيعَةِ فِي دَعْوَى النُّبُوَّةِ لِتَزَلْزُلِ إِيمَانِ الْمُنَافِقِينَ وَلِئَلَّا يَفْتَحُ لَهُمْ بَابَ الدَّعْوَى فِي ذَالِكَ..» وَقَدْ ثَبَتَ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ تَدُلُّ عَلَى التَّبَرُّكِ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَايُمْكِنُ قَمْعُهَا عَلَى كُلِّ مُنْكِرٍ وَلَايَحْمِلُهَا قِيَاسُهُ إِذْ جَاءَ مُعْظَمُهَا عَلَى التَّقْرِيرِ وَمِنْهَا مَا أَخْرَجَ الْبُخَارِي فِي أَبْوَابٍ مُتَفَرِّقَةٍ مِنْهَا: «بَابُ الْمَاءِ» وَغَيْرِهِ مِنَ الْأَبْوَابِ أَمَرَ فِيهِ أَنْ يُقْسَمَ شِعْرُهُ الطَّاهِرَةُ بَيْنَ النَّاسِ بِقَوْلِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِقْسِمْهُ بَيْنَ النَّاسِ» وَقَالَ إِبْنُ لَيُونٍ: إِنَّ مِنْ طَرِيقَةِ الْفُقَرَاءِ قِسْمَةُ شِعْرِ الْمُحْتَرِمِينَ بَيْنَهُمْ وَاسْتَدَلَّ بِقِسْمَةِ شِعْرِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ. قَالَ الشَّوْكَانِي رَحِمَهُ اللهُ فِي نَيْلِ الْأَوْطَارِ: فِي تَعْلِيقِهِ عَلَى حَدِيثِ الْمَرْوِيِّ فِي الْبُخَارِي: «...ثُمَّ ثَارَ النَّاسُ بِيَدِهِ يَمْسَحُونَ بِهَا وُجُوهَهُمْ» .. فِي الْحَدِيثِ مَشْرُوعِيَّةُ التَّبَرُّكِ بِمُلَامَسَةِ أَهْلِ الْفَضْلِ لِتَقْرِيرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَقَدْ جَاءَ الْحَدِيثُ فِي الشِّفَاءِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ رَحِمَهُ اللهُ الَّذِي رَوَى الْبُخَارِي «أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَخْرَجَتْ جُبَّةَ الطَّيَالِسِيَّةَ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلْبَسُهَا فَقَالَتْ نَغْسِلُهَا لِلْمَرْضَى يُسْتَشْفَى بِهَا» أَلَيْسَ هَذَا بِالتَّبَرُّكِ؟ وَقَالَ الشَّيْخُ كَمَالُ الدِّينِ الدَّمِيرِي: أَنَّ الْإِمَامَ الشَّافِعِيَّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كَانَ يَقُولُ: قَبْرُ مُوسَى الْكَاظِمِ التِّرْيَاقُ الْمُجَرَّبُ. وَأَخْرَجَ الْبُخَارِي فِي «بَابِ تَسْمِيَةِ الْمَوْلُودِ غَدَاةَ يُولَدُ لِمَنْ يُعَقُّ وَ تَحْنِيكُهُ» قَالَ النَّوَوِي رَحِمَهُ اللهُ: بَعْدَ ذِكْرِ الْحَدِيثِ وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَكُونَ الْمُحَنِّكُ مِنَ الصَّالِحِينَ وَمِمَّنْ يُتَبَرَّكُ بِهِ رَجُلًا كَانَ أَوْ إِمْرَأَةً. وَثَبَتَ أَيْضًا أَنَّهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَى شَمْلَتَهُ لِمَنْ طَلَبَهُ لِيُكَفَّنَ فِيهَا. وَقَالَ الْحَافِظُ بْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي شَرْحِ حَدِيثِ عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي سُؤَالِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُصَلِّيَ فِي بَيْتِهِ لِيَتَّخِذَهُ مُصَلًّى «...هُوَ حُجَّةٌ فِي التَّبَرُّكِ بِآثَارِ الصَّالِحِينَ» وَقَدْ ثَبَتَ أَيْضًا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعُمَرَ «يَاأَخِي لَاتَنْسَانِي فِي دُعَائِكَ» ، هَذَا لِيُرْشِدَ أُمَّتَهُ سُنِّيَّةَ التَّبَرُّكِ بَيْنَ الْإِخْوَةِ كَدُعَائِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ «بِحَقِّ السَّائِلِينَ» لِيُرْشِدَهُمْ أَيْضًا إِلَى أَنَّ السَّائِلِينَ لَهُمْ مَنْزِلَةٌ عَالِيَةٌ يُتَبَرَّكُ بِهَا، وَكَذَا أَوْصَى أَبُوبَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بِالتَّبَرُّكِ بِقَوْلِهِ «كَفِّنُونِي فِي ثَوْبَيَّ كُنْتُ أُصَلَّى فِيهِمَا» .فَإِذَا كَانَ أَبُوبَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَتَبَرَّكُ بِثَوْبِهِ كَانَ يُصَلَّى فِيهِ فَكَيْفَ بِمَنْ تَبَرَّكَ بِأَبِي بَكْرٍ أَلَيْسَ

فَذَلِكَ عِنْدَهُمْ غُنْمٌ وَبَرَكَةٌ وَيَحْذَرُ أَنْ يَخْرُجَ التَّفَاخُرَ فِي ذَالِكَ اَلثَّوْبِ لأَنَّ بَعْضَهُمْ يَتَّخِذُهُ مِنْ حَرِيرٍ لأَنَّهُ مَمْنُوعٌ لِلرِّجَالِ وَلَوْ صَبِيًّا أَوْ مَكْرُوهٌ مِنْهُ، وَالأَوَّلُ أَظْهَرُ. وَيَحْذَرُ مِنْ أَخْذِ بَعْضِهِمْ ذَالِكَ الْخِرْقَةَ لأَنفُسِهِمْ وَلاَ يَشْتَرُونَ اَلْمَوْلُودَ بِهَا لَئَلاَّ يَتَغَيَّرَ حُسْنُهَا أَوْ يَنقُصَ ثَمَنُهَا لِذَلِكَ. وَيَتَعَيَّنُ أَنْ تَكُونَ إِجَارَةُ الْقَابِلَةِ مَعْلُومَةً إِنْ كَانَ بِإِجَارَةٍ ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ إِنِ زَادَهَا شَيْئًا فَحُكْمُهُ حُكْمُ اَلْهِبَةِ. وَكَذَلِكَ هِيَ إِن رَّأَتْ قَبُولَهُ مِنْهُ وَإِلاَّ تَرَكَتْهُ وَهَذَا إِذَا كَانَ وَالِدًا وَإِنْ كَانَ غَيْرَ وَالِدٍ فَلاَ يُعْطِي ذَالِكَ إِلاَّ مِن مَّالِ نَفْسِهِ، وَكَذَا اَلْوَالِدُ إِنْ كَانَ لِلصَّبِيِّ مَالٌ(١). وَيَنْبَغِي لِوَلِيِّ الْمَوْلُودِ أَنْ يَّاتِيَهِ

التَّوَسُّلُ بِأَبِي بَكْرٍ بِأَفْضَلَ وَأَحْرَى مِنْ جَمِيعِنَا وَأَنْوَابِنَا الْمُصَلِّينَ؟ وَجَاءَ أَيْضًا خَبَرُ الْأُوَيْسِ الْقَرْنِي اَلتَّابِعِيِّ الْجَلِيلِ أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَطْلُبُوا مِنْهُ دُعَاءَهُ. فَإِذَا قَرَّرَتْ السُّنَّةُ التَّبَرُّكَ الْفَاضِلِ مِنَ الْمَفْضُولِ فَكَانَ أَحْرَى وَأَفْضَلُ أَنْ تَكُونَ تَبَرُّكَ الْمَفْضُولِ مِنَ الْفَاضِلِ. وَقَالَ الْحَافِظُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَتَبَرُّكُ الصَّحَابَةِ بِآثَارِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَى. وَقَالَ أَحْمَدُ الزَّرُّوقُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَاعْلَمْ إِنَّ النَّاسَ لَمْ يَزَالُوا يَتَبَرَّكُونَ بِآثَارِ أَهْلِ الْخَيْرِ كَابِرٍ عَنْ كَابِرٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالصُّلَحَاءِ وَغَيْرِهِمْ مِنْ قَدِيمِ الزَّمَانِ إِلَى هَلُمَّ جَرًّا، مِنْ غَيْرِ نَكِيرٍ وَلاَ دَاعِيَةَ لِلسُّكُوتِ، وَمِمَّا تَتَوَفَّرُ الدَّوَاعِي عَلَى الْعَمَلِ بِهِ طَبْعًا، فَلَوْ كَانَ حَرَامًا لَنَصَّ عَلَيْهِ الشَّارِعُ وَحَذَّرَ مِنْهُ الْأَئِمَّةُ قَدِيمًا وَلَوْكَانَ التَّنَزُّهُ أَوْلَى لِمَحَلِّ الْإِشْتِبَاهِ.

وَقَالَ الْمُنْكِرُ فِي انْتِقَادِهِ: وَقَدْ كَرَّرَ الشَّيْخُ مَسْأَلَةَ التَّبَرُّكِ فِي كِتَابِهِ هَذَا أَكْثَرَ مِنْ مَرَّةٍ - فَوَضَعَ عَلَامَةَ التَّعَجُّبِ أَمَامَ الْجُمْلَةِ- فَالْجَوَابُ فِي ذَالِكَ أَنَّ الشَّيْخَ عَبْدَ اللهِ تَرَبَّى بَيْنَ أَهْلِ اللهِ فَشَرِبَ وَسَقَى فِي الْمَنْهَلِ الْعَا ذِبِ فَرَوَى مِنْ كُئُوسِ الْمَحَبَّةِ لله وَرَسُولِهِ وَالْعَمَلِ للهِ وَالتَّقَرُّبِ للهِ وَحُبِّ الصَّالِحِينَ وَالإِشْتِيَاقِ بِالْوُصُولِ إِلَيْهِمْ رُوحًا وَجَسَدًا أَيْنَ مَا كَانُوا، فَصَارَ شِبْلاً مِنْ أَشْبَالِهِمْ فَبَاشَرَ عَلَيْهِ النُّورُ الْيَقِينُ فَصَارَ يَسْتَعْذِبُ دَائِمًا تِلْكَ الْمَحَبَّةَ وَالتَّبَرُّكَ بِهِمْ الَّتِي تَلِينُ جُلُودُهُ وَشُعُورُهُ وَيَرْوِي عَطْشَانَهُ فِي ذَالِكَ لأَنَّ مَنْ يُحِبُّ شَيْئًا يُكْثِرُ ذِكْرَهُ وَالْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ. فَلاَ عَجَبَ فِي إِنْكَارِ الْمُنْكِرِ فِي ذَالِكَ الَّذِي شَرِبَ مِنْ تَكَدُّرِ الْآبَارِ الْمَالِحَةِ الْمَزِجِ فَصَارَ فِي سُلُوكِهِ الْقَسَاوَةُ وَالْغِلْظَةُ وَالْوِقَاحَةُ.

(١) قَوْلُهُ.. «وَهَذَا إِذَا كَانَ وَالِدًا...إِلَى..مَالِ..» يَعْنِي رَحِمَهُ اللَّهُ: وَيَجْرِي هَذَا الْحُكْمُ مِنْ وُجُوبِ إِعْطَاءِ أُجْرَةِ الْقَابِلَةِ عَلَى الْأَبِ لاَ الصَّبِيِّ إِذَا كَانَ وَالِدَهُ، فَكَيْفَ إِنْ لَّمْ يَكُنْ وَالِدَهُ بَلْ كَانَ وَلِيًّا لَهُ ؟ فَأَشَارَ «بِإِنْ» خِلاَفَ مَذْهَبِيٍّ، فَقَالَ يُعْطِي ذَالِكَ مِنْ مَالِ نَفْسِهِ وَإِنْ كَانَ غَيْرَ وَالِدٍ لَّهُ لأَنَّهُ تَحْتَ رِعَايَتِهِ،

لِمَنْ يُرْجَى بَرَكَتُهُ فَيَحْنِكَهُ إِذْوَرَدَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ فِي الْإِسْلَامِ عَبْدُ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أُتِيَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَنَكَهُ بِتَمْرَةٍ بَعْدَ أَن دَلَّكَهَا فِي فَمِّهِ الْكَرِيمَةِ(١)، ثُمَّ مَضَتِ الأُمَّةُ عَلَى ذَالِكَ وَهُوَ إِذَا وُلِدَ لَهُم مَّوْلُودٌ أَتَوْا بِهِ إِلَى مَنْ يَّعْتَقِدُونَ بَرَكَتَهُ فَيَحْنِكُهُ لَهُمْ وَيَتَحَفَّظُ لِلْمَوْلُودِ أَنْ يَّسْبِقَ إِلَيْهِ الْحَرَامُ(٢) لأَنَّ لَهُ تَأْثِيرًا فِي الْقَلْبِ وَإِنْ كَانَ صَاحِبُهُ لَمْ يَقْصِدْهُ، ثُمَّ يَتَعَيَّنُ وَيَجِبُ الشُّكْرُ إِذَا خَرَجَ الْمَوْلُودُ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ إِلَى ضَوْءِ الدُّنْيَا لِوُجُودِ إِنقَاذِ أُمِّهِ وَسَلاَمَتِهَا مِنْ هَذَا الْخَطَرِ الْعَظِيمِ، وَخُرُوجِ الْوَلَدِ(٣) صَحِيحًا سَوِيًّا، فَهُوَ نِعْمَةٌ يَجِبُ الشُّكْرُ عَلَيْهَا مِنَ الأَبِ وَأَقَارِبِهِ، وَمِنَ الأُمِّ وَأَقَارِبِهَا، وَتَكْثِيرِ عَدَدِهِمْ فَيَجِبُ الشُّكْرُ عَلَيْهِ لِأَنَّهُ إِذَا ظَهَرَ الْوَلَدُ كَثُرَ بِهِ الْعَدَدُ وَوَقَعَ بِهِ الذِّكْرُ إِنْ كَانَ ذَكَرًا أَوْ أُنْثَى، وَيَحْذَرُ مَايَفْعَلُ بَعْضُهُمْ إِذَاظَهَرَ عِندَهُمْ هَذِهِ النِّعَمُ أَقْبَلَتِ النِّسَاءُ عَلَى الزَّغْرَطَةِ، وَرَفْعِ أَصْوَاتِهِنَّ وَالتَّفَاخُرِ بِالأَطْعِمَةِ الْكَثِيرَةِ، وَاجْتِمَاعِ أَهْلِ الدُّنْيَا وَحِرْمَانِ الْمُضْطَرِّينَ وَأَكْثَرُهُنَ يَقِمْنَ عَلَى هَذِهِ الْحَالَةِ مُدَّةَ السَّابِعِ، وَأَقْبَحُ مِن ذَالِكَ أَنَّ بَعْضَ مَنْ يُّنسَبُ لِلْعِلْمِ يَرَى ذَالِكَ وَلاَ يَمْنَعُهُ بَلْ بَعْضُهُمْ يَفْعَلُ ذَالِكَ فِي بَيْتِهِ. -أُنظُرِ الْمَدْخَلَ- فَقَدْ أَطَالَ فِي ذَلِكَ. وَيَمْنَعُهُنَّ جَمْعَهُنَّ عِندَ قَطْعِ سُرَّةِ كُلِّ مَوْلُودٍ يَحْتَاجُ إِلَى دُخُولِ ذَلِكَ الْبَيْتِ الَّذِي يُقْطَعُ فِيهِ السُّرَّةُ فَحِينَئِذٍ تُقْطَعُ لِئَلاَّ تَتَحَوَّلَ عَيْنَاهُ وَهُوَ بَاطِلٌ. وَكَذَا جَعْلُ السِّكِّينِ الَّتِي

وَيَجْرِى هَذَا الْحُكْمُ أَيْضًا عَلَى الأَبِ وَإِنْ كَانَ لِلصَّبِيِّ مَالٌ بِأَنْ كَانَ يَرِثُهَا مَثَلاً. وهَذِهِ مَعْنَى الْجُمْلَةِ.

(١) إِشَارَةً إِلَى حَدِيثِ مُسْلِمٍ فِى قِصَّةِ أَبِى طَلْحَةَ وَزَوْجَتِهِ أُمِّ سُلَيْمٍ لَمَّا ضَرَبَتْهَا الْمَخَاضُ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِى «بَابِ مِنْ فَضَائِلِ أَبِى طَلْحَةَ الأَنْصَارِى» رقم ٦٧٤٦

(٢) بدون ألف فى نسختى «س» و «م» «الحرم»

(٣) وفى نسخة «بل» المولود

قُطِعَتَ بِهَا السُّرَّةُ عِندَ رَأْسِ الْمَوْلُودِ مَادَامَتْ أُمُّهُ جَالِسَةٌ وَإِذَا قَامَتْ حَمَلَتْهَا تَفْعَلُ ذَالِكَ مُدَّةَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا لِّئَلاَّ يُصِيبَهَا جَانٌّ. وَكَذَلِكَ جَعْلُ الْكُوزَ مَمْلُوءًا مَاءً وَشَيْءٍ مِنْ حَدِيدٍ عِنْدَ الْمَوْلُودِ إِذَا غَابَتْ أُمُّهُ لِضَرُورَةٍ وَلَيْسَ أَحَدٌ عِنْدَ الْمَوْلُودِ(١)، وَكُلُّ ذَالِكَ بَاطِلٌ. وَيَحْتَرِزُ مَايَفْعَلُ بَعْضُ مَنْ لاَّ خَيْرَ عِندَهَا مِنَ التَّكَشُّفِ عِندَ الْغُسْلِ وَمَعَهَا غَيْرُهَا.

(١) والجملة من «.....إذا غابت....إلى....المولود» ساقطة فى نسخة «بل»

الفصل الرابع

فِي مُرَاعَاةِ حَقِّ الْوَلَدِ فِي الْعَقِيقَةِ وَهُوَ الْمُقَامُ الرَّابِعُ فِي كَيْفِيَّةِ صِلَةِ رَحِمِهِ لِوَلَدِهِ. وَيَنْبَغِي لَهُ(١) إِنْ كَانَ لَهُ قُدْرَةٌ أَنْ يَعُقَّ عَنْهُ فِي سَابِعِهِ لأَنَّهُ سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ، وَحُكْمُهَا حُكْمُ الْأُضْحِيَّةِ وَيُتَّقَى عَرْجَاءُ وَعَوْرَاءُ وَمَرِيضَةٌ، إِنْ كَانَ ذَالِكَ بَيِّنًا، وَعَجْفَاءُ الَّتِي لاَتُنْقَى (٢) إِنْتَهَى. وَوَقْتُهَا طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنَ الْيَوْمِ السَّابِعِ وَلْتُحْفَظْ فِيهَا كَالْأُضْحِيَّةِ فَلاَ يُعْطَي الذَّابِحُ أُجْرَتُهُ مِنْ لَحْمِهَا وَلاَ جِلْدِهَا وَكَذَا السَّالِخُ وَالْقَابِلَةُ لأَنَّ ذَلِكَ عِوَضٌ يَدْخُلُ فِي قِسَمِ الْبَيِّعَاتِ. وَيَنْبَغِي أَن لاَّ يُعْمَلُ بِهَا وَلِيمَةٌ وَيَدْعُوا النَّاسَ إِلَيْهَا لأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِعْلَ مَنْ مَضَى. وَقَدْ سُئِلَ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللهُ أَيُصْنَعُ مِنْهَا وَيُجْمَعُ عَلَيْهِ الإِخْوَانُ فَأَنْكَرَ ذَالِكَ، وَقَالَ: تَشَبُّهٌ بِالْوَلاَئِمِ، وَقَالَ: إِنَّمَا يُطْبَخُ وَيُؤْكَلُ وَيُطْعَمُ الْجِيرَانُ، إِنْتَهَى. وَالْمَقْصُودُ مِنْهَا الصَّدَقَةُ فَإِنْ لَمْ يَتَصَدَّقْ بِشَيْءٍ مِّنْهَا فَلَيْسَتْ بِعَقِيقَةٍ، وَيَحْتَرِزُ مَا يَفْعَلُهُ بَعْضُهُم مِنَ الأَطْعِمَةِ الْكَثِيرَةِ لِغَيْرِ مَعْنَى شَرْعِيٍّ بَلْ لِلْعَوَائِدِ الرَّدِيَّةِ، وَالظُّهُورِ، وَالْقِيلِ وَالْقَالِ. قُلْتُ وَيَحْتَرِزُ مَايَفْعَلُ بَعْضُهُمْ وَهُوَ أَنَّهُ لاَيُعَقُّ عَنِ الْمَوْلُودِ الأَوَّلِ بِشَيْءٍ مِنَ الْغَنَمِ، ضَأْنٍ أَوْ مَعْزٍ، ذَكَرًا كَانَ أَوْ أُنْثَى، مَعَ أَنَّ الْكَبْشَ هُوَ الأَفْضَلُ فِي الْعَقِيقَةِ فَيُخَالِفُونَ ذَالِكَ، وَيَقُولُونَ لاَ يُعَقُّ عَنْهُ إِلاَّ بِبَقَرَةٍ أَوْعِجْلٍ مَعَ أَنَّ فِي ذَالِكَ خِلاَفًا هَلْ يُجْزِءُ أَوْ(٣) لاَ؟ وَعَلَى الإِجْزَاءِ فَالأَفْضَلُ الْغَنَمُ اتِّفَاقًا، فَخَرَجُوا بِذَالِكَ فُقَرَاءَ بِشَيْءٍ لَّمْ يُكَلِّفْهُمُ اللهُ

---

(١) الجار والمجرور ساقط فى نسخة «بل»

(٢) بالياء فى نسخة «» وفى نسختى «» «» بالتاء وهو أصح.

(٣) وفى نسخة «بل» (أم)

فَلِذَالِكَ تَجِدُ الْفَقِيرَ يَسْلُكُ الْمَسَالِكَ الَّتِي لاَتَجُوزُ شَرْعًا فِي طَلَبِ ذَالِكَ وَيَتَكَلَّفُ فِيهِ تَكْلِيفًا شَدِيدًا يَتَسَلَّفُ مَالاَ طَاقَةَ لَهُ وَسُؤَالٌ قَبِيحٌ لأَجْلِ الْعَوَائِدِ الرَّدِيَّةِ فَلاَ يَجِدُون سَبِيلاً إِلَى تَرْكِ ذَبْحِ الْعَقِيقَةِ أَصْلاً. وَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَكَأَنَّمَا(١) فَعَلَ حَرَامًا مُتَّفَقًا بَلْ يُعِيبُونَ مَنْ فَعَلَ الْحَرَامَ مِثْلَ تَعْيِيبِهِ، وَرُبَّمَا أَدَّى ذَبْحُ الضَّأْنِ أَوِ الْكَبْشِ عِنْدَ بَعْضِهِمْ إِلَى الفِرَاقِ وَالتَّقَاطُعِ فَإِنَّاللهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ. فَانْظُرِ الْبِدْعَةَ لاَتَدْخُلُ فِي شَيْءٍ إِلاَّ أَدْخَلَتْ فِيهِ مَفَاسِدَ لاَتُحْصَى، وَأَقْبَحُ مِن ذَلِكَ أَنَّ مَنْ يُنسَبُ إِلَيْهِ الْعِلْمُ(٢) يَرَى ذَالِكَ وَلاَ يُنكِرُ بَلْ رُبَّمَا صَوَّبَ الْعَوَائِدَ وَبَعْضُهُمْ يَفْعَلُ ذَالِكَ لِنَفْسِهِ عَصَمَنَا اللهُ، وَمَعَ هَذَا فَلاَ يَسْمَعُ هَذَا مَن لاَّ إِعْتِنَاءَ لَهُ بِفِعْلِ السُّنَّةِ فَيَتْرُكُ الْعَقِيقَةَ أَصْلاً مَّعَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهَا أَوْ يَتَعَلَّلُ بِعِلَلٍ كَاذِبَةٍ فِي تَرْكِهَا لأَنَّ الْعَقِيقَةَ الشَّرْعِيَةَ ثَمَنُهَا أَيْسَرُ وَأَخَفُّ مِن ثَمَنِ مَايَفْعَلُونَ فِي الْعَوَائِدِ. وَأَمَّا الأُضْحِيَةُ فَقَدْ أَهْمَلُوهَا فِي بَعْضِ الْمَوَاطِنِ إِلاَّ قَلِيلاً مِنْهُمْ وَأَحْرَى أَنْ يَّضَحُّواْ عَنْ أَوْلاَدِهِمْ فَيَدَّعُونَ عَدَمَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهَا مَعَ أَنَّهُمْ كَاذِبُونَ لأَنَّهُمْ يَتَكَلَّفُونَ لِعَوَائِدِهِم الرَّدِيَّةِ بِأَشْيَاءَ يَتَضَاعَفُ ثَمَنُهَا عَلَى ثَمَنِ الأُضْحِيَةِ مَعَ أَنَّ الْعُلَمَاءَ قَالُواْ فِيمَن لَّهُ ثَوْبٌ لِلْجُمُعَةِ(٣) وَلاَ فَضْلَ عِندَهُ غَيْرُهُ فَإِنَّهُ يَبِيعُ حَتَّى يُضَحَّى، وَكَذَالِكَ يَبِيعُهُ حَتَّى يَعُقَّ عَنْ وَّلَدِهِ، وَكَذَالِكَ قَالُواْ يَتَدَايَن لِلأُضْحِيَةِ وَالْعَقِيقَةِ. -أُنْظُرْ كُلَّ ذَلِكَ الَّذِي قَالَهُ الْعُلَمَاءُ- فِي الْمَدْخَلِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ التَّدَايُنَ لأَجْلِ الْعَقِيقَةِ الشَّرْعِيَّةِ يَخْتَلِفُ عَلَى الْمُنْفِقِ عَلَيْهَا وَيُيَسَّرُ عَلَيْهِ كَالأُضْحِيَّةِ لِبَرَكَةِ إِمْتِثَالِ السُّنَّةِ فَأَحْرَمَهُمُ الشَّيْطَانُ بَرَكَتَهَا وَهِيَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَالاَ

(١) والجملة «ومن فعل ذالك فكأنما» ساقطة فى نسخة «بل» ولكن ملحقة من جانب الصفحة

(٢) وفى نسخة «بل» «من ينسب للعلم»

(٣) «ثوب الجمعة» فى نسخة «بل»

يُكَلِّفُهُم مِّنَ الْعَوَائِدِ يَسِيرَةٌ وَفِيهَا اَلثَّوَابُ اَلْجَزِيلُ، وَفِي الْعَوَائِدِ ضِدُّ ذَلِكَ. قَالَ لأَنَّ اَلْعَقِيقَةَ بَعْضُهُمْ إِنَّمَا عُرِفَتْ بِالإِسْمِ لأَنَّهُمْ يَفْعَلُونَ فِيهَا أَفْعَالاً تُخْرِجُهَا عَنِ الْوَجْهِ الْمَشْرُوعِ فَمِنْهَا مُخَالَفَةُ وَقْتِهَا الشَّرْعِي لأَنَّهُمْ يُؤَخِّرُونَهَا، وَمِنْهَا إِعْطَآءُ لَحْمِهَا وَجِلْدِهَا لِلصَّانِعِ أُجْرَةً وَأَنَّهُمْ لاَبُدَّ أَنْ يَجِدُوا كِسْوَةً لأَهْلِ الْبَيْتِ وَكَذَالِكَ كُلَّمَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ الْبَيْتُ حَتَّى الْحَصِيرَ لاَبُدَّ مِن تَجْدِيدِهَا، إِنْتَهى. قُلْتُ وَمَا يَفْعَلُونَهُ فِي ذَالِكَ أَقَلُّ مِنْ أَنْ يُحْصَى وَاللهُ الْمُوَفِّقُ.

وَيَنْبَغِي إِنْ كَانَ الْمَوْلُودُ مِمَّنْ يُعَقُّ عَنْهُ أَن لاَّ يُوقِعَ عَلَيْهِ الإِسْمُ إِلاَّ حِينَ تُذْبَحَ الْعَقِيقَةُ وَيَتَخَيَّرُ لَهُ فِي الإِسْم مُدَّةَ السَّابِعِ، فَإِذَا ذَبَحَ الْعَقِيقَةَ أُوقِعَ عَلَيْهِ الإِسْمُ. وَإِنْ كَانَ الْمَوْلُودُ مِمَّن لاَّ يُعَقُّ عَنْهُ لِفَقْرِ وَلِيِّهِ فَيُسَمُّونَهُ فِي أَيِّ وَقْتٍ شَاءَ. وَإِذَا حَلَقَ شَعْرَهُ فَيَنْبَغِي أَنْ يُتَصَدَّقَ بِزِنَتِهِ لِيَنَالَ بَرَكَةَ اَلصَّدَقَةِ. وَيَنْبَغِي أَنْ يُخْتَارَ لَهُ مِنَ الأَسْمَاءِ مَاكَانَ سَالِمًا مِنَ التَّزْكِيَةِ كَزَيْنِ الدِّينِ وَنَحْوِهِ وَيَكُونُ سَالِمًا مِنَ الْكُنَى الْمَنْهِيِّ عَنْهَا فِي الشَّرْعِ كَأَبِي الْحِكَمِ وَلَهُ فِي التَّسْمِيَةِ بِأَسْمَاءِ الأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ، وَأَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُم مَقْنَعٌ وَبَرَكَةٌ وَخَيْرٌ فَيَقْتَصِرُ عَلَى ذَالِكَ دُونَ غَيْرِه وَاللهُ الْمُوَفِّقُ لِلصَّوَابِ.

الفصل الخامس

فِي مُرَاعَاةِ حَقِّ الْوَلَدِ فِي الْخِتَانِ وَهُوَ الْمُقَامُ الْخَامِسُ وَيَنْبَغِي أَنْ يُرَاعِيَ لَهُ السُّنَّةَ فِي الْخِتَانِ مِنْ حِينَ يُؤْمَرُ بِالصَّلاَةِ أَىْ سَبْعَ سِنِينَ إِلَى عَشْرَةَ لأَنَّ الْخِتَانَ سُنَّةٌ فِي الذُّكُورِ وَمُسْتَحَبٌّ فِي النِّسَاءِ وَيُسَمَّى الْخِفَاضُ. وَالسُّنَّةُ فِي خِتَانِ الذُّكُورِ الإِظْهَارُ، وَفِي النِّسَاءِ الإِخْفَاءُ. وَفِي الْمَدْخَلِ: مَضَتْ عَادَةُ السَّلَفِ أَنَّهُمْ يُطَهِّرُونَ أَوْلاَدَهُمْ حِينَ يُرَاهِقُونَ الْبُلُوغَ لَكِنْ قَدْ وَرَدَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ طَهَّرَ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ يَوْمَ السَّابِعِ أَوْ نَحْوِهِ وَالأَمْرُ فِي ذَالِكَ قَرِيبٌ بِأَيِّ شَيْءٍ فَعَلَهُ الْمُكَلَّفُ كَانَ مُمْتَثِلاً وَذَالِكَ رَاجِعٌ إِلَى مُقْتَضًى، لأَنَّ الصَّغِيرَ لَيْسَ بِمُكَلَّفٍ وَالْقَطْعُ مِنْهُ إِيلاَمٌ لَهُ بِمَالَمْ يَلْزَمْهُ فِي الْوَقْتِ. وَأَمَّا تَطْهِيرُهُ حِينَ الْمَرَاهَقَةِ فَهُوَ مُتَعَيَّنٌ لأَنَّ كَشْفَ عَوْرَتِهِ بَعْدَ الْبُلُوغِ مُحَرَّمٌ، لَّكِنْ يَدْخُلُ عَلَيْهِ فِي ذَالِكَ الأَلَمُ الشَّدِيدُ وَالْبُطْءُ فِي الْبُرْءِ بِخِلاَفِ الصَّغِيرِ فَإِنَّ أَلَمَهُ خَفِيفٌ وَبُرْؤُهُ قَرِيبٌ إِنْتَهَى.

وَفِي الْخَرَاشِي[1]: يُكْرَهُ أَنْ يُخْتَنَ الْمَوْلُودُ يَوْمَ السَّابِعِ وَأَحْرَى يَوْمَ وِلاَدَتِهِ لأَنَّهُ فِعْلُ الْيَهُودِ لاَمِنْ عَمَلِ النَّاسِ، وَحَدُّ الْخِتَانِ مِنْ حِينَ يُؤْمَرُ بِالصَّلاَةِ مِنْ سَبْعِ سِنِينَ إِلَى عَشَرَ، إِنْتَهَى.

اَلْحَاصِلُ مِمَّا تَقَدَّمَ أَنَّ الْخِتَانَ بَعْدَ السَّابِعِ جَائِزٌ بِلاَ كَرَاهَةٍ إِلَى سَبْعٍ فَيُسْتَحَبُّ إِلَى الْمُرَاهَقَةِ، فَيَتَعَيَّنُ إِذْ يَحْرُمُ كَشْفُ عَوْرَتِهِ بَعْدَ الْبُلُوغِ كَمَا تَقَدَّمَ. وَأَمَّا يَوْمُ اَلسَّابِعُ فَمَكْرُوهٌ وَأَحْرَى مَاقَبْلَهُ انْتَهَى.

---

(١) راجع الخراشى شرح مختصر خليل فى «بابكم الأضحية» ص١٠٩

وَيَحْذَرُ مَايَفْعَلُهُ بَعْضُهُم مِنْ تَخْوِيفِ الصِّبْيَانِ لِئَلاَّ يَبْكُوا عِندَ الْخِتَانِ إِذْ لِبُكَائِهِمْ حِينَئِذٍ ثَوَابٌ عَظِيمٌ لأَنَّ سَبَبَهُ إِمْتِثَالُ السُّنَّةِ،(١) وَتَهْدِيدُهُمْ وَعَيْبُهُمْ فِي ذَالِكَ شَيْطَنَةٌ. وَلاَ يُتَأَخَّرُ مَنْ بَلَغَ حَدَّ الْخِتَانِ لِيُنتَظَرَ غَيْرُهُ فَيُخْتَتَنَا مَعًا، وَأَمَّا إِنْ بَلَغَ إِثْنَانِ حَدَّهُ فَلاَ بَأْسَ بِخِتَانِهِمَا مَعًا أَوْ أَنْ يَّدْخُلاَ بَيْتًا وَاحِدًا، وَلَكِن إِفْتِرَاقُهُمَا بِأَنْ يَّبِيتَ كُلُّ وَاحِدٍ فِي بَيْتِ أَبِيهِ أَوْ أُمِّهِ عِندَ بُرْئِهِمْ جَائِزٌ إِنْ خَلاَ عَنِ الْمُنْكِرَاتِ وَإِلاَّ حَرُمَ.

---

(١) وَمِنْ هُنَا أَيْضًا قَالَ الْمُنْكِرُ فِي انْتِقَادِهِ...هَذَا مِمَّا لاَدَلِيلَ عَلَيْهِ.... فَالْجَوَابُ: وَفِيهِ دَلِيلٌ وَاضِحٌ عَلَى حَدِيثٍ صَحِيحٍ، وَأَمَّا مَا قَالَهُ صَاحِبُ الْمَدْخَلِ هُنَا هُوَ مِنَ الْقِيَاسِ الْجَلِيِّ عَلَى الدَّلِيلِ الْقَاطِعِ وَقَدْنَبَّهَ عَلَيْهِ صَاحِبُ الْمَدْخَلِ رَحِمَهُ اللهُ بِقَوْلِه «..لأَنَّ سَبَبَ بُكَائِهِمْ إِمْتِثَالَ السُّنَّةِ..» وَلاَ إِنْكَارَ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ الْخِتَانَ سُنَّةٌ لِقَوْلِه عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ «وَالْفِطْرَةُ خَمْسٌ اَلْخِتَانُ...» الخ وَلاَ بُدَّ لِفَاعِلِهَا أَجْرٌ عِنْدَ اللهِ وَالْمَأْجُورُ هُنَا أَوْلِيَاءُ الْمَخْتُونِ، كَمَا يَنُوبُ وَلِيُّ الصَّبِيِّ فِي بَعْضِ الْعِبَادَاتِ فَيَكُونُ لَهُ الأَجْرُ كَالْحَجِّ. وَأَمَّا بُكَائُهُمْ جَائِزٌ مَهْمَا كَانَ الْبُكَاءُ وَلَوْ فِي ظُهُورِ أُمَّهَاتِهِمْ فِي الصَّلاَةِ، كَمَا يَجُوزُ لِلْمُكَلَّفِ الْبُكَاءُ لِلأَلَمِ الْحِسِّي أَوْ لِغَيْرِ الْحِسِّي كَالْمَوْتِ مِنْ غَيْرِ نِيَاحَةٍ. وَمَنْعُهُمْ عَنْ ذَالِكَ إِضْرَارٌ لَهُمْ فَضْلاً إِنْ كَانَ الْمَنْعُ مَعَ الأَكَاذِيبِ الْمَخُوفَةِ كَمَا يَفْعَلُونَ بَعْضَ الْحَلاَّقِينَ عِنْدَئِذٍ فَيَكُونُ ذَالِكَ شَيْطَنَةً وَزُورًا. والله سبحانه وتعالى أعلم

الفصل السادس

فِي مُرَاعَاةِ حَقِّ الْوَلَدِ فِي إِتْيَانِهِ إِلَى الْمَكْتَبِ وَهُوَ الْمُقَامُ السَّادِسُ فِي كَيْفِيَّةِ صِلَةِ رَحِمِهِ لِوَلِدِهِ فَيَنْبَغِي أَنْ يَتَخَيَّرَ لَهُ أَفْضَلَ مَايُمْكِنُهُ فِي وَقْتِهِ مِنَ الْمُوَدِّبِينَ، وَإِنْ كَانَ مَوْضِعُهُ بَعِيدًا فَيَخْتَارُ لَهُ أَوَّلاً مَّن كَانَ ذَادِينٍ وَتُقًى فَإِن كَانَ مَعَ ذَالِكَ عِندَهُ عِلْمٌ مِنَ الْعَرَبِيَّةِ فَهُوَ أَحْسَنُ، وَإِنْ زَادَ بِالْفِقْهِ فَهُوَ أَوْلَى، وَإِنْ زَادَ عَلَيْهِ[1] بِكِبَرٍ مِنَ اَلسِّنِينَ فَهُوَ أَجْدَرُ، وَإِنْ زَادَ عَلَيْهِ بِوَرَعٍ وَزُهْدٍ فَهُوَ أَوْجَبُ، إِلَى غَيْرِ ذَالِكَ إِذْ أَنَّهُ كَيْفَ مَازَادَتِ اِلْخِصَالُ الْمَحْمُودَةُ فِي اِلْمُؤَدِّبِ زَادَ الصَّبِيُّ بِهِ تَجَمُّلاً وَرِفْعَةً، وَإِذَا كَانَ كَذَالِكَ فَيَنْبَغِي أَنْ يَخْتَارَ لَهُ الْمُؤَدِّبَ كَمَامَرَّ لِيُعَلِّمَهُ الْمُؤَدِّبُ ءَادَابَ الدِّينِ كَمَا يُعَلِّمُهُ الْقُرْآنَ لأَنَّ الْمُؤَدِّبَ يُعَلِّمُ الصِّبْيَانَ ذَالِكَ كَمَا إِذَا سَمِعَ اْلأَذَانَ أَمَرَهُمْ أَنْ يَتْرُكُواْ كُلَّ مَاهُمْ فِيهِ مِن قِرَاءَةٍ، أَوْ كِتَابَةٍ، وَغَيْرِهِمَا، فَيُعَلِّمُهُمُ اَلسُّنَّةَ فِي حِكَايَةِ الْمُؤَذِّنِ وَالدُّعَاءَ بَعْدَهُ لأَنْفُسِهِمْ وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ، وَيُعَلِّمُهُمْ حُكْمَ اْلإِسْتِبْرَاءِ شَيْئًا فَشَيْئًا، وَكَذَالِكَ اَلْوُضُوءَ وَالرُّكُوعَ بَعْدَهُ وَالصَّلاَةَ وَتَوَابِعَهَا يَأْخُذُ بِذَالِكَ قَلِيلاً قَلِيلاً وَلَوْ مَسْئَلَةً وَاحِدَةً فِي كُلِّ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ وَغَيْرِ ذَالِكَ مِمَّا عُلِمَ فِي مَحَلِّهِ، وَيَجْتَهِدُ وَلِيُّ الصَّبِيِّ غَايَةَ الْجُهْدِ فِي إِكْرَامِ الْمُؤَدِّبِ بِالْهِبَةِ وَكِفَايَةِ الْمُؤْنَةِ مَا اسْتَطَاعَ وَتَعْظِيمِ مَانَالَ إِبْنَهُ مِنَ الْقُرْءَانِ، وَاسْتِصْغَارِ مَابَذَلَ إِلَيْهِ مِنَ الْمُوَاسَاتِ لِيَنَالَ إِبْنُهُ الْبَرَكَةَ بِفَضْلِ اللهِ وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ.

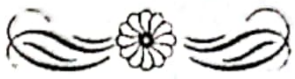

(١) «عليه» ساقطة فى نسخة «س»

الفصل السابع

في مُراعاةِ حَقِّ الْوَلَدِ بَعْدَ خُرُوجِهِ مِنَ الْمَكْتَبِ في إِتْيَانِهِ إِلَى الْمُعَلِّمِينَ، وَهُوَ الْمَقَامُ السَّابِعُ في كَيْفِيَّةِ صِلَةِ رَحِمِهِ لِوَلَدِهِ تَقَدَّمَ أَنَّه يَخْتَارُ لَهُ مِنَ الْمُؤَدِّبِينَ مَنْ هُوَ أَوْرَعُ وَأَزْهَدُ وَأَتْقَى إِلَى غَيْرِ ذَالِكَ، وَهُنَا أَوْلَى وَأَوْجَبُ، لأَنَّ السَّلَفَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يَتَحَفَّظُونَ عَلَى الرَّضَاعِ الثَّالِثِ أَكْثَرَ مِنَ الرَّضَاعَيْنِ قَبْلَهُ وَهُمَا رَضَاعُ الأُمِّ، وَرَضَاعُ الْمُؤَدِّبِ لأَنَّ الرَّضَاعَ يُغَيِّرُ الطِّبَاعَ، وَرَضَاعُ الْمُعَلِّمِ هُوَ الرَّضَاعُ الثَّالِثُ فَيُحْفَظُ لِلصَّبِيِّ أَشَدُّ مِمَّا تَقَدَّمَ لأَنَّهُ قَدْ رَجَعَ لَهُ عَقْلٌ وَمَعْرِفَةٌ بِالأُمُورِ، وَقَابِلِيَّةٌ في الْقَبُولِ مَايَسْمَعُهُ أَوْ يَرَاهُ فَيَتَعَيَّنُ أَنْ يَخْتَارَ الْعُلَمَاءَ الْعَامِلِينَ بِعِلْمِهِم الْمُتَّبِعِينَ لِسُنَّةِ نَبِيِّهِمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُبَيِّنِينَ لَهَا يُعَلِّمُونَهُ أَوَّلاً عِلْمَ الْكِتَبِ وَالسُّنَّةِ وَإِيثَارَهُمَا وَإِنْكَارَ مَايُخَالِفُهُمَا فَبَعْدَ ذَالِكَ عِلْمَ الْعَرَبِيَّةِ وَغَيْرِهِ، وَلْيَحْذَرْ أَنْ يَأْتِيهُ أَوَّلاً إِلَى مُعَلِّمِ الْحِسَابِ أَوِ الْمَنْطِقِ أَوْ تَعَزُّلاَتِ الْعَرَبِ لأَنَّهُ قَدْ جَاءَ بَعْضُ النَّاسِ بِوَلَدِهِ إِلَى بَعْضِ السَّلَفِ رَحِمَهُ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَسْلُكَهُ فَقَالَ لَهُ أَقْرَأَ قَبْلَ هَذَا عِلْمًا غَيْرَ مَانَحْنُ فِيهِ؟ - يَعْنِي عِلْمَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ- قَالَ نَعَمْ قَالَ وَمَاهُوَ؟ قَالَ الْعَرَبِيَّةَ، قَالَ إِذْهَبْ بِوَلَدِكَ فَإِنَّهُ لاَيَجِيءُ مِنْهُ شَيْءٌ قَالَ: وَلِمَ؟ قَالَ لأَنَّهُ قَدْ سَبَقَ لَهُ تَعَزُّلاَتِ الْعَرَبِ وَأَشْعَارُهَا وَأَفْطَرَ عَلَى ذَالِكَ. فَكَيْفَ يُمْكِنُ صَلاَحُهُ فَلَمْ يُقْرِئْهُ؟ قَالَ في الْمَدْخَلِ: وَمَعْلُومٌ بِالضَّرُورَةِ أَنَّ الْعُلُومَ الْعَرَبِيَّةَ مَطْلُوبٌ في الدِّينِ لأَجْلِ فَهْمِ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ وَفَهْمِ سُنَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَكِنْ مَّاوَقَعَ لَوْمُ[1] هَذَا السَّيِدِ إِلاَّ لِمَا سَبَقَ لَهُ مِن تَعَزُّلاَتِ

(١) «له» فى نسخة «س» وفى نسخة بل «لوهم»

اِلْعَرَبِ وَأَشْعَارِهَا فَلَوْ سَبَقَ لَهُ الْعِلْمُ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ أَوْ بَعْضُهُ مِنْ حَيْثُ أَنَّهُ يَعْلَمُ مَايَجِبُ عَلَيْهِ وَمَا يُسَنُّ وَمَا يُنْدَبُ إِلَيْهِ لَمَا عَزَلَهُ فَإِذَا كَانَ هَذَا تَحَفُّظُهُمْ عَلَى سَبْقِ الْعَرَبِيَّةِ مَعَ وُجُودِ الْإِحْتِيَاجِ إِلَيْهَا فِي الشَّرْعِ كَمَا تَقَدَّمَ فَمَا بَالُكَ بِغَيْرِهَا،إِنْتَهَى كَلَامُ صَاحِبِ الْمَدْخَلِ. قَالَ الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدِ اِبْنِ أَبِي زَيْدٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي كِتَابِ اِلرِّسَالَةِ: وَاعْلَمْ أَنَّ خَيْرَ الْقُلُوبِ أَوْعَاهَا لِلْخَيْرِ وَأَرْجَى الْقُلُوبِ لِلْخَيْرِ مَالَمْ يَسْبِقِ الشَّرُّ إِلَيْهِ، وَأَوْلَى مَاعُنِيَ بِهِ اِلنَّاصِحُونَ، وَرَغِبَ فِي أَجْرِهِ اِلرَّاغِبُونَ، إِيصَالُ الْخَيْرِ إِلَى قُلُوبِ أَوْلَادِ الْمُؤْمِنِينَ لَيَرْسَخَ فِيهَا، وَتَنْبِيهُهُمْ عَلَى مَعَالِمِ اِلدِّيَانَاتِ وَحُدُودِ الشَّرِيعَةِ لِيُرَاضُوا عَلَيْهَا وَمَا عَلَيْهِمْ، أَنْ يَعْتَقِدَهُ مِنَ الدِّينِ قُلُوبُهُمْ وَتَعْمَلُ بِهِ جَوَارِحُهُمْ، فَإِنَّهُ رُوِيَ «**أَنَّ تَعْلِيمَ الصِّغَارِ لِكِتَابِ اللهِ يُطْفِئُ غَضَبَ اللهِ**» (١) «**وَأَنَّ تَعْلِيمَ اَلشَّيْئِ فِي الصِّغَرِ كَالنَّقْشِ فِي الْحَجَرِ**» (٢) إِنْتَهَى. فَإِذًا يَنْبَغِي أَنْ يَبْدَأَ بِتَعْلِيمِ مَاذَكَرَهُ فِي هَذِهِ اِلتَّرْجَمَةِ لِيَنْتَقِشَ فِي الْقُلُوبِ دُونَ غَيْرِهِ، وَاللهُ الْمُوَفِّقُ لِلصَّوَابِ.

---

(١) أخرجه ابن عدى بلفظ: «إِنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ لايَغْضِبُ فَإِذَا غَضِبَ سَبَّحَتِ الْمَلَئِكَةُ لِغَضَبِهِ فَإِذَا اِطَّلَعَ وَرَأَى أَنَّ الْوِلْدَانَ يَقْرَءُونَ يُمْلِي رَبُّنَا فَرَضِيَ» وَفِي شَرْحِ زَادِ الْمُسْتَنْقِعِ لِلشَّنْقِيطِي فِي بَابِ الْأُمُورِ الْمَشْرُوعَةِ مَعَ الصَّلَاةِ عِنْدَ الْكُسُوفِ ....وَفِي الصَّحِيحِ «إِنَّ الصَّدَقَةَ تُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ»

(٢) وَفِي حَاشِيَةِ الْعَدَوِي: الْإِطْفَاءُ الْإِخْفَاءُ وَالْمُرَادُ بِهِ فِي الْحَدِيثِ رَدُّ الْعَذَابِ الْوَاقِعِ بِالْغَضَبِ وَالْمُرَادُ بِهِ هُنَا لَازِمُهُ وَهِيَ الْإِرَادَةُ إِذْ مَعْنَاهَا لُغَةً غِلْيَانُ الدَّمِ وَهُوَ يَسْتَحِيلُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى وَمَعْنَى الْحَدِيثِ: إِنَّ تَعْلِيمَ الصِّبْيَانِ يَرُدُّ الْعَذَابَ الْوَاقِعَ بِإِرَادَةِ اللهِ تَعَالَى عَنْ آبَائِهِمْ أَوْ عَمَّنْ تَسَبَّبَ فِي تَعْلِيمِهِمْ أَوْ عَنْ مُعَلِّمِهِمْ أَوْ غَيْرِهِمْ أَوْ عَنْهُمْ فِيمَا يَسْتَحِقُّهَا أَوْ عَنِ الْمَجْمُوعِ أَوْ يَرُدُّ الْعَذَابَ عُمُومًا. وَالثَّانِي زَادَ فِي النَّوَادِرِ: «وَالتَّعْلِيمُ فِي الْكِبَرِ كَالنَّقْشِ عَلَى الْمَاءِ» رَوَاهُ الطَّبْرَانِي فِي الْكَبِيرِ بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ بِلَفْظِ: «مَثَلُ الَّذِي يَتَعَلَّمُ فِي صِغَرِهِ كَالنَّقْشِ عَلَى الْحَجَرِ وَمَثَلُ الَّذِي يَتَعَلَّمُ فِي الْكِبَرِ كَالنَّقْشِ عَلَى الْمَاءِ»

الفصل الثامن

في مُرَاعَاةِ حَقِّ الْوَلَدِ فِي الإِنْكَاحِ وَهُوَ الْمُقَامُ الثَّامِنُ فِي كَيْفِيَّةِ صِلَةِ رَحِمِهِ لِوَلَدِهِ، فَيَنْبَغِي لَهُ[١] أَنْ يَّخْتَارَ لَهُ إِذَا أَرَادَ إِنْكَاحَهُ إِنْ كَانَ ذَكَرًا ذَاتِ دِينٍ اَلَّتِي عُرِفَ وَالِدُهَا بِالدِّينِ وَالصَّلاَحِ وَكَذَالِكَ يَخْتَارُ لَهَا إِنْ كَانَتْ أُنْثَى ذَاتِ دِينٍ وَصَلاَحٍ كَمَا تَقَدَّمَ، ثُمَّ يُرَاعِي فِيهِمَا الْجَمَالُ مِمَّا يُرْغَبُ فِيهِ فِي النِّكَاحِ بَعْدَ مُرَاعَاةِ الدِّينِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ﴾[٢] وَقَوْلِهُ تَعَالَى: ﴿وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ﴾[٣] فَعُلِمَ أَنَّ الصَّالِحَةَ خَيْرٌ مِّنْ فَاسِقٍ وَفَاسِقَةٍ. وَهُنَا إِنْتَهَى مَايَفْعَلُ اَلْوَالِدُ لِوَلَدِهِ. ثُمَّ يُتْبِعُهُ إِنْ شَاءَ اللهُ مَايُرَاعِي لِنَفْسِهِ مِن مَّصَالِحِ فِي وَسَطِ حَيَاتِهِ ثُمَّ بَعْدَ ذَالِكَ مَايُراعى لَهُ إِذَا مَاتَ مِنَ الْمَصَالِحِ.

(١) «له» سافطة فى نسخة

(٢) البقرة: ٢٢١.

(٣)البقرة: ٢٢١.

الفصل التاسع

فِيمَا يُرَاعِي الْإِنْسَانُ لِنَفْسِهِ أَوَّلاً عِندَ بُلُوغِهِ ذَكَرًا كَانَ أَوْ أُنْثَى حُرًّا أَوْ عَبْدًا.

فَأَوَّلُ مَايَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَّنظُرَ فِي إِعْتِقَادِهِ فَإِذَا وَجَدَ أَنَّهُ قَدْ حَصَّلَهُ قَبْلُ فَلْيَنظُرْ فِي الصَّلاَةِ فِي شَرَائِطِهَا وَفَرَائِضِهَا وَسُنَنِهَا وَمُسْتَحَبَّاتِها وَنَوَاقِضِهَا وَمَوَانِعِهَا وَالْأَهَمُّ فَالْأَهَمُّ، فَكُلَّمَا رَأَي أَنَّهُ قَدْ حَصَّلَهُ حَمِدَ اللهَ وَاشْتَغَلَ بِالأَهَمِّ بَعْدَهُ وَهَكَذَا فِي صَوْمِهِ وَزَكَاتِهِ وَحَجِّهِ وَكَذَا فِي نِكَاحِهِ وَمايَجِبُ فِيهِ وَيُسَنُّ وَيُسْتَحَبُّ وَيُكرَهُ وَيُمْنَعُ. وَكَذَا فِي بَيْعِهِ وَمَا شَاكَلَ الْبَيْعَ، وَيَعْلَمُ كَيْفَ يَشْتَرِي وَمَا يَجِبُ عَلَيْهِ فِي ذَالِكَ وَيُسَنُّ وَيُسْتَحَبُّ وَيُكْرَهُ وَيُمْنَعُ، إِلَى غَيْرِ ذَالِكَ حَتَّى الْحَرَكَاتِ وَالسَّكَنَاتِ وَالنُّطْقِ وَالصَّمْتِ لأَنَّهُ لاَيَجُوزُ لِلْمُكَلَّفِ أَنْ يَّفعَلَ فِعْلاً حَتَّى يَعْلَمَ حُكْمَ اللهِ فِيهِ، وَيَسْأَلُ الْعُلَمَاءَ الْعَامِلِينَ بِالْعِلْمِ الْمُتَّبِعِينَ لِلسُّنَّةِ، فَيَتَعَلَّمَ الْحَلاَلَ وَالْحَرَامَ وَمِنْ أَيْنَ يَأْكُلُ وَيَكْتَسِبُ وَيَنْوِي فِي تَكَسُّبِهِ طَلَبَ الْحَلاَلِ لأَنَّهُ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ بَعْدَ فَرِيضَةِ الْإِيمَانِ وَالصَّلاَةِ. وَيَنْوِي أَنْ يَّقُومَ بِهِ عَنْ نَّفْسِه وَعَن إِخْوَانِهِ الْمُسْلِمِينَ وَيُرَاعِيَ فِيهِ السُّنَّةَ وَأَنْ يَّكُونَ عَلَى لِسَانِ الْعِلْمِ لأَنَّ الْبَرَكَةَ لاَتَحْصِلُ إِلاَّ بِإِمْتِثَالِ السُّنَّةِ وَالْإِمْتِثَالُ(١) إِنَّمَا هُوَ بِالْعِلْمِ والسُّؤَالِ.

فَشَرْطُ كُلِّ مَا يَدْخُلُ فِيهِ مِنَ الْحِرَفِ وُجُودُ السَّلاَمَةِ فِي الدِّينِ وَالْعِرْضِ وَالْمَالِ، وَأَمَّا مَعَ عَدَمِهِ فَتَرْكُهُ مُتَعَيِّنٌ. وَلَهُ فِي غَيْرِهِ مِنَ الْأَسْبَابِ الشَّرْعِيَّةِ سِعَةٌ، وَلاَ بُدَّ لِكُلِّ مُتَسَبِّبٍ مِّنْ أَرْبَعَةِ أُمُورٍ: عِلْمُ الصَّنْعَةِ الَّتِي يُحَاوِلُهَا. الثَّانِي الْعِلْمُ بِلِسَانِ

(١) كذا فى نسخة «بل» وفى نسختى «س» «م» «....إلا بالإمتثال انما هو....» بإسقاط بعض الألفاظ.

اَلْعِلْمِ فِيهَا. اَلثَّالِثُ اَلْعِلْمُ بِمَايَخُصُّهُ فِي نَفْسِهِ مِنَ الصَّلاَةِ وَالصَّوْمِ وَغَيْرِهِمَا، وَفَرَائِضِ ذَالِكَ وَسُنَنِهِ وَفَضَائِلِهِ وَمَا يُصْلِحُ اَلْعِبَادَةَ وَمَا يُفْسِدُهاَ. الرَّابِعُ عِلْمُ مَا يَحْتَاجُ لِلْمُكَلَّفِ إِلَيْهِ مُخَالَطَتُهُ لِغَيْرِهِ إِنْتَهَى. وَيُرَاعِي إِيقَاعَ الصَّلاَةِ فِي الْجَمَاعَةِ سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ. وَقَالَ اِبْنُ رُشْدٍ: هِيَ فَرْضُ كِفَايَةٍ مِنْ حَيْثُ اَلْجُمْلَةِ أَيْ إِيقَاعُ الْجَمَاعَةِ بِالْبَلَدِ فَرْضُ كِفَايَةٍ، وَفِي كُلِّ مَسْجِدٍ سُنَّةٌ، وَإِيقَاعُ اَلرَّجُلِ صَلاَتَهُ فِي الْجَمَاعَةِ إِنْ حَصَلَتْ دُونَهُ مُسْتَحَبٌّ، إِنْتَهَى. وَيُرَاعِي الصَّفَ اْلأَوَّلَ بِالسَّبْقِ لأَنَّهُ مَطْلُوبٌ. قَالَ اِبْنُ الْعَرَبِي: لاَ خِلاَفَ أَنَّ مَنْ سَبَقَ إِلَى الْمَسْجِدِ وَصَلَّى فِي الصَّفِ اْلأَوَّلِ أَفْضَلُ مِمَّنْ صَلَّى فِى اَلثَّانِي، وَلاَ خِلاَفَ فِيمَنْ تَأَخَّرَ وَصَلَّى فِي الصَّفِ اْلأَخِيرِ أَنَّهُ مَفْضُولٌ. وَاخْتُلِفَ فِي مَنْ سَبَقَ وَصَلَّى فِي الصَّفِ اْلأَخِيرِ وَمَن تَأَخَّرَ وَصَلَّى فِي اْلأَوَّلِ أَيُّهُمَا أَفْضَلُ؟ قِيلَ اْلأَوَّلُ، وَقِيلَ الثَّانِي، قُلْتُ فَكُلُّ مَنْ رَأَى فُرْجَةً فَعَلَيْهِ أَنْ يَسُدَّهَا وَكَذَالِكَ يَحْذَرُ مَنْ يَجِدُ النَّاسَ قَدْ تَمَكَّنُواْ فَيَتَخَطَّى رِقَابَهُمْ أَوْ يُقِيمَهُمْ فِي مَحَلِّهِم لِيُصَلِّي فِي الصَّفِ اْلأَوَّلِ، مَنْ سَبَقَ إِلَى مَحَلٍّ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ فَإِقَامَتُهُ ظُلْمٌ وَبِدْعَةٌ. قَالَ فِي الْمَدْخَلِ: اَللَّهُمَّ إِلاَّ أَنْ يُؤْثِرَ السَّابِقُ بِهَذِهِ الْقُرْبَةِ غَيْرَهُ مِمَّنْ هُوَ أَفْضَلُ مِنْهُ فِي الدِّينِ فَذَلِكَ لَهُ بَلْ هُوَ مَندُوبٌ إِلَيْهِ، إِلَى أَنْ قَالَ وَلَيْسَ مِنْ بَابِ اْلإِيثَارِ بِالْقُرْبِ لأَنَّ ذَالِكَ الْخِلاَفَ إِنَّمَا هُوَ فِيمَن تَرَكَ قُرْبَةً لاَبُدَّ مِنْهَا، وَأَمَّامَنْ تَرَكَهَا إِلَى مَاهُوَ أَعْلَى مِنْهَا فَلاَ، إِنْتَهَى.

فَيَنْبَغِي لَهُ أَنْ يُرَاعِيَ اَلرَّوَاتِبَ مِنَ النَّوَافِلِ اَلَّتِي قَبْلَ اَلْفَرَائِضِ وَبَعْدَهَا وَيُرَاعِي وِرْدَهُ مِنَ الْقُرْانِ، وَيُرَاعِي صَوْمَ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ مِّنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَيَتَوَجَّهَ إِلَى اللهِ بِكُلِّيَّتِهِ وَيُرَاقِبُهُ فِي جَمِيعِ أَحْوَالِهِ فِي الْفِعْلِ الْوَاجِبَاتِ وَالنَّوَافِلِ، وَتَرْكُ الْمُحَرَّمَاتِ

وَالْمَكْرُوهَاتِ، وَيَرْضَى بِمُقْتَضَاتِهِ عَلَيْهِ وَيُسْتَسْلِمُ لِقَدْرِهِ، وَيُعَامِلُ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ وَيَغْتَنِمَ عِبَادَةَ رَبِّهِ وَيَنتَظِرَ الْمَوْتَ فِي كُلِّ نَفْسٍ، وَيَصْحَبَ مَنْ يَدُلُّهُ عَلَى اللهِ فِي حَالِهِ وَمَقَالِهِ عَلَيْهِ، وَيَنْظُرَ لِنَفْسِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ مَنْ يَحْضُرُ مَوْتَهُ وَيَغْسِلُهُ وَيُكَفِّنُهُ وَمَنْ يُصَلِّي عَلَيْهِ، وَمَنْ يَحْفَرُ الْقَبْرَ لَهُ، وَمَنْ يُلْحِدُهُ مِمَّنْ يُرَاعِي السُّنَّةَ فِي ذَالِكَ كُلِّهِ، وَيَجْتَنِبُ اَلْبِدْعَةَ فَيَخْتَارُ لِنَفْسِهِ مَنْ يَفْعَلُ ذَالِكَ، وَيُعَلِّمُهُ جَمِيعَ مَايَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنَ اْلأَحْكَامِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهَا إِنْ أَمْكَنَهُ ذَلِكَ، وَإِلاَّ فَيُوصِي بِهِ إِلَى شَخْصٍ يَقُومُ بِذَالِكَ عَارِفًا بِاْلأَحْكَامِ يَحْضُرُ حِينَ غُسْلِهِ وَجَمِيعِ مَاتَقَدَّمَ يَأْمُرُ بِالسُّنَّةِ فِي ذَلِكَ وَيَنْهَى عَنْ ضِدِّهَا فَلَمْ يَزَلِ السَّلَفُ يُوصُونَ بِمَنْ يَحْضُرُهُمْ عِنْدَ الْمَوْتِ وَمَنْ يَغْسِلُهُمْ وَمَنْ يُصَلِي عَلَيْهِمْ وَمَنْ يُلْحِدُ لَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْخَيْرِ وَالصَّلاَحِ، وَلاَ يَنْبَغِي التَّسَاهُلُ فِي ذَالِكَ، وَكَذَا مَنْ عَلِمَ أَنَّهُ إِن مَّاتَ يُنَاحُ عَلَيْهِ يُوصِي بِمَنْعِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَإِلاَّ فَهُوَ شَرِيكٌ فِي اْلإِثْمِ فَلْيَجْتَهِدْ وَاللهُ الْمُوَفِّقُ لِلصَّوَابِ.

الفصل العاشر

فِيمَا يُرَاعِي جَمِيعُ الْمُسْلِمِينَ لأَخِيهِمُ الْمُسْلِمُ إِذَا مَاتَ، تَقَدَّمَ أَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ اِبْتِدَاءُ الْإِنْسَانِ عَلَى أَحْسَنِ الحَالاَتِ وَكَذَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ خِتَامُهُ عَلَى أَحْسَنِ حَالاَتِهِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ فَلَعَلَّهُ أَنْ يَحْصُلَ لَهُ بَرَكَةُ الْإِمْتِثَالِ فِي أَوَّلِ دُخُولِهِ إِلَى الدُّنْيَا فِي ءَاخِرِ خُرُوجِهِ مِنْهَا فَيُرْجَى لَهُ الْعَفْوُ مِمَّا بَيْنَهُمَا. وَأَهَمُّ مَا يُرَاعِي لَهُ عِنْدَ إِحْتِضَارِهِ تَلْقِينُهُ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحَدِيثِ: «لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ»(١) وَحَدِيثُ: «مَنْ كَانَ ءَاخِرُ كَلاَمِهِ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ»(٢) وَيَنْبَغِي أَن لاَّ تَقْرَبُهُ حَائِضٌ وَلاَ جُنُبٌ وَلاَ صَغِيرٌ يَعْبَثُ لاَ يَرْجِعُ لِمَا يُؤْمَرُ أَوْ يُنْهَى عَنْهُ، وَأَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ طَاهِرًا وَبَدَنُهُ طَاهِرٌ مَهْمَا أَمْكَنَ، وَكَذَا مَنْ حَضَرَهُ، وَأَنْ يَكُونَ مَاتَيَسَّرَ عَلَيْهِ مِنَ الطِّيبِ إِكْرَامًا لِلِقَاءِ الْمَلاَئِكَةِ، وَأَنْ يَحْضُرَهُ أَحْسَنُ أَهْلِهِ وَأَصْحَابِهِ هَدْيًا وَخُلُقًا وَدِينًا وَوَقَارًا، فَيُلَقِّنُهُ كَلِمَةَ التَّوْحِيدِ بِرِفْقٍ بِأَنْ يَقُولَ عِنْدَهُ: لاَ إِلَه اللهُ مُحَمَّدٌ رَّسُولُ اللهِ جَهْرًا، ثُمَّ يَسْكُتُ سَاعَةً ثُمَّ يُعِيدُهَا إِلَى أَنْ يَقْضِيَ وَلاَ يَضْجَرُ لِذَالِكَ لأَنْ طَالَ عَلَيْهِ بَلْ إِنْ شَقَّ عَلَيْهِ يَطْلُبُ مَنْ يَقُومُ عَنْهُ بِذَالِكَ، حَتَّى يَأْخُذَ رَاحَةً، وَإِنْ كَانُوا جَمَاعَةً يَفْعَلُونَ ذَالِكَ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ،وَلاَ

---

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «بَابِ تَلْقِينِ الْمَوْتَى لاَإِلَهَ إِلاَّ اللهُ» وَأَبُودَاوُدَ فِي «بَابِ التَّلْقِينِ» وَالتِّرْمِذِي فِي «بَابِ تَلْقِينِ الْمَوْتَى عِنْدَ الْمَوْتِ» وَالنَّسَائِي فِي «بَابِ تَلْقِينِ الْمَيِّتِ» وَابْنِ مَاجَهْ فِي «كِتَابِ الْجَنَائِزِ» وَأَحْمَدُ فِي مُسْنَدِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِي وَهُوَ الرَّاوِي مِنْ جَمِيعِ الْمُصَنَّفَاتِ الْمَذْكُورَةِ.

(٢) سُنَنُ أَبِي دَاوُدَ فِي «بَابِ التَّلْقِينِ» عَنْ مُعَاذِ بنِ جَبَلٍ. وَالتِّرْمِذِي فِي «بَابِ التَّلْقِينِ الْمَرِيضِ عِنْدَ الْمَوْتِ.

يُلَقِّنُوهُ جَمَاعَةً، وَكَذَا لاَ يَقُولُ لَهُ الْمُلَقِّنُ: قُلْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، أَوْ يُلِحُّ عَلَيْهِ بِذَالِكَ بَلْ يَفْعَلُ كَمَا قَدَّمْنَا(١) وَيُكْثِرُ الدُّعَاءَ لَهُ وَلِلْحَاضِرِينَ سِرًّا، لأَنَّ الْمَلَئِكَةَ يُؤَمِّنُونَ عَلَى ذَلِكَ الدُّعَاءِ، وَهَذَا الْمَوْطِنُ مِنَ الْمَوَاطِنِ الَّتِي يُرْجَى فِيهَا قَبُولُ الدُّعَاءِ(٢). قال اِبْنُ حَبِيبٍ: يُسْتَحَبُّ تَوْجِيهُهُ إِلَى الْقِبْلَةِ. قال مَالِكٌ: لَمْ يَكُنْ مِنْ عَمَلِ النَّاسِ وَكَرِهَ أَنْ يَعْمَلَ ذَالِكَ إِسْتِنَانًا. وَعَلَى مَاقَالَهُ اِبْنُ حَبِيبٍ: فَلاَ يَفْعَلُ ذَلِكَ حَتَّى يَشْخَصَ بِبَصَرِهِ لِئَلاَّ يَكُونَ سَبَبًا لِّمَوْتِهِ، وَلاَ يَتْرُكُ أَحَدًا يَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالْبُكَاءِ حَوْلَهُ، وَلاَ بَأْسَ بِالْبُكَاءِ بِالدُّمُوعِ حِينَئِذٍ وَالتَّصَبُّرُ(٣) أَوْلَى وَأَجْمَلُ لِمَنْ اِسْتَطَاعَ، وَلْيَحْذَرْ مِنَ التَّسَخُّطِ بَلْ يَمْتَثِلُ اَلسُّنَّةَ بِمَا قَالَهُ عَلَيْهِ اَلسَّلَامُ: «مَامِنِ اِمْرِءٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ فَيَقُولُ

---

(١) وَمِنْ هُنَا قَالَ النَّاقِدُ: بَلْ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَقُولَ لَهُ قُلْ لاإله إلا الله لأنه ثَبَتَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَمِّهِ «يَاعَمِّ قُلْ لاإِلَهَ إِلاَّالله» ... فَالْجَوَابُ وَقَوْلُ الْعُلَمَاءِ فِي مَنْعِ الْمُلَقِّنِ أَنْ يَلِحَّ فِي التَّلْقِينِ وَأَنْ يَقُولَ لِلْمُلَقَّنِ قُلْ «لاَإِلَهَ إِلاَّالله» وذالك لِكَيْلاَ يُوَافِقُ ذَالِكَ قَوْلُهُ لاَلِرَدِّ فِتْنَةِ الْفَتَّانِينَ أَوْ إِبْلِيسَ لأَنَّهُمْ يَحْضُرُونَ لِلْمُحْتَضِرِ عَلَى صِفَةِ مَنْ تَقَدَّمَ مَوْتًا مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيْهِ مِنْ أَقَارِبِهِ فَيَقُولُونَ لَهُ مُتْ عَلَى دِينِ كذا فَإِنَّهُ خَيْرُ الأَدْيَانِ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِنَّ الشَّيْطَنَ يَأْتِي أَحَدَكُمْ عِنْدَ مَوْتِهِ فَيَقُولُ مُتْ يَهُودِيًّا مُتْ نَصْرَانِيًّا» وَفِي رِوَايَةٍ بِزِيَادَةٍ «فَالَّذِي عَنْ يَمِينِهِ عَلَى صِفَةِ أَبِيهِ..إلى..وَالَّذِي عَنْ شِمَالِهِ عَلَى صِفَةِ أُمِّهِ». وَقَالُوا وَلاَيُشْكِلُ عَلَى هَذَا أَنَّهُ عَلَيْهِ اَلصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ لِعَمِّهِ: «قُلْ لاإِلَهَ إِلاَّالله كَلِمَةً أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ الله» لأَنَّ أَبَا طَالِبٍ لَمْ يَكُنْ سَبَقَ مِنْهُ التَّلَفُّظُ بِهَا وَقَالَ الْقَسْطَلاَنِي: يَجُوزُ ذَالِكَ إِذَا كَانَ الْمُلَقَّنُ لَمْ يَكُنْ مُؤْمِنًا وَإِلاَّفَلاَ يَقُولُهَا. وَفِي التَّذْكِرَةِ: قَالَ الإِمَامُ أَبُو الْعَبَّاسِ حَضَرْتُ أَخًا لِشَيْخِنَا أَبِي جَعْفَرٍ بِقُرْطُبَةَ وَقَدِ احْتُضِرَ فَقِيلَ لَهُ قُلْ لاَإِلَهَ إِلاَّالله فَكَانَ يَقُولُ لاَ لاَ فَلَمَّا أَفَاقَ ذَكَرْنَا لَهُ ذَالِكَ فَقَالَ أَتَانِي شَيْطَانَانِ عَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي يَقُولُ أَحَدُهُمَا مُتْ يَهُودِيًّا فَإِنَّهُ خَيْرُ الأَدْيَانِ وَالآخَرُ يَقُولُ مُتْ نَصْرَانِيًّا فَإِنَّهُ خَيْرُ الأَدْيَانِ فَكُنْتُ أَقُولُ لَهُمَا لاَ لاَ إِلَى تَقُولُونَ هَذَا.

(٢) وهذه الجملة من «....وهذا الموطن.. إلى..قبول الدعاء» ساقطة فى نسخة «س»

(٣) بتاء الطلب فى نسختى «بل» «م» وسقطت فى نسخة «س»

مِنْهَا أَمَرَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ إِنَّا لِلّٰهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ» (١). ثُمَّ يَقُولُ: «اَللَّهُمَّ أْجُرْنِي فِي مُصِيبَتِي وَأَعْقِبْنِي خَيْرًا مِّنْهَا إِلاَّ أَبْدَلَهُ اللهُ خَيْرًا مِّنْهَا» (٢).

وَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ اَلنِّسَاءُ بِمَعْزِلٍ عَنْهُ إِذْ ذَّاكَ لِمَا فِيهِنَّ مِنَ اَلرِّقَةِ وَعَدَمِ الصَّبْرِ وَعَدَمِ الْعِلْمِ أَوْقِلَّتِهِمَا، وَنُقْصَانِ الْعَقْلِ فَيُؤَدِّ لِمَا لاَيَنْبَغِي بِحَضْرَةِ اِلْمُحْتَضَرِ. وَيَنْبَغِي لِمَن حَضَرَ مِنَ الرِّجَالِ أَن لاَّ يُظْهِرَ اَلْجَزْعَ إِذْ ذَاكَ فَإِنَّهُ إِذَا ظَهَرَ مِنْهُ لِلنِّسَآءِ ذالِكَ يَكُونَ سَبَبًا لِّوُقُوعِ مَاتَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فَلْيَحْذَرْ ذَالِكَ مَعَ وَجُودِ الرَّحْمَةِ وَالسِّيَاسَةِ مَعَ أَهْلِ اِلْمَيِّتِ إِنْ أَمْكَنَ ذَالِكَ وِإِلاَّ أَقَامَ سَطْوَةَ الشَّرْعِ عَلَيْهِمْ وَلاَ يَتْرُكَهَا لأَجْلِ مَانَزَلَ بِهِمْ لأَنَّ اَلشَّرْعَ قَدْ قَرَّرَ بِقَوْلِهِ عَلَيْهِ اَلسَّلَامُ: «فَإِذَا وَجَبَتْ فَلاَ تَبْكِيَنَّ بَاكِيَةٌ» (٣) وَمَن نَهَا هُنَّ فَلَمْ يَسْمَعُواْ فَيَتَعَيَّنُ عَلَيْهِ أَنْ لاَّ يَحْضُرَهُمْ مَّادَامَ ذَلِكَ لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ اَلسَّلَامُ: «مَنْ لَّمْ يُزِلْ الْمُنكَرَ فَلْيَنْزِلْ عَنْهُ» (٤) وَهُوَ أَقَلُّ مَرَاتِبِ اْلإِنْكَارِ لَكِنَّهُ إِنْ كَانَ قُدْوَةً

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي بَابِ «مَايُقَالُ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ» . وَأَحْمَدُ فِي حَدِيثِ أَبِي سَلْمَةَ. وَالْبَيْهَقِي فِي «بَابِ الرَّغْبَةِ أَنْ يَتَعَزَّى بِمَا أَمَرَ اللهُ تَعَالَى بِهِ مِنَ الصَّبْرِ وَالإِسْتِرْجَاعِ»

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ بِهَذَا اللَّفْظِ فِي حَدِيثِ أَبِي سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ اْلأَسَدِ. ومُسْلِمٌ فِي «بَابِ مَايُقَالُ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ» بِدُونِ لَفْظِ دُعَاءِ الأَخِيرَةِ وَكَذَا الْبَيْهَقِي فِي «بَابِ الرَّغْبَةِ فِي أَنْ يَتَعَزَّى بِمَا أَمَرَاللهُ تَعَالَى بِهِ مِنَ الصَّبْرِ وَالإِسْتِرْجَاعِ» .وَاللَّفْظُ: «إلا أبدله» ثابت فى كلا النسختين وفى نسخة «س» «بَدَّلَهُ»

(٣) وَالْحَدِيثُ بِأَكْمَلِهِ سَاقِطٌ فِي نُسْخَةِ «س» أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِي فِي السُّنَنِ الْكُبْرَى فِي «بَابِ مَنْ رُخِّصَ فِي الْبُكَاءِ» وَأَوَّلُهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّىٰاللهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ جَاءَ يَعُودُ عَبْدَ اللهِ بنِ ثَابِتٍ فَوَجَدَهُ قَدْ غُلِبَ فَصَاحَ بِهِ فَلَمْ يُجِبْهُ فَاسْتَرْجَعَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٰاللهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وَقال غُلِبْنَا عَلَيْكَ يَا أَبَا الرَّبِيعِ فَصَاحَ النِّسْوَةُ وَبَكَيْنَ فَجَعَلَ ابْنُ عتيك يُسَكِّتُهُنَّ فَقَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٰاللهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ «دَعْهُنَّ فَإِذَا وَجَبَ فَلاَ تَبْكِيَنَّ بَاكِيَةٌ» قَالُوا وَمَا الْوُجُوبُ؟ يَارَسُولَ اللهِ قَالَ «إِذَامَاتَ» . وَ أَخْرَجَهُ أَيْضًا أَبُودَاوُدَ فِي سُنَنِهِ فِي «بَابِ فَضْلِ مَنْ مَاتَ فِي الطَّاعُونِ» وَالنَّسَائِي فِي بَابَيْ «النَّهْيِ عَنِ الْبُكَاءِ» وَ «مَنْ خَانَ غَازِيًا فِي أَهْلِهِ»

(٤) لَمْ أُعَثِّرْ عَلَى تَخْرِيجِهِ بَلْ أَوْرَدَهُ صَاحِبُ الْمَدْخَلِ فِي فَصْلِ «اَلْمُحْتَضَرِ وَمَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنَ الْآدَابِ» ج٣ص.

يَتَعَيَّنُ عَلَيْهِ أَنْ يُخْبِرَهُم بِأَنَّ الْمَانِعَ مِنْ حُضُورِهِ مَا وَقَعَ مِنْهُمْ مِنَ الْمُخَالِفَةِ. وَعَوَائِدُ النَّاسِ فِي هَذَا الْمَحَلِّ لَاتَنْحَصِرُ وَنَرْجِعُ إِلَى قَانُونِ الْإِخْتِلَافِ عَوَائِدِ الْبِلَادِ فِي ذَلِكَ فَلْيَمْتَنِعْ عَنْ كُلِّ مَاخَالَفَ السُّنَّةَ إِنْ عَلِمَ وَإِلَّا فَلْيَسْئَلْ إِنْتَهَى.

فَإِذَا قَضَى الْمَيِّتُ فَلْيُشْتَغِلْ بِحَقِّهِ مِنْ غَمْضِ عَيْنَيْهِ لِئَلَّا تَبْقَى مَفْتُوحَةً وَيَنْبَغِي أَنْ يَأْخُذَ عِصَابَةً أَوْ طَرْفَ عَمَامَتِهِ أَوْ غَيْرَهُمَا وَيَجْعَلَ تَحْتَ ذَقَنِهِ وَيَشُدُّهُ، عَلَى رَأْسِهِ لِئَلَّا يَرْتِخَ(١) ذَقَنُهُ فَيَبْقَى فَاهُ مَفْتُوحًا ثُمَّ يُلَيِّنُ مَفَاصِلَهُ وَيَمُدُّ يَدَيْهِ مَدًّا وَكَذَالِكَ رُكْبَتَيْهِ حِينَ خُرُوجِ الرُّوحِ مِنْهُ سَوَاءٌ، وَلْيَحْذَرْ أَنْ يُؤَخِّرَ ذَالِكَ لِئَلَّا يَتَعَذَّرَ مَدُّهَا(٢). ثُمَّ يَجْعَلُ عَلَى بَطْنِهِ حَدِيدَةً أَوْ سِكِّينًا أَوْطِينًا مَّبْلُولاً طَاهِرًا لِئَلَّا يَعْلُوَ فُؤَادُهُ ثُمَّ يُزِيلُ مَاعَلَيْهِ مِنَ الثِّيَابِ مَاعَدَى الْقَمِيصِ، ثُمَّ يُجْعَلُ عَلَى شَيءٍ مُّرْتَفِعٍ كَدَكَّةٍ(٣) وَنَحْوِهَا لِئَلَّا يَتَسَارَعَ إِلَيْهِ الْهَوَامُّ وَالتَّغَيُّرُ، يُسَجَّى فِي ثَوْبٍ. ثُمَّ يُؤْخَذُ فِي تَجْهِيزِهِ، عَلَى الْفَوْرِ لِأَنَّ مِنْ إِكْرَامِ الْمَيِّتِ الْإِسْتِعْجَالُ بِدَفْنِهِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَوْتِهِ فُجْأَةً أَوْ بِصَاعِقٍ(٤) أَوْ غَرِقٍ وَنَحْوِ ذَالِكَ فَيُمْهَل حَتَّى يُتَحَقَّقَ مَوْتُهُ لِئَلَّا يُدْفَنُ حَيًّا فَيُحْتَاطُ لَهُ. وَإِذَا فُعِلَ مَا(٥) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ مِنْ تَلْيِينِ مَفَاصِلِهِ(٦) فَلْيَكُنْ ذَالِكَ بِتُؤَدَةٍ

---

(١) وَالرَّتْخُ أَىْ اَللَّزَقُ يُقَالُ شَقَّ أَعْلَى الْجِلْدِ فَلَزِقَ وَيُقَالُ رَتَخَ الطِّينُ وَالْعَجِينُ.

(٢) كذا فى الأصل راجع المدخل ج٣ص٢٣٥

(٣) وَالدَّكَّة بِفَتْحِ الدَّالِ وَتَشْدِيدِ الْكَافِ أَىْ الَّذِى يَقْعُدُ فِيهِ لَايَزِيدُ مِنْ وَاحِدٍ وَمَعْنَى هُنَا الْمَكَانُ الْمُسْتَعَدُّ لِغَسْلِ الْمَيِّتِ.

(٤) صعق بكسر العين صعقه أى غشى عليه وتصعاقا ومنه قوله تعالى «فصعق من فى السماوات والأرض».

(٥) «بما» فى نسخة

(٦) راجع المدخل ج٣ص٢٣٥

وَوَقَارٍ لِأَنَّ حُرْمَةَ الْمَيِّتِ كَحُرْمَةِ الْحَيِّ. وَيُسَمِّ اللهَ تَعَالَى عِنْدَ الْأَخْذِ فِي ذَالِكَ فَيَقُولُ بِسْمِ اللهِ وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَيُيَسِّرُ قَبْلَ غُسْلِهِ مَايَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنَ الْكَفَنِ وَالْحُنُوطِ وَيَبْخَرُ الْكَفَنَ ثَلاَثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يُؤْخَذُ فِي غُسْلِهِ فَيُشَدُّ عَلَى وَسْطِ الْمَيِّتِ مِئْزَرًا غَلِيظًا ثُمَّ يُعْرِيهِ مِنَ الْقَمِيصِ وَبَعْدَ ذَالِكَ يَغْسِلُهُ، وَهَذَا مَذْهَبُ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللهُ. وَمَذْهَبُ الشَّافِعِي رَحِمَهُ اللهُ أَنَّهُ يُغْسَلُ فِي قَمِيصِهِ وَلاَ يُعْرَى، وَاسْتَدَلَّ ذَالِكَ بِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُسِلَ فِي قَمِيصِهِ بَعْدَ أَنْ كَادُوا يَعْرُوهُ كَمَا يَفْعَلُونَ بِمَوْتَاهُمْ(١) فَسَمِعُوا هَاتِفًا يَقُولُ أَغْسِلُوهُ فِي الْقَمِيصِ(٢) وَبِهَا اسْتَدَلَّ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللهُ عَلَى تَعْرِيَةِ الْمَيِّتِ إِذَا أَرَادُوا تَجْرِيدَهُ كَمَا يَفْعَلُونَ بِمَوْتَاهُمْ حَتَّى سَمِعُوا الْهَاتِفَ فَدَلَّ ذَالِكَ عَلَى أَنَّهُ خَاصٌّ بِهِ دُونَ غَيْرِهِ. لأَنَّ تَعْرِيَةَ الْمَيِّتِ أَبْلَغُ فِي تَنْظِيفِهِ.

وَيَنْبَغِي أَنْ يَجْعَلَ عَلَى عَوْرَتِهِ خِرْقَةً غَلِيظَةً فَوْقَ الْمِئْزَرِ حَتَّى لاَ تَتَّصِفُ عَوْرَتُهُ. وَيَنْبَغِي أن لاَّ يَحْضُرَهُ أَحَدٌ إِذْ ذَاكَ إِلاَّ الْغَاسِلُ اَللَّهُمَّ إِلاَّ أَنْ يَحْتَاجَ إِلَى مَنْ يُعِينُهُ فَيَجُوزُ عَلَى سَبِيلِ الضَّرُورَةِ وَالضَّرُورَةُ لَهَا أَحْكَامٌ. وَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ

(١) كذا فى الأصل

(٢) والجملة من «...هاتفا يقول....إلى...كما يفعلون» ساقطة فى نسخة «بل» لكن ملحقة من جانب الصفحة. وهى إِشَارَةٌ لِحَدِيثِ الْمُوَطَّإِ فِى «بَابِ مَاجَاءَ فِى دَفْنِ الْمَيِّتِ» حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُوُفِّىَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَدُفِنَ يَوْمَ الثَّلاَثَاءِ وَصَلَّى النَّاسُ عَلَيْهِ أَفْذَاذًا لاَيَؤُمُّهُمْ أَحَدٌ فَقَالَ نَاسٌ يُدْفَنُ عِنْدَ الْمِنْبَرِ وَقَالَ آخَرُونَ يُدْفَنُ بِالْبَقِيعِ فَجَاءَ أَبُوبَكْرٍ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَادُفِنَ نَبِىٌّ قَطُّ إِلاَّ فِى مَكَانِهِ الَّذِى تُوُفِّىَ فِيهِ فَحُفِرَ لَهُ فِيهِ فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ غَسْلِهِ أَرَادُوا نَزْعَ قَمِيصِهِ فَسَمِعُوا صَوْتًا يَقُولُ لاَتَنْزِعُوا الْقَمِيصَ فَلَمْ يُنْزَعُ الْقَمِيصُ وَهُوَ عَلَيْهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَأَخْرَجَهُ أَبُودَاوُدَ فِى «بَابِ سَتْرِ الْمَيِّتِ عِنْدَ غُسْلِهِ» عَنْ عَائِشَةَ رَضِىَ اللهُ عَنْهَا بِلَفْظِ :أَنْ أَغْسِلُوا النَّبِىَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ ثِيَابَهُ.

اَلْغَاسِلُ وَمَنْ يُعِينُهُ مِنْ أَهْلِ الدِّيَانَةِ وَالْأَمَانَةِ إِذْ قَدْ يَتَغَيَّرُ حَالُهُ فَيُخَيِّلُ مَنْ لاَ عِلْمَ عِنْدَهُ أَنَّ ذَالِكَ مِنَ الشَّقَاوَةِ، بَلْ إِنْ رَأَى خَيْرًا إِن شَاءَ ذَكَرَهُ، وَإِلاَّ تَرَكَهُ وَإِنْ رَأَى غَيْرَ ذَالِكَ سَكَتَ وَلاَ يَبُوحُ لأَحَدٍ.

وَغُسْلُ الْمَيِّتِ مِنْ أَحَدِ الْأَرْكَانِ الأَرْبَعَةِ اِلَّتِي تَجِبُ عَلَى الْحَيِّ فِي حَقِ الْمَيِّتِ الْمُسْلِمِ وَذَالِكَ أَنَّ مِنْ[1] حَقِّ الْمُسْلِمِ عَلَى أَخِيهِ الْمُسْلِمِ أَرْبَعٌ: غُسْلُهُ، وَتَكْفِينُهُ، وَالصَّلاَةُ عَلَيْهِ، وَدَفْنُهُ. وَالْغُسْلُ أَوَّلُهَا وَكَيْفِيَّتُهُ كَالْجَنَابَةِ فَأَوَّلُ مَايُبْدَأُ بِهِ غَسْلُ اَلنَّجَاسَةِ عَنْهُ فَيُبَاشِرُ مَحَلَّ اَلنَّجَاسَةِ بِخِرْقَةٍ غَلِيظَةٍ فَيَعْرِكُ بِهَا الْمَوْضِعَ، وَمَنْ يُعِينُهُ يَسْكُبُ عَلَيْهِ اِلْمَاءَ، ثُمَّ يَغْسِلُ الْخِرْقَةَ غَسْلاً جَيِّدًا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ يُعِيدُ غَسْلَ اَلْمَحَلِّ حَتَّى يَطْهُرَ وَينظَفَ، فَحِينَئِذٍ يَفِيضُ عَلَيْهِ اِلْمَاءَ اَلْقَرَاحَ[2] مِنْ فَوْقِهِ[3] إِلَى قَدَمِهِ ثُمَّ يَنظَرُ فِي بَدَنِهِ فَمَهْمَى شَعِرَ رَائِحَةً بِنَجَاسَةٍ فِي أَيِّ مَوْضَعٍ كَانَتْ مِنْهُ غَسَلَهَا عَنْهُ، وَالْبُخُورُ حَاضِرٌ لِئَلاَّ يَشَمَّ مِنْهُ[4] رَائِحَةً كَرِيهَةً، وَالْمَيِّتُ يَكْرَهُ أَن يُشَمَّ ذَالِكَ مِنْهُ كَمَا يَكْرَهُ الْحَيُّ، ثُمَّ يَقْعُدُهُ وَيَعْصُرُ بَطْنَهُ عَصْرًا رَّقِيقًا، وَمَنْ يُّعِينُهُ يَصُبُّ اَلْمَاءِ حِينَ فِعْلِهِ لِذَالِكَ وَيُزَادُ فِي اِلْبُخُورِ فِي هَذَا اَلْوَقْتِ أَكْثَرَ مِمَّا قَبْلَهُ حَتَّى إِذَا رَأَى أَنَّهُ أَنقَى جَسَدَهُ أَفَاضَ عَلَيْهِ الْمَاءَ وَأَعَادَ غَسْلَ الْمَحَلِّ مِنَ الْنَّجَاسَةِ بِخِرْقَةٍ أُخْرَى أَوْ بِهَا بَعْدَ غَسْلِهَا وَتَطْهِيرِهَا. وَاخْتُلِفَ إِذَا كَانَ عَلَى الْمَحَلِّ نَجَاسَةٌ لاَ يُمْكِنُ زَوَالُهَا إِلاَّ بِمُبَاشَرَتِهَا بِالْيَدِ هَلْ يُبَاشِرُهَا لِلضَّرُورَةِ؟ أَوْ يَتْرُكُهَا؟ كَمَا لَوْ كَانَ حَيًّا

---

(١) الجارة ساقطة فى «»

(٢) أى صاف

(٣) «فرقه» فى نسخة «» كذا فى الأصل

(٤) الجار والمجرور ساقط فى.....

وَلاَ يُمْكِنُهُ أَنْ يُزِيلَهَا بِنَفْسِهِ فَإِنَّهُ يُصَلِّي بِهَا؟ فَكَذَالِكَ الْحُكْمُ فِي الْمَيِّتِ. وَهَذَا مَذْهَبُ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللهُ قَالَهُ فِي الْمَدْخَلِ.(١) وَلاَ يَحْلُقُ عَانَتَهُ لأَنَّهُ كَشْفٌ لِّعَوْرَتِهِ بِلاَ ضَرُورَةٍ. فَإِذَا رَأَى أَنَّهُ قَدْ طَهُرَ مِنَ النَّجَاسَةِ فَلْيَأْخُذْ رَأْسَ الْمَيِّتِ فَيُحَوِّلُهُ إِلَى نَاحِيَةِ الْيَمِينِ وَيُخْرِجُهُ عَنِ الدَّكَّةِ(٢) وَيَجْعَلُ فَمَهُ وَأَنْفَهُ إِلَى جِهَةِ الأَرْضِ وَيَعْصُرُ أَنْفَهُ بِرِفْقٍ فَإِذَا كَانَ هُنَاكَ فَضْلَةٌ خَرَجَتْ(٣). ثُمَّ يَرُدُّ رَأْسَهُ كَمَا كَانَ ثُمَّ يُفِيضُ الْمَاءَ عَلَيْهِ عَلَى الدَّكَّةِ حَتَّى يَرَى أَنَّهُ قَدْ تَنَظَّفَ ذَلِكَ كُلَّهُ وَطَهُرَ ثُمَّ يَزِيلُ مَا عَلَى الْمَيِّتِ مِنَ الْمِئْزَرِ وَيَسْتُرُهُ بِغَيْرِهِ وَيُتَحَفَّظُ عَلَى عَوْرَتِهِ لِئَلاَّ تَنكَشِفَ إِذْ ذَاكَ فَإِذَا فَرَغَ حِينَئِذٍ يَأْخُذُ فِي الْغَسْلَةِ الأُولَى وَهِيَ الْوَاجِبَةُ فَلْيَبْدَأْ بِأَعْضَاءِ الْوُضُوءِ فَيَغْسِلُهَا فَيُمَضْمِضُ فَمَهُ بِرِفْقٍ بَعْدَ أَنْ يُحَوِّلَ رَأْسَهُ كَمَا تَقَدَّمَ حَتَّى يَفْرِغَ مِن مَضْمَضَتِهِ وَإِسْتِنشَاقِهِ لِئَلاَّ يَنْزِلَ الْمَاءُ إِلَى جَوْفِهِ ثُمَّ يَخْرُجُ مِنْ غَسْلِهِ وَيَسُوكُهُ(٤) بِخِرْقَةٍ مِّن صُوفٍ أَوْ مَا يُقَارِبُهَا فَإِذَا فَرَغَ مِن ذَالِكَ رَدَّهُ إِلَى الدَّكَّةِ كَمَا تَقَدَّمَ. فَإِذَا فَرَغَ مِنْ غَسْلِ أَعْضَاءِ الْوُضُوءِ أَفَاضَ الْمَاءَ عَلَى رَأْسِهِ بَعْدَ تَخْلِيلِ شَعْرِهِ فَيَغْسِلُ رَأْسَهُ بِيَدِهِ ثُمَّ الأَيْمَنَ فَالأَيْمَنَ والأَعْلَى فَالأَعلَى مِنْ جَسَدِهِ وَيُقَلِّبُهُ فِي أَثْنَاءِ الْغُسْلِ يَمِينًا وَيَسَارًا وَظَهْرًا وَبَطْنًا حَتَّى يَعُمَّهُ بِالْغَسْلِ فَهَذِهِ غَسْلَةٌ وَاحِدَةٌ وَهِيَ الْفَرْضُ. ثُمَّ بَعْدَ ذَالِكَ يَأْخُذُ تَنظِيفَهُ، مِنَ الأَوْسَاخِ بِمَاءِ السِّدْرِ فَإِذَا فَرَغَ مِنْ هَذِهِ الْغَسْلَةِ الثَّانِيَةِ أَخَذَ شَيْئًا مِنَ

(١) راجع المدخل لأبن الحاج م٣ص٢٣٧

(٢) دَكَّةٌ مِنْ دَكَكَ وَالدَّكَّةُ بِالْفَتْحِ أَىْ الَّذِى يَقْعُدُ فِيهِ وَاحِدٌ، وَالْمُرَادُ مَااسْتُعِدَّ لِغَسْلِ الْمَيِّتِ فِيهِ لِيَسْهُلَ لِلْغَاسِلِ تَنَاوُلُهُ.

(٣) قَوْلُهُ: وَيَجْعَلُ فَمَهُ وَأَنْفَهُ.. إلى..خَرَجَتْ.. أَىْ وَيُمِيلُ رَأْسَهُ حِينَ الْغُسْلِ مِنْ جِهَةِ فَمِهِ وَأَنْفِهِ وَيَعْصُرُهَا بِرِفْقٍ لِيَخْرُجَ مِنْهَا مَا بَقِىَ مِنَ الْفَضْلَةِ.

(٤) أَىْ دَلَّكَ أَسْنَانَهُ وَيَنْظِفُهَا، يَسُوكُ مِنْ سَوِكَ يَسُوكُ وَمِنْهُ السِّوَاكُ.

الْكَافُورِ فَيَجْعَلَهُ فِي إِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ وَيُذِيبُهُ فِيهِ ثُمَّ يَغْسِلُ الْمَيِّتَ بِهِ كَمَا تَقَدَّمَ وَصْفُهُ بَعْدَ تَنظِيفِ الْمَيِّتِ وَالْمِئْزَرِ وَالدِّكَّةِ فِي أَثَرِ السِّدْرَةِ(١) وَيَتَحَفَّظُ مِن إِنكِشَافِ عَوْرَتِهِ جُهْدَهُ(٢) وَيَكُونُ الْغَاسِلُ وَاقِفًا بِالأَرْضِ(٣) فَإِذَا فَرَغَ مِنْ هَذِهِ الثَّالِثَةُ فَقَدْ تَمَّ غَسْلُهُ عَلَى الْكَمَالِ. ثُمَّ يَتَفَقَّدُ فَمَهُ وَأَنفَهُ مِنَ الْمَاءِ لإِحْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ دَخَلَ جَوْفَهُ شَيْءٌ مِنْهُ فَيَمِيلُ رَأْسَهُ خَارِجًا(٤) عَنِ الدَّكَّةِ فَإِنْ كَانَ دَخَلَ فِيهِمَا شَيْءٌ خَرَجَ ثُمَّ يُعِيدُهُ إِلَى الدَّكَّةِ ثُمَّ يَنظِفُ مَاتَحْتَ أَظْفَارِهِ بِعُودٍ أَوْ غَيْرِهِ وَلاَ يُقَلِّمُهَا فَهُوَ بِدْعَةٌ عَلَى مَذْهَبِ مَالِكٍ.

ثُمَّ يَسْرَحُ(٥) لِحْيَتَهُ بِمِشْطٍ وَاسِعِ الْأَسْنَانِ وَكَذَا رَأْسَهُ بِرِفْقٍ فَإِنْ خَرَجَ شَعْرُهُ جَمِيعًا أَلْقَاهُ فِي الْكَفَنِ يُدْفَنُ مَعَهُ، ثُمَّ يَأْخُذُ فِي تَجْهِيزِهِ فَأَوَّلُ شَيْءٍ يَفْعَلُهُ أَنْ يَأْخُذَ قُطْنَةً وَيَجْعَلَ عَلَيْهَا شَيْئًا مِّنَ الطِّيبِ، وَالْكَافُورُ أَحْسَنُ، فَيَجْعَلُهَا عَلَى فَمِّهِ ثُمَّ يَأْخُذُ قُطْنَةً أُخْرَى فَيَفْعَلُ فِيهَا مَا تَقَدَّمَ وَيَسُدُّبِهَا أَنفَهُ ثُمَّ أُخْرَى مِنَ النَّاحِيَةِ الْأُخْرَى يُرْسِلُهَا فِي الأَنفِ قَلِيلاً ثُمَّ يَأْخُذُ خِرْقَةً فَيَشُدُّهَا عَلَى الْفَمِّ وَالأَنْفِ ثُمَّ يَعْقِدُهَا مِنْ خَلْفِ عُنُقِهِ عَقْدًا وَثِيقًا فَيَبْقَى كَاللِّثَامِ ثُمَّ يَجْعَلَ عَلَى عَيْنَيْهِ وَأُذُنَيْهِ خِرْقَةً ثَانِيَةً بَعْدَ وَضْعِ الْقُطْنِ مَعَ الطِّيبِ عَلَى عَيْنَيْهِ وَأُذُنَيْهِ وَيَعْقِدُ عَقْدًا جَيِّدًا فَتَصِيرُ كَالْعِصَابَةِ ثُمَّ يَأْخُذُ خِرْقَةً ثَالِثَةً فَيَشُدُّ بِهَا وَسَطَهُ ثُمَّ يَأْخُذُ خِرْقَةً رَّابِعَةً فَيَعْقِدُهَا فِي هَذِهِ الْخِرْقَةِ

---

(١) أَى بأن ينظف هذه الأشياء بماء الذى فيه من السدرة لأن تأثيرها كالصابون فى التنظيف.

(٢) مَفْعُولُ يَتَحَفَّظُ قَوْلُهُ: مِنْ إِنكِشَافِ عَوْرَتِهِ - مُتَعَلِّقٌ بِجُهْدِهِ.

(٣) مَعْنَاهُ أَنْ لاَ يَتَوَسَّطَ الْغَاسِلُ الدَّكَّةَ أَوِ السَّرِيرَ الَّذِى عليهِ الْمَيِّتُ بِأَنْ يَكُونَ الْمَيِّتُ بَيْنَ رِجْلَيْهِ بَلْ يَكُونُ مِنْ جَانِبِ الدَّكَّةِ أَوِ السَّرِيرِ.

(٤) وفى نسخة «» خارجة

(٥) يقال سرَّح الشعر أى مشَّطه

الْمَشْدُودَةِ بِهَا وَسَطَهُ أَوْ يُحِيطُهَا فِيهَا ثُمَّ يَلْجِمُهُ بِهَا بَعْدَ أَنْ كَانَ يَأْخُذُ قِطْعَةً وَيَجْعَلُ عَلَيْهَا شَيْئًا مِنَ الطِّيبِ فَيَجْعَلُهَا عَلَى بَابِ الدُّبُرِ وَيُرْسِلُ ذَالِكَ قَلِيلاً وَيُزَادُ لِلْمَرْأَةِ سَدُّ الْقُبُلِ كَمَا قُلْنَا فِي الدُّبُرِ ثُم يُلْجِمَهُ عَلَيْهِ الْخِرْقَةَ الْمَذْكُورَةَ ثُمَّ يَرْبِطُهَا رَبْطًا وَثِيقًا(١). وَلْيَحْذَرْ مِن أَنْ يُرْسِلَ فِي دُبُرِهِ قُطْنًا أَوْ حَلْقِهِ أَوْ أَنفِهِ فَهُوَ بِدْعَةٌ

---

(١) وَهُنَا قَالَ الْمُنْكِرُ فِي انْتِقَادِهِ وَهَذِهِ الْأَشْيَاءَ الَّتِي ذَكَرَهَا الشَّيْخُ –رَحِمَهُ اللهُ– لَمْ تَثْبُتْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلاَ دَاعِيَ لِفِعْلِهَا. فَالْجَوَابُ أَنَّهَا ثَبَتَتْ بِإِذْنٍ مِنْهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَهَذِهِ الْكَيْفِيَّاتُ كُلُّهَا الَّتِي أَوْرَدَهَا الشَّيْخُ عَبْدُ اللهِ رَحِمَهُ اللهُ نَقَلَهَا مِنْ كِتَابِ الْمَدْخَلِ –تَأْلِيفِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ أَبِي عَبْدِ اللهِ الْعَبْدَرِيِّ الْمَالِكِيِّ الْفَاسِيِّ الْمَشْهُورِ بِابْنِ الْحَاجِّ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٧٣٧الْهِجْرِيَّة، مِمَّا اسْتَحْسَنَهَا الْعُلَمَاءُ فِي تَجْهِيزِ الْمَيِّتِ مُسْتَنَدًا عَلَى الْحَدِيثِ: عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «إِفْعَلُوا بِمَيِّتِكُمْ مَاتَفْعَلُونَ بِعُرُوسِكُمْ» وَفِي الْحَاوِي الْكَبِيرِ لِلْمَاوَرْدِي بِلَفْظِ «إِصْنَعُوا بِمَيِّتِكُمْ مَاتَصْنَعُونَ بِعُرُوسِكُمْ» إِذًا فَأَيَّ حُجَّةٍ يَطْلُبُ الْمُنْكِرُ عَنْ هَذِهِ؟ وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ الْحَاجِ هَذَا الْحَدِيثَ أَلَيْسَ هَذَا الْحَدِيثُ حُجَّةً عِنْدَ الْعُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ؟ أَنْظُرْ مَاقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِي رَحِمَهُ اللهُ المتوفى ٨٥٢الهجرية حَولَ هذَا الْكِتَابِ أَعْنِي – الْمَدْخَلَ – وَهُوَ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِالسُّنَّةِ فِي زَمَنِهِ: «....كَثِيرُ الْفَوَائِدِ كَشَفَ فِيهِ عَنْ مَعَايِبَ وَبِدَعٍ يَفْعَلُهَا النَّاسُ وَيَتَسَاهَلُونَ فِيهَا وَأَكْثَرُهَا مِمَّا يُنْكَرُ..» أُنْظُرْ كَيْفَ يَمْدَحُ الْكِتَابَ حَافِظُ السُّنَّةِ الْمُتَّفَقُ عَلَيْهِ عُلَمَاءُ الْمُسْلِمِينَ عَلَى هَدْيِهِ وَعِلْمِهِ وَيَنْتَقِدُ عَنْهُ الْوَاغِلُ. وَقَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: «...وَلْيَعْلَمْ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ الْأَئِمَّةِ الْمَقْبُولِينَ عِنْدَ الْأُمَّةِ قَبُولاً عَامًّا يَتَعَمَّدُ مُخَالَفَةَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شَيْءٍ مِنْ سُنَّتِهِ دَقِيقٍ وَلاَ جَلِيلٍ فَإِنَّهُمْ مُتَّفِقُونَ إِتِّفَاقًا يَقِينًا عَلَى وُجُوبِ اتِّبَاعِ الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ..» وَلَكِنَّ الْمُنْكِرَ هَجَمَ عَلَى الشَّيْخِ عَبْدِاللهِ بِغَيْرِ حَقٍّ بَلْ لأَنَّهُ بَلَّغَ الْعِلْمَ النَّافِعَ لِلْأُمَّةِ، وَلاَعجَبَ لِكُلِّ مَنْ عَلِمَ هَؤُلاَءِ الْقَوْمِ الَّذِينَ سَقَوْا وَرَاوَوْا بِمَاءِ مَالِحَةِ الْمَزَجِ مِنْ تَكَدُّرِ الْآبَارِ فَتَمَارَسُوا غَايَةً فِي إِفْسَادِ عَقَائِدِ الْأُمَّةِ الْمُسْلِمَةِ وَتَبْدِعَتِهِمْ وَتَضْلِيلِهِمْ وَمُنَابَذَتِهِمْ بِأَلْقَابِ الْفِسْقِ وَالْكُفْرِ وَإِخْرَاجِهِمْ عَنْ ذِمَّةِ اللهِ وَرَسُولِهِ وَافْتِرَاقِ الْمَسَاجِدِ وَالْأُخُوَّةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَإِلْقَاءِ الشُّكُوكِ فِي إِيمَانِ الْمُسْلِمِينَ دَائِمًا لِلْغَوْغَاءِ الْهُمُجِ، وَقَدْ قِيلَ: الْغَوْغَاءُ يَتْبَعُ كُلَّ صَاعِقٍ. وَذَالِكَ لأَنهم لجَأُوا إِلَى السُّنَّةِ الْمُطَهَّرَةِ وَيَتَنَرْنَرُونَ فِي زَعَامِهِمْ ذَالِكَ. وَلاَ عَجَبَ لِكُلِّ مَنِ اخْتَصَّ بِهَذِهِ الْخَسَائِسِ الرَّدِيئَةِ، أَنْ يَفْعَلَ مَايَشَاءُ وَيَزْعُمُونَ أَنَّ التَّوَسُّلَ بِجَاهِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَزِيَارَتَهُ بِدْعَةٌ وَضَلاَلَةٌ، مَنْ لَمْ يَسْتَحْيِ عَلَى إِقْرَارِ هذه هَلْ ظَنُّكَ مَنْ يَسْلَمُ أَحَدٌ عَنْهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ؟، اَللَّهُمَّ زِدْنَا مَحَبَّتَهُ وَمَحَبَّةَ صَحَابَتِهِ وَسَائِرِ الْأَوْلِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ بِجَاهِهِ عِنْدَكَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ. اللهم صل وسلم وبارك على سيدنامحمد وعلى ءاله الطاهرين.

وَخِرْقٌ لِحُرْمَةِ الْمَيِّتِ. ثُمَّ يَأْخُذُ فِي تَكْفِينِهِ فَيَشُدُّ عَلَى وَسَطِهِ مِئْزَرًا أَوْ يَلْبَسُهُ سَرَاوِيلاً وَهُوَ أَسْتَرُ ثُمَّ يَلْبَسُهُ الْقَمِيصَ قَالَ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ وَعَلَيْهِ الْعَمَلُ إِنَّ الْمَيِّتَ يُقَمَّصُ وَيُعَمَّمُ فَيُجْعَلُ لَهُ مِنَ الْعِمَامَةِ ذُؤَابَةً وَتَحْنِيكًا كَالْعِمَامَةِ الشَّرْعِيَّةِ فِي حَقِّ الْحَيِّ لَكِنِ الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا إِنَّ الْحَيَّ يُرْخِي التَّحْنِيكَ بِخِلاَفِ الْمَيِّتِ فَإِنَّهُ يُشَدُّ ذَالِكَ عَلَيْهِ وَيُسْتَوْثَقُ فِي عَقْدِهِ لِئَلاَّ يَسْتَرْخِي ذَقَنُهُ وَيَنْفَتِحُ فَمُّهُ، ثُمَّ يُعَمِّمُهُ بِبَاقِي الْعِمَامَةِ وَيَشُدَّهَا شَدًّا وَثِيقًا، بِخِلاَفِ عِمَامَةِ الْحَيِّ. ثُمَّ يَبْسُطُ الذُّؤَابَةَ عَلَى وَجْهِهِ فَيَسْتُرُ وَجْهَهُ بِهَا، وَكَذَا يَفْعَلُ بِمَا فَضَلَ مِنَ الْمَنْعَةِ(١) فِي حَقِّ الْمَرْأَةِ فَيَسْتُرُ بِهَا وَجْهَهَا ثُمَّ يَنقُلُهُ إِلَى مَوْضِعِ الْكَفَنِ فَيَجْعَلُهُ عَلَيْهِ وَيُحَنِّطُهُ(٢).

وَمَوَاضِعُ الْحَنُوطِ خَمْسٌ أَحَدُهَا:(٣) أَنْ يَجْعَلَ عَلَى ظَاهِرِ جَسْدِ الْمَيِّتِ. الثَّانِي: أَنْ يَجْعَلَ فِيمَا بَيْنَ أَكْفَانِهِ وَلاَ يَجْعَلُ عَلَى ظَاهِرِ الْكَفَنِ. الثَّالِثُ: أَنْ يَجْعَلَ عَلَى الْمَسَاجِدِ السَّبْعَةِ وَهِيَ الْجَبْهَةُ وَالْكَفَّانِ مَعَ الأَصَابِعِ وَالرُّكْبَتَانِ وَأَطْرَافُ أَصَابِعِ الرِّجْلَيْنِ. الرَّابِعُ: أَنْ يُجْعَلَ عَلَى مَنَافِذِ الْوَجْهِ السَّبْعَةِ الْمُتَقَدِّمِ ذِكْرُهَا. الْخَامِسُ: أَنْ يَجْعَلَ عَلَى الأَرْفَاغِ(٤) وَهِيَ مَقَابِلُ الْجَسَدِ خَلْفَ أُذُنَيْهِ وَتَحْتَ حَلْقِهِ وَتَحْتَ إِبْطَيْهِ وَفِي سُرَّتِهِ وَبَيْنَ فَخِذَيْهِ وَأَسَافِلَ رُكْبَتَيْهِ وَقَعْرِ قَدَمَيْهِ بِحَسَبِ مَامَعَهُ مِنَ الطِّيبِ فَإِنْ قَلَّ عَنْ إِسْتِيعَابِ(٥) ذَالِكَ إِقْتَصَرَ عَلَى الأَرْفَاغِ وَالْمَسَاجِدِ

---

(١) صحتها كما فى المدخل ج٣ص٢٤١ وأما فى نسخة «بل» المنفعة ومعنى الجملة: يفعل للمرأة بما وسع من اللفاف اكثر مافعل للرجل للمنع فى حرق حرمتها.

(٢) «ويخيط» فى نسخة «» وهو غلط راجع المدخل ج٣ص٢٤١

(٣) «احدهما» بالتثنية فى نسخة

(٤) الرفغ جمعه أرفغ وأرفاغ ورفاغ قيل باطن الفخذ، وقيل المغابن من الآباط، وقيل مطاوى الأعضاء فيما يجتمع الوسخ والعرق.

(٥) راجع المدخل ج٣ص٢٤١

السَّبْعَةِ. وَالْمُسْتَحَبُّ أَنْ يُكَفَّنَ فِي وِتْرٍ ثُمَّ يَأْخُذُ طَرَفَ وَاحِدٍ كُمَّيْهِ فَيَرْبِطُهُ، بِطَرَفِ الْكُمِّ الْآخَرِ رَبْطًا وَثِيقًا، ثُمَّ يَأْخُذُ خِرْقَةً طَوِيلَةً فَيَرْبِطُهَا فِي مَوْضِعِ رِبَاطِ الْكُمَّيْنِ ثُمَّ يُمُدُّهَا إِلَى إِبْهَامِ رِجْلَيْهِ فَيَرْبِطُهَا فِيهَا رَبْطًا جَيِّدًا لِئَلاَّ يَتَحَرَّكَ أَطْرَافُهُ وَتَتَفَرَّقَ. وَهَذِهِ الصِّفَةُ الْمَذْكُورَةُ إِنَّمَا هِيَ إِذَا أُلْبِسَ الْمَيِّتُ الْقَمِيصُ وَأَمَّا إِنْ أُدْرِجَ فَلاَ حَاجَةَ تَدْعُو إِلَى فِعْلِ ذَلِكَ لِعَدَمِ حَرَكَةِ أَطْرَافِهِ. وَالسُّنَّةُ فِي إِدْرَاجِهِ فِي كَفَنِهِ أَنْ يَكُونَ بِحَيْثُ يُعْلَمُ رَأْسُهُ وَكَتِفَاهُ وَرِجْلاَهُ كَمَا يُعْلَمُ مِنْهُ حَالُ الْحَيَاةِ وَهُوَ فِي ثِيَابِهِ. وَمِمَّا يُرْغَبُ فِي التَّكْفِينِ التَّبَرُّكُ بِثِيَابِ الْمُبَارِكِينَ(١) وَكَوْنُ الْكَفَنِ أَبْيَضَ ثُمَّ إِنْ أَكْمَلَ بِرَبْطِ الْكَفَنِ مِنْ عِنْدِ رَأْسِهِ وَعِنْدِ رِجْلَيْهِ رَبْطًا وَثِيقًا يَأْخُذُ فِي نَقْلِهِ وَإِخْرَاجِهِ مِنَ الْبَيْتِ إِلَى النَّعْشِ وَذَالِكَ كُلِّهِ بِرِفْقٍ وَحُسْنِ سَمْتٍ وَوَقَارٍ.

وَلْيَحْذَرْ غَايَةَ الْحَذْرِ مِمَّا يَفْعَلُهُ بَعْضُ النَّاسِ إِذْ ذَاكَ مِنَ الصَّيْحَةِ الْعَظِيمَةِ يُسَمُّونَهَا وَدَاعَ الْمَيِّتِ وَهُوَ حَرَامٌ.

وَيَنْبَغِي لِمَنْ يَغْسِلُ الْمَيِّتَ أَنْ يَغْتَسِلَ بَعْدَ الْفَرَاغِ مِنْ غَسْلِهِ(٢) لأَنَّهُ إِذَا وَطَنَ

---

(١) قَدْ سَبَقَ أَنَّ أَبَابَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَوْصَى أَنْ يُكَفَّنَ بِثَوْبِهِ الَّذِي كَانَ يُصَلِّي فِيهِ.

(٢) إِشَارَةً لِحَدِيثِ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَغْتَسِلُ مِنْ أَرْبَعٍ مِنَ الْجَنَابَةِ وَيَوْمِ الْجُمُعَةِ وَمِنَ الْحِجَامَةِ وَغُسْلِ الْمَيِّتِ» أخرجه أبوداود فى «باب فى الغُسْل من غُسْل الميت» رقم(٣١٦٢) وفى الترمذى فى «باب ماجاء فى الغُسْل من غُسْل الميت» أيضا قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «مِنْ غُسْلِهِ الْغُسْلُ وَمِنْ حَمْلِهِ الْوُضُوءُ» قَالَ أَبُو عِيسَى - الإمام الترمذى- إِخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِى الَّذِى يَغْسِلُ الْمَيِّتَ فَقَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيْرِهِمْ إِذَا غَسَلَ الْمَيِّتَ فَعَلَيْهِ الْغُسْلُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ عَلَيْهِ الْوُضُوءُ، وَقَالَ مَالِكُ بْن أَنَسٍ اَسْتَحَبُّ الْغُسْلَ مِنْ غُسْلِ الْمَيِّتِ وَلاَ أَرَى ذَالِكَ وَاجِبًا وَهَكَذَا قَالَ الشَّافِعِيُّ، وَقَالَ أَحْمَدُ مَنْ غَسَّلَ مَيِّتًا أَرْجُوا أَنْ لاَيَجِبُ عَلَيْهِ الْغُسْلُ، وَأَمَّا الْوُضُوءُ فَأَقَلَّ مَاقِيلَ فِيهِ. وَقَالَ إِسْحَاقُ لاَبُدَّ مِنَ الْوُضُوءِ قال قد روى عن عبد الله بن المبارك أنه لايغتسل ولايتوضأ من غسل الميت.

نَفْسُهُ عَلَى الْغُسْلِ بَالَغَ فِي غُسْلِ الْمَيِّتِ وَتَنْظِيفِهِ وَأَكْثَرُ النَّاسِ لاَ يَغْتَسِلُونَ فَيَدَعُونَ ذَالِكَ عَلَى التَحَفُّظِ عَلَى أَنفُسِهِمْ فَيَؤُولُ ذَلِكَ إِلَى إِخْلاَلِ تَنظِيفِ الْمَيِّتِ. وَالْغَاسِلُ لاَيَخْلُوا إِمَّا أَنْ يَأْخُذَ الأُجْرَةَ أَمْ لاَ فَإِن كَانَ يَأْخُذَ فَيَنْبَغِي لِوَلِيِّ الْمَيِّتِ أَنْ يُعَيِّنَ لَهُ بِشَيْءٍ مَعْلُومٍ قَبْلَ الإِتْيَانِ إِلَى الْغُسْلِ لِئَلاَّ يَقَعُ نِزَاعٌ وَكَذَالِكَ يَفْعَلُ مَعَ الْحَامِلِينَ. وَإِنْ كَانَ الْغَاسِلُ لاَيَأْخُذُ شَيْئًا فَهُوَ الأَفْضَلُ وَعَلَيْهِ السُّنَّةُ لأَنَّ السَّلَفَ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ لَيْسَ لَهُمْ غَاسِلٌ وَلاَ حَمَّالٌ بِأُجْرَةٍ بَلْ كَانُوا يَغْسِلُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا وَيَحْمِلُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا وَ(١)يَتَزَاحَمُونَ عَلَى النَّعْشِ إِبْتِغَاءَ الثَّوَابِ فَيَحْمِلُونَهُ بِالنَّوْبَةِ وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ إِلَى الْيَوْمِ بِبِلاَدِ الْحِجَازِ.

وَلْيَحْذَرْ مَا يَفْعَلُهُ بَعْضُهُمْ مِّن إِتْيَانِ الْمَسْجِدِ لِانْتِظَارِ الْجَنَازَةِ، وَالْمَسْجِدُ إِنَّمَا وُضِعَ لِلصَّلاَةِ وَمَا أَشْبَهَهَا لأَنَّهُ لاَ يُغْلَقُ وَلاَ يُفْتَحُ إِلاَّ فِي وَقْتِ الصَّلاَةِ، وَالصَّلاَةُ عَلَى الْجَنَازَةِ فِي الْمَسْجِدِ مَكْرُوهَةٌ عَلَى مَذْهَبِ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللهُ. جَائِزٌ عَلَى مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ وَشَرَكَتَا إِلاَّ فِى سَبْعَةٍ: طَهَارَةُ الْحَدثِ، وَطَهَارَةُ الْخَبَثِ، وَسَتْرَةُ الْعَوْرَةِ، وَاسْتِقْبَالُ لَهَا الْقِبْلَةَ، وَتَرْكُ الْكَلاَمِ، وَتَرْكُ الأَفْعَالِ الْكَثِيرَةِ. وَأَرْ كَانُهَا أَرْبَعٌ: تَكْبِيرَةٌ وَالدُّعَاءُ، وَالتَّسْلِيمُ، وَالْقِيَامُ مَعَ الْقُدْرَةِ.وَسُنَنُهَا سِتَّةٌ: اَلأُولَى رَفْعُ الْيَدَيْنِ فِى تَكْبِيرَةِ الأُولَى، الثَّانِيَةُ: اَلْحَمْدُ للهِ وَالثَّنَاءُ عَلَى اللهِ وَالصَّلاَةُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، الثَّالِثَةُ الدُّعَاءُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ، اَلرَّابِعَةُ: اَلتَّيَامُنُ بِالسَّلاَمِ وَإِخْفَاؤُهُ. اَلْخَامِسَةُ أَن تَكُونَ فِي جَمَاعَةٍ، اَلسَّادِسَةُ: أَنْ يَكُونَ الْمَيِّتُ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي وَالْقِيَامُ وَسْطَ الرَّجُلِ وَعِنْدَ مَنكِبَيِ الْمَرْأَةِ عَلَى مَذْهَبِ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللهُ لَكِنْ

(١) والواو ساقط فى نسخة «».

لاَ يُصَلَّي وَلاَ يُغْسَلُ الشَّهِيدُ بَيْنَ الصَّفَّيْنِ وَكَذَلِكَ اَلسِقْطُ اَلَّذِي لَمْ يَسْتَهِلْ وَلَمْ يَتَحَرَّكْ وَكَذَالِكَ الْكَافِرُ، وَقَدْ وَرَدَ فِي الدُّعَاءِ وَالصَّلاَةِ أَحَادِيثٌ جَمَعَهَا أَبُو مُحَمَّدٍ اِبْنُ أَبِي زَيْدٍ فِي رِسَالَتِهِ فَلْيَنْظُرْ هُنَاكَ وَمِمَّا اِسْتَحَبَّ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللهُ دُعَاءَ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَهُوَ: أَنْ يَحْمِدَ اللهَ وَيُثْنِي عَلَيْهِ وَيُصَلِّيَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ يَقُولَ: «اَللَّهُمَّ إِنَّهُ عَبْدُكَ وَابْنُ عَبْدِكَ وَابْنِ أَمَتِكَ كَانَ يَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ وَحْدَكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ. اَللَّهُمَّ إِنْ كَانَ مُحْسِنًا فَزِدْ فِي إِحْسَانِهِ وَإِنْ كَانَ مُسِيئًا فَتَجَاوَزْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ. اَللَّهُمَّ لاَتَحْرِمْنَا أَجْرَهُ وَلاَ تَفْتِنَّا بَعْدَهُ» .(١) يُقْرَأُ هَذَا بِإِثْرِ كُلِّ تَكْبِيرَةٍ وَيُؤَنِّثُ اَلضَمِيرَ وَنَحْوَهُ فِي الْمُؤَنَّثِ إِنْتَهَى.

وَيَنْبَغِي إِنْ كَانَ طِفْلاً أَنْ يَقُولَ بَعْدَ اَلْحَمْدِ وَالصَّلاَةِ: «اَللَّهُمَّ إِنَّهُ عَبْدُكَ وَابْنُ عَبْدِكَ وَابْنِ أَمَتِكَ أَنْتَ خَلَقْتَهُ وَرَزَقْتَهُ وَأَنْتَ أَمَتَّهُ وَأَنْتَ تُحْيِيهِ، اَللَّهُمَّ أَجْعَلْهُ لِوَلِدَيْهِ سَلَفًا وَذُخْرًا وَفَرَطًا وَأَجْرًا وَثَقِّلْ بِهِ مَوَازِينَهُمَا وَأَعْظِمْ بِهِ أُجُورَهُمَا وَلاَ تَحْرِمْنَا وَإِيَّاهُمَا أَجْرَهُ وَلاَ تَفْتِنَّا وَإِيَّاهُمَا بَعْدَهُ، اَللَّهُمَّ أَلْحِقْهُ بِصَالِحِ سَلَفِ الْمُؤْمِنِينَ فِي كَفَالَةِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ اَلسَّلاَمُ وَأَبْدِلْهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ وَأَهْلاً خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ وَعَافِهِ مِنْ فِتْنَةِ اِلْقَبْرِ وَعَذَابِ جَهَنَّمَ» (٢) تَقُولُ هَذَا بِإِثْرِ كُلِّ تَكْبِيرَةٍ. وَلاَ بَأْسَ أَنْ تُجْمَعَ الْجَنَائِزُ فِي

---

(١) وَفِي الْمُوَطَّإِ أَنَّ مَالِكًا رَوَى عَنْ سَعِيدِ بنِ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَاهُرَيْرَةَ كَيْفَ تُصَلِّي عَلَى الْجَنَازَةِ؟ فَقَالَ لَعَمْرُ اللهِ أُخْبِرُكَ أَتْبَعُهَا مِنْ أَهْلِهَا فَإِذَا وُضِعَتْ كَبَّرْتُ وَحَمِدْتُ اللهَ وَصَلَّيْتُ عَلَى نَبِيِّهِ ثُمَّ أَقُولُ «اللَّهُمَّ إِنَّهُ عَبْدُكَ.....» فَذَكَرَ تَمَامَهَا بِلَفْظِ الْمَذْكُورِ. وقال الحاكم صحيح على شرط البخارى ومسلم

(٢) أَخْرَجَ الإِمَامُ مَالِك طَرَفَهُ فِي الْمُوَطَّإِ «قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ صَلَّيْتُ وَرَاءَ أَبِي هُرَيْرَةَ عَلَى صَبِيٍّ لَيْسَتْ لَهُ خَطِيئَةٌ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «اَللَّهُمَّ اجْعَلْهُ فَرَطًا وَذُخْرًا» .....الخ وَفِي الشَّرْحِ الْكَبِيرِ لِلرَّافِعِي «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ فَرَطًا وَذُخْرًا لِوَالِدَيْهِ» .....الخ بِأَلْفَاظِهِ. وَقَالَ التِّرْمِذِي:وَإِنْ كَانَ الْمَيِّتُ طِفْلاً قَالَ: =

صَلاَةٍ وَاحِدَةٍ وَيَلِي الْإِمَامَ الرِّجَالُ إِنْ كَانَ فِيهِمْ نِسَاءٌ وَيَلِيهِ أَفْضَلُهُمْ إِنْ كَانُوا رِجَالاً وَيُجْعَلُ النِّسَآءُ وَالصِّبْيَانُ مِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ إِلَى اَلْقِبْلَةِ وَيَنْوِي الْمَأْمُومُ الصَّلاَةَ عَلَى مَن صَلَّى عَلَيْهِ إِمَامُهُ وَإِنْ لَّمْ يَعْرِفْهُ هَلْ هُوَ ذَكَرٌ أَمْ أُنْثَى؟ وَلاَ حَدَّ لِلدُّعَآءِ وَأَقَلُّهُ «اَللَّهُمَّ ارْحَمْهُ» .

وَلْيَحْذَرِ الْمَأْمُومُ أَنْ يَّقِفَ وَلاَ يَدْعُو شَيْئًا كَمَا يَفْعَلُ بَعْضُهُمْ. تَقَدَّمَ أَنَّ السُّنَّةَ فِي إِخْرَاجِهِ مِنَ الْبَيْتِ إِلَى النَّعْشِ أَنْ يَّكُونَ بِرِفْقٍ وَوَقَارٍ وَإِذَا حُمِلَ فَالسُّنَّةُ فِي الْمَشْيِ بِهِ أَنْ يَّكُونَ كَالشَّابِّ الْمُسْرِعِ فِي حَاجَتِهِ لاَ بِالدَّبِيبِ كَدَبِيبِ الْيَهُودِ وَلاَ لِإِسْتِعْجَالِ الَّذِي يَضُرُّ الْمَيِّتَ بِإِهْتِزَازِ نَعْشِهِ وَخَفَقَانِ رَأْسِهِ وَاضْطِرَابِ بَدَنِهِ وَامْتِخَاضِ فُؤَادِهِ بَلْ يَكُونُ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا(١) وَالْمَاشُونَ أَمَامَهُ،وَإِذَا كَانَ الرُّكْبَانُ يَكُونُ خَلْفَهُ إِلَى الْقَبْرِ وَالْمَاشِى أَفْضَلُ لأَنَّهُ مَحَلُّ تَوَاضُعٍ وَافْتِقَارٍ وَطَلَبِ قَبُولِ شَفَاعَةٍ وَالسُّنَّةُ حِنَيئِذٍ لاَ يَتَكَلَّمُ أَحَدٌ مَّعَ أَحَدٍ لأَنَّ الْكَلاَمَ فِي هَذَا اَلْمُحَلِّ بِغَيْرِ ضَرُورَةٍ شَرْعِيَّةٍ بِدْعَةٌ(٢). لأَنَّهُمْ ذَاهِبُونَ لِلشَّفَاعَةِ يَرْجُونَ قَبُولَهَا فَيَشْتَغِلُونَ بِمَاإِلَيْهِ صَائِرُونَ بِالْإِعْتِبَارِ وَالدُّعَاءِ لِلْمَيِّتِ وَ لأَنْفُسِهِمْ وَلِلْمُسْلِمِينَ. وَقَدْ كَانَ اَلسَّلَفُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي حُضُورِ جَنَائِزِهِمْ يَتَنَاكَرُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا حَتىَّ إِذَا رَجَعُواْ إِلَى اَلْبَلَدِ تَعَارَفُوا عَلَى عَادَتِهِمُ اَلشَّرْعِيَّةِ لأَنَّ جَنَائِزَهُمْ كَانَتْ عَلَى إِلْتِزَامِ الْأَدَبِ

اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا..إلى..اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ فَرَطًا لأَبَوَيْهِ...الخ.. وَأَخْرَجَ طَرَفَهُ أَيْضًا الإِمَامُ الْبَيْهَقِى فِى السُّنَنِ الْكُبْرَى فِى «بَابِ السِّقْطِ يُغْسَلُ وَيُكْفَنُ وَيُصَلَّى» عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ

(١) الإهتزاز- الحفق- الإضطراب- الإمتخاض- كلمات مترادفة الإهتزاز الإرتجاح وهى التحرك، الخفق أى تنكيس الرأس، والإضطراب الإهتزاز أى التحرك، والإمنخاض يقال تمخض اللبن امتخاضا أى تحرك ويقال إذا تحرك الولد فى بطن الحامل.

(٢) ولفظ «بدعة» ساقط فى نسختى «س» و «» راجع المدخل ج٣ص٢٥٦

وَسُكُونٍ، وَالْخُشُوعِ وَالتَّضَرُّعِ حَتىَّ إِنَّ صَاحِبَ الْمُصِيبَةِ لاَ يُعْرَفُ بَيْنَهُمْ لِكَثْرَةِ حُزْنِ الْجَمِيعِ بِسَبَبِ الْفِكْرَةِ فِيمَاهُمْ فِيهِ صَائِرُونَ إِلَيْهِ وَقَادِمُونَ عَلَيْهِ حَتىَّ لَقَدْ كَانَ بَعْضُهُمْ يُرِيدُ أَنْ يَلْقَى صَاحِبَهُ لِضَرُوارَتٍ تَقَعُ لَهُ، عِنْدَهُ فَيَلْقَاهُ فِي الْجَنَازَةِ فَلاَ يَزِيدُ عَلَى اَلسَّلاَمِ الشَّرْعِي شَيْئًا وَانظُرْ لِقَوْلِ اِبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِمَنْ قَالَ فِي الْجَمَاعَةِ إِسْتَغْفِرُوا لأَخِيكُمْ فَقَالَ: لاَ غَفَرَ اللهُ لَكَ فَإِذَا كَانَ حَالُهُمْ هَذَا فِي تَحَفُّظِهِمْ مِنْ رَفْعِ الصَّوْتِ بِمِثْلِ هَذَا اللَّفْظِ فَمَا بَالُكَ بِمَا يَفْعَلُ بَعْضُنَا اَلْيَوْمَ فَأَيْنَ الْحَالُ فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، إِذْ بَعْضُنَا يَسْبِقُونَ الْجَنَازَةَ وَيَجْلِسُونَ وَيَتَحَدَّثُونَ فِي التِّجَارَاتِ وَالصَّنَائِعِ فِي أَمْرِ الدُّنْيَا بَلْ بَعْضُهُمْ يَفْعَلُ ذَلِكَ وَالْمَيِّتُ يُقْبَرُ بَلْ بَعْضُهُمْ يَتَضَاحَكُونَ وَءَاخَرُونَ يَتَبَسَّمُونَ وَكُلُّ ذَلِكَ مُخَالِفٌ لِلسُّنَّةِ فَكَيْفَ يُرْجَى قَبُولَ شَفَاعَةٍ فِي مِثْلِ هَذَا فَإِنَاللهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ.

فَيَنْبَغِي أَنْ يُشْرَعَ أَوَّلاً فِي حَفْرِ اِلْقَبْرِ قَبْلَ الأَخْذِ فِي غُسْلِهِ وَقَدْ كَانَ اَلسَّلَفُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يَحْفِرُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ بِلاَ إِجَارَةٍ وَعَلَى ذَلِكَ إِلَى الْيَوْمِ أَكْثَرُ الْحِجَازِ وَلاَ بَأْسَ بِإِجَارَةِ مَنْ يَحْفِرُ.

وَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْحَفْرُ فِي الْمَقْبَرَةِ(١) لأَنَّهُ يُؤْمَنُ عَلَيْهِ بِخِلاَفِ أَنْ لَوْدُفِنَ فِي غَيْرِهَا(٢) فَقَدْ يُنْبَشَ أَوْ يُبْنَى عَلَيْهِ فَيَصِلُ اَلنَّجَاسَةُ إِلَيْهِ وَلِذَا شَرَعَ الشَّارِعُ عَلَيْهِ اَلصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ دَفْنَ اْلأَمْوَاتِ فِي الصَّحْرَاءِ(٣)، وَمَا ذَلِكَ إِلاَّ إِنَّ الصَّحْرَاءَ عَطْشَانَةٌ فَأَيُّ فَضْلَةٍ خَرَجَتْ مِنَ الْمَيِّتِ شَرِبَتْهَا اْلأَرْضُ فَيَبْقَى الْمُؤْمِنُ نَظِيفًا فِي قَبْرِهِ، فَإِذَا

---

(١) يعنى رَحِمَهُ اللَّهُ ومن الإستحباب أن يكون قبر الميت فى المقبرة لا فى البيت

(٢) يعنى لأن القبر فى غير المقبرة لا يؤمن فى ذلك

(٣) كالبقيع التى فيها قبور شهداء بدر وغيرهم من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

كَانَ الْقَبْرُ فِي الدِّيَارِ لاَبُدَّ فِيهَا مِنْ بَيْتِ الْخَلاَءِ وَلاَ بُدَّ مِنْ اِسْتِعْمَالِ الْمِيَاهِ فَتَنَزَّلُ تِلْكَ الْفَضَلاَتُ وَهِيَ سَرِيعَةُ السَّرْيَانِ فِي الْأَرْضِ فَتَصِلُ إِلَى الْمَيِّتِ فَتُنَجِّسُهُ وَيَنْمَاعُ(١) فِي قَبْرِهِ بِالْفَضَلاَتِ اَلَّتِي تَخْرُجُ وَالنَّجَاسَاتُ اَلَّتِي إِنْجَذَبَتْ إِلَيْهِ عَكْسُ مَاوَرَدَتْ بِهِ السُّنَّةُ. وَيَنْبَغِي لِوَلِّي الْمَيْتِ أَنْ يَخْتَارَ لَهُ الدَّفْنَ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ وَالْأَوْلِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ لِلتَّبَرُّكِ بِهِمْ لِمَا وَرَدَ «هُمُ الْقَوْمُ لاَيَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ» (٢) وَلِمَا وَرَدَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَازَالِ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ» (٣) فَلَعَلَّ بَرَكَةَ الْجِوَارِ وَهُوَ الْغَالِبُ أَن تَعُودَ عَلَى مَن جَاوَرَهُمْ وَقَدْ مَضَتْ عَادَةُ اَلسَّلَفِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ(٤) أَنْ يَخْتَارُواْ الدَّفْنَ عِندَ قُبُورِ الْآبَاءِ وَالأَقَارِبِ عِنْدَ عَدَمِ اِلْقُدْرَةِ عَلَى الدَّفْنِ عِنْدَ الْأَوْلِيَاءِ وَالصُّلَحَاءِ فَإِنِ اِجْتَمَعَا فَيَا حَبَّذَا.

وَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الَّذِي يَحْفِرُ مِنْ أَهْلِ الدِّينِ وَالْخَيْرِ وَالْأَمَانَةِ إِذْ غَيْرُهُ قَدْ يَجِدُ فِي الْمَوضِعِ أَثَرَ مَيْتٍ فَيُزِيلُهُ أَوْ يُكْسِرُهُ(٥) وَذَالِكَ لاَيَجُوزُ لأَنَّ الْمَوْضِعَ حُبْسٌ

---

(١) ينماع من ميع يميع ميعا أى جرى على وجه الأرض جريا منبسطا فى هينة وأماعه اماعة واماعا والميع مصدر قولك ماع السمن يميع أى ذاب، ومنه حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ انه سئل عن فأرة وقعت فى سمن فقال إن كان مائعا فأرقه وإن كان جامدا فألق ماحوله «قوله إن كان مائعا أى ذائبا وفى حديث المدينة لا يريدها احد بكيد إلا أنماع كما ينماع الملح فى الماء» أى يذوب. راجع لسان العرب.حرف الين فصل الميم.

(٢) أخرجه البخارى فى «باب فضل التسبيح» . ومسلم فى «باب فضل مجالس الذكر» . وأحمد فى مسند أبى هريرة.

(٣) أخرجه البخارى فى «باب الوصاة بالجار» ومسلم فى «باب الوصية بالجار والإحسان اليه» وأحمد فى مسند أبى هريرة وابن عمر

(٤) كما استطلب أبوبكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا المجاورة مع النبى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ

(٥) يَعْنِي أَنَّ بَعْضَ الْحَفَّارِينَ يَرْمُونَ بَعْضَ أَجْزَاءِ الْمَيِّتِ اَلْمُنْخَرَةِ أَوْ يُكْسِرُونَهَا عِنْدَ الْحَفْرِ لاَ يَجُوزُ ذَالِكَ لأَنَّهُ خَرْقُ الْحُرْمَةِ الْمَيِّتِ.

عَلَى مِنْ دُفِنَ فِيهِ حَتَّى لاَيَبْقَى مِنْهُ أَثَرٌ اَلْبَتَّةَ وَمَنْ تَصَرَّفَ فِيهِ فَقَدْ غَصَبَهُ، وَالتَّحَلُّلُ فِيهِ مُتَعَذِّرٌ(١) فَلْيَتَحَفَّظْ مِنْ ذَالِكَ جُهْدَهُ وَإِنْ لَّمْ يَجِدْ مَوْضِعًا فِي الْقُبُورِ فَلْيَخْرُجْ إِلَى الْبَيْتِ قَلِيلاً يَكُونُ مُتَّصِلاً بِهَا وَيُرَاعِي أَنْ يَّكُونَ قَرِيبًا مِنَ الطَّرِيقِ دُونَ شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ الْمَارِّينَ لَعَلَّ أَنْ يُّرْحَمَ بِبَرَكَةِ مَنْ يَمُرُّ عَلَيْهِ مِنَ اَلْمُسْلِمِينَ لأَنَّ الْمَيِّتَ مُضْطَرٌّ إِلَى ذَلِكَ. وَحِكْمَةُ دَفْنِ الْمَيِّتِ فِي الصَّحْرَاءِ تَقَدَّمَ ذِكْرُهَا بِخَلاَفِ مَا يَفْعَلُونَهُ فِي هذَا الزَّمَانِ وَهُوَ أَنَّ مَن كَانَ لَهُ رِيَاسَةٌ أَوْ مَالٌ لَّهُ تُرْبَةٌ فِي الْبَلَدِ يُدْفَنُ فِيهَا وَكُلُّ ذَالِكَ مُخَالِفٌ لِلشَّرْعِ وَيَنْبَغِي أَنْ يَّكُونَ مَنْ يَحْفَرُ مِمَّنْ يَعْرِفُ الْقِبْلَةَ مَعْرِفَةً جَيِّدَةً وَلاَ يَعْمَلُ عَلَى مَايَجِدُهُ مِنَ اَلْمَحَارِيبِ فِي الْقُبُورِ، لأَنَّ اَلْغَالِبَ عَلَيْهَا اَلتَّحْرِيفُ عَنِ الْقِبْلَةِ لأَنَّ أَكْثَرَ مَنْ لاَيَعْرِفُ شَيْئًا مِنْ ذَالِكَ فَإِنْ لَمْ يَعْرِفْ فَلْيَأْتِ بِالْعَارِفِ حَتَّى يَكُونَ الْقَبْرُ إِلَى الْقِبْلَةِ.

وَيَتَعَيَّنُ عَلَيْهِ أَنْ يَّجْعَلَ اَلْمَيْتَ عَلَى طُولِهِ أَو أَطْوَلَ قَلِيلاً حَتَّى إِذَا دَخَلَ فِي قَبْرِهِ يَكُونُ دُخُولُهُ فِيهِ بِالسِّوَآءِ وَعَلَى ذَالِكَ مَضَى اَلسَّلَفُ وَبَعْضُهُم يُخَالِفُ اَلسُّنَّةَ فِي حَفْرِ الْقَبْرِ فَيَحْفَرُونَهُ مِّنْ أَعْلاَ ضَيِّقٌ وَمِنْ أَسْفَلِهِ طُولُ الْمَيِّتِ أَوْ أَقَلَّ مِنْهُ وَذَلِكَ لاَيَجُوزُ لأَنَّ الْغَالِبَ فِي الْمَوْتَى لاَ يُمْكِنُ أَنْ يَّتَنَاوَلَهُمُ اَلرَّجُلُ اَلْوَاحِدُ أَعْنِي مَعَ اَلتَّحَفُّظِ عَلَى دُخُولِ اَلْمَيِّتِ إِلَى الْقَبْرِ عَلَى السُّنَّةِ بِإِحْتِرَامِهِ فَيَحْتَاجُ وَلِيُّ الْمَيِّتِ إِلَى أَكْثَرَ مِنَ اَلْوَاحِدِ وَلاَ حَدَّ لِذَلِكَ مِنْ شَفْعٍ أَوْ وِتْرٍ فِي مَذْهَبِ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللهُ وَلَكِنْ قَدْرُ مَايَحْتَاجُ إِلَيْهِ اَلْمَيِّتُ وَيَقُومُ بِهِ، وَيَكُونُ ذَالِكَ بِرِفْقٍ حَتَّى لاَ يَتَحَرَّكُ الْمَيِّتُ فِي إِدْخَالِهِ الْقَبْرَ وَلِذَلِكَ يَحْتَاجُ وَلِيُّهُ أَنْ يَّأْخُذَ قِيَاسَهُ عَلَى قَدْرِ ذَلِكَ أَوْ أَزْيَدَ قَلِيلاً

(١) أَيْ مَنْ فَعَلَ ذَالِكَ مِنْ رَمْيٍ أَوْ كَسْرِ بَعْضِ أَجْزَاءِ الْمَيِّتِ مِنَ الحَفَّارِينَ يَتَعَذَّرُ عَلَيْهِ أَنْ يَسْتَحِلَّ مِنْ صَاحِبِ الْحَقِّ.

وَيُدْخِلُهُ اَلْقَبْرَ مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالصَّلاَحِ لاَ الْحَفَّارِينَ بِالْأُجْرَةِ لأَنَّهُمْ بِخِلاَفِ ذَلِكَ غَالِبًا فَيُرْسِلَ الْمَيِّتَ مِنْ جِهَةِ رَأْسِهِ وَيَتَنَاوَلُونَهُ قَلِيلاً-قَلِيلاً بِرِفْقٍ وَأَكْثَرُ النَّاسِ فِي هَذَا الزَّمَانِ يَفْعَلُ ضِدَّ ذَالِكَ وَيَرْمِيهِ بِشِدَّةٍ فَيَقَعُ فِي الْقَبْرِ وَهُوَ يَضْطَرِبُ وَهُوَ إِخْرَاقٌ(١) لِحُرْمَتِهِ. وَلْيَحْذَرْ أَنْ يُدْخِلَهُ مَنكُوسًا عَلَى رَأْسِهِ، وَلْيَحْذَرْ مِنْ أَنْ يَكُونَ اللَّحْدُ ضَيِّقًا عَلَيْهِ لأَنَّ الْغَالِبَ عَلَى كَثِيرٍ مِّنَ النَّاسِ أَنْ يُدْخِلُوا الْمَيِّتَ فِي الْقَبْرِ فَلاَ يَسَعُهُ فَيَحْتَاجُونَ إِلَى مُعَالِجَةِ ذَالِكَ وَلاَ تَقَعُ الْمُعَالَجَةُ بَعْدَ إِدْخَالِ الْمَيِّتِ فِي قَبْرِهِ إِلاَّ بِخَرْقِ حُرْمَتِهِ فَلْيَكُنْ اللَّحْدُ أَطْوَلَ مِنَ الْمَيِّتِ حَتَّى يُدْخَلَ فِيهِ دُونَ مُعَالَجَةٍ.

ثُمَّ يَأْخُذُ فِي لَحْدِهِ فَيُزِيلُ مَاكَانَ عَلَيْهِ مِنَ الرِّبَاطِ(٢) مِنْ نَّاحِيَةِ رَأْسِهِ وَنَاحِيَةِ رِجْلَيْهِ ثُمَّ يُزِيلُ الرِّبَاطِ اَلَّذِي عَلَى عَيْنَيْهِ وَأُذْنَيْهِ وَفَمِّهِ وَأَنْفِهِ وَلاَ يُزِيلُ شَيْئًا مِّنَ الْقُطْنِ وَإِنْ(٣) رَأَى أَثَرًا، وَكَذَلِكَ الْخَرْقُ اَلَّتِي قَبْلُ(٤) إِذَا رَأَى عَلَيْهَا ذَلِكَ. ثُمَّ يُزِيلُ الرِّبَاطَ الَّذِي فِي إِبْهَامَيْ رِجْلَيْهِ وَالَّذِي فِي كُمَّيْهِ وَيَسْرَحُ يَدَيْهِ ثُمَّ يَضْجِعُهُ(٥)

---

(١) وفى نسختى «» «إخراب»

(٢) وفى القاموس المحيط فى «فصل الراء» ربطه يَرْبِطُه وَيَرْبُطُه فهو مربوط وربيط والرابط ما ربط به

(٣) و «إِنْ» لِلْمُبَالَغَةِ فِى خِلاَفِ بَيْنَ عُلَمَاءِ الْمَذْهَبِ الْمَالكِيَّةِ أَىْ وَإِنْ رَأَى أَثَرًا بَعْدَ أَنْ يُدْخَلَهُ فِى الْقَبْرِ لاَيُخْرَجُ

(٤) أَىْ وَكَذَالِكَ إِنْ رَأَى الْخَرْقَ الَّتِى وَقَعَ لِلْكَفَنِ أَوْ عَدَمَ وُسْعِهِ بِأَنْ يُبْدِىَ بَعْضُ جِسْمِ الْمَيِّتِ الَّتِى وَقَعَتْ قَبْلَ أَنْ يُدْخَلَ أَوْ بَعْدُ وَذَالِكَ لِفَوَاتِ الْمُعَالَجَةِ فِى ذَالِكَ كَمَا مَرَّ. وَ «قَبْلُ» هُنَا مَبْنِيَّةٌ عَلَى الضَّمِّ حَيْثُ حُذِفَ الْمُضَافُ وَيَنْوَى مَعْنَاهُ.وَاللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى اَعْلَمُ اَللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلِّمْ.

(٥) وفى نسخة «يضعه»

عَلَى جَنبِهِ الأَيْمَنِ وَيَكُونُ الْكَفْنُ كَأَنَّهُ فِي فِرَاشِهِ بَعْضُهُ تَحْتَهُ وَبَعْضُهُ مُغَطًّى بِهِ ثُمَّ يُلْصِقُهُ إِلَى جِهَةِ الْقِبْلَةِ وَلاَ يُجْعَلُ تَحْتَ رَأْسِهِ شَيْئًا إِذِ الْمَوْضِعُ مَوْضِعُ ذُلٍّ، لَكِنَ لاَيُجْعَلُ التُّرَابَ فِي عَيْنَيْهِ كَمَا يَفْعَلُ بَعْضُهُمْ فَهُوَ حَرَامٌ(١). فَإِذَا أَضْجَعَهُ عَلَى جَنْبِهِ الأَيْمَنِ فَلْتَكُنِ الْيَدُ الْيُمْنَى مِنَ الْمَيِّتِ أَمَامَهُ وَالْيُسْرَى عَلَى جَنْبِهِ الأَيْسَرِ ثُم يَأْخُذُ الْحَجَرَ حَجْرًا كَبِيرًا وَيُسْنِدُ الْمَيِّتَ بِهِ مِنْ خَلْفِ ظَهْرِهِ، وَلاَ يَقْتَصِرُ عَلَى إِسْنَادِ الْمَيِّتِ مِنْ خَلْفِ ظَهْرِهِ بِالتُّرَابِ وَحْدَهُ لأَنَّهُ إِذَا خَرَجَتِ الْفَضَلاَتُ(٢) يَتَحَلَّلُ التُّرَابُ بِنَدَوَاتِهَا فَيَسْتَلْقِي الْمَيِّتُ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَمِلُ عَنْ جِهَةِ الْقِبْلَةِ، والْمَقْصُودُ دَوَامُهُ مُسْتَقْبَلَهَا حَتَّى يَفْنَى أَوْ يَجْعَلُ اللهُ تَعَالَى مَايَخْتَارُ. فَإِذَا فَرَغَ جَعَلَ خَلْفَ الْحَجَرِ تُرَابًا يُسْنِدُهُ بِهِ مِنْ رَأْسِ الْمَيِّتِ إِلَى قَدَمَيْهِ مُتَذَلِّلاً خَاشِعًا فَإِنْ كَانَ الْقَبْرُ صُلْبًا لَيْسَ فِيهِ تُرَابٌ فَلاَ بَأْسَ أَنْ يُؤْتَى بِالرَّمْلِ يُفْرَشُ تَحْتَ الْمَيِّتِ لِلضَّرُورَةِ فِي ذالِكَ لأَنَّهُ إِنْ بَقِيَ دُونَهُ إِنْمَاعَ فِي قَبْرِهِ، وَيُشْتَرَطُ فِي الرَّمْلِ أَنْ يَكُونَ طَاهِرًا بِخِلاَفِ أَنْ لَوْ كَانَ الْقَبْرُ تُرَابًا فَإِتْيَانُ الرَّمْلِ فِيهِ بِدْعَةٌ. فَإِذَا فُرِغَ فِي لَحْدِ الْمَيِّتِ فَلْيَتَرَبَّصْ قَلِيلاً قَبْلَ أَنْ يَأْخُذَ فِي سَدِّ اللَّحْدِ عَلَى الْمَيِّتِ لِيَتَذَكَّرَ هَلْ نَسِيَ شَيْئًا مِمَّا تَقَدَّمَ وَصْفُهُ فَإِنْ كَانَ مَعَهُ غَيْرُهُ، مِّمَنْ يَعْرِفُ الْحُكْمَ فِي ذَلِكَ كَانَ أَوْلَى فَمَنْ نَّسِيَ مِنْهُمَا لَعَلَّ الآخَرُ يُذَكِّرُهُ. ثُمَّ يَأْخُذُ فِي سَدِّ اللَّحْدِ وَيَمْتَثِلُ السُّنَّةَ بِقَوْلِهِ بِسْمِ اللهِ وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللهِ فَإِذَا سَوَّى اللَّبِنَ يَقُولُ: «**اَللَّهُمَّ إِنَّهُ قَدْ نَزَلَ بِكَ وَخَلَفَ الدُّنْيَا وَرَآءَ ظَهْرِهِ وَافْتَقَرَ إِلَى مَاعِنْدَكَ وَأَنْتَ غَنِيٌّ عَنْ عَذَابِهِ، اَللَّهُمَّ ثَبِّتْ**

---

(١) وقد ذكر صاحب المدخل ويفعله بعض الجهلة يصبون التراب ويقولون عندئذ: لايملأعين إبن آدم إلا التراب. راجع المدخل ج٣ص٢٦١

(٢) وفى نسخة «العصبات»

عِنْدَ الْمَسْئَلَةِ مَنطِقَهُ وَلاَ تَبْتَلِهِ بِمَا لاَ طَاقَةَ لَهُ بِهِ[١]» كَمَا فِي رِسَالَةِ إِبْنِ أَبِي زَيْدٍ.

فَيُسَدَّ اَللَّحْدَ بِالأَلْوَاحِ وَاللَّبِنِ إِنْ كَانَ طَاهِرًا وَقَلَّ أَنْ يَطْهُرَ، فَإِذًا فَالْحَجْرُ يَقُومُ مَقَامَهُ، ثُمَّ يَلِينُ مَابَيْنَ اَلْحَجَرِيْنِ بِالتُّرَابِ الطَّاهِرِ الْمَعْجُونِ بِالْمَاءِ الطَّاهِرِ وَإِنْ كَانَ لاَ يُغْنِي عَنِ الْمَيِّتِ شَيْئًا لأَنَّهُ وَرَدَتِ السُّنَّةُ بِهِ، فَتُتَّبَعَ وَيُسَدُّ اَلْخَلَلَ حَيْثُ كَانَ فَإِذَا فَرَغَ مِنْهُ فَقَدْتَمَّ لَحْدَهُ فَيُصْعَدُ إِذْ ذَاكَ وَيُهِيلُ عَلَيْهِ التُّرَابَ.

قَالَ إِبْنُ حَبِيبٍ: يُسْتَحَبُّ لِمَن كَانَ شَفِيرَ الْقَبْرِ أَنْ يَحْثُوَ فِيهِ ثَلاَثَ حَثَيَاتٍ مِنْ تُرَابٍ. وَفِي كِتَابِ سَحْنُونٍ عَنْ مَّالِكٍ إِنَّهُ قَالَ مَاسَمِعْتُ مَنْ أَمَرَ بِهِ وَلاَ أَعْرِفُهُ.

وَيَنْبَغِي أَن لاَّ يَقْرَأَ إِذْ ذَاكَ الْقُرْآنَ أَحَدٌ لأَنَّهُ لَمْ يَكُن مِّن فِعْلِ مَنْ مَّضَى. فَإِذَا فَرَغُواْ مِنْ أَهَالَةِ التُّرَابِ عَلَيْهِ فَلْيَرْفِعُواْ الْقَبْرَ قَلِيلاً عَنِ الأَرْضِ وَيُكْرَهُ أَنْ يُؤْتَى بِتُرَابٍ ءَاخَرَ حَتىَّ يَرْتَفِعَ الْقَبْرُ وَاخْتُلِفَ هَلْ يُسْطَحُ؟ أَوْ يُسْنَمُ؟ عَلَى قَوْلَيْنِ فَأَيُّمَا فُعِلَ مِنْهُمَا كَانَ حَسَنًا. وَكَرِهَ مَالِكٌ أَنْ يُرْصَّصَ بِالْحَجَرِ وَالطِّينِ أَوْ يُبْنَى عَلَيْهِ بِطِينٍ أَوْ حِجَارَةٍ وَالأَحَادِيثِ اِلَّتِي يَمْنَعُ ظَاهِرُهَا اَلتَّسْنِيمَ. قَالَ الْجَمْهُورُ هُوَ مَازَادَ عَلَى التَّسْنِيمِ الْمَعْرُوفِ وَهُوَ قَدْرُ شِبْرٍ مَّأْخُوذٌ مِنْ سَنَامِ الْبَعِيرِ لِيُعْرَفَ بِهِ وَيُرَشُّ عَلَيْهِ الْمَاءُ لِئَلاَّ يَنْتَثِرُ[٢] بِالرِّيحِ وَأَمَّا تَعْلِيَةُ الْبِنَاءِ الْكَثِيرِ تَفْخِيمًا وَتَعْظِيمًا فَإِنَّ ذَلِكَ يُهْدَمُ وَيُزَالُ لأَنَّهُ اِسْتِعْمَالُ زِينَةِ الدُّنْيَا فِي أَوَّلِ مَنَازِلِ الآخِرَةِ وَظَاهِرُ النَّهْيِ أَنَّهُ حَرَامٌ، وَالدَّفْنُ فِي التَّابُوتِ جَائِزٌ لاَسِيَّمَا فِي الأَرْضِ الرَّخْوَةِ وَلاَ يُجْعَلُ الْقَبْرُ مُرَبَّعًا يُسْتَحَبُّ أَنْ يَعْلَمَ عِنْدَ رَأْسِهِ بِحَجَرٍ لِّفِعْلِ النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ لَمَّا دُفِنَ عُثْمَانَ

---

(١) الجار والمجرور ساقط فى نسخة «بل» لكن ملحقة من تحت السطر

(٢) بالمثلثة كذا فى الأصل وفى نسخة بالشين

بْنَ مَظْعُونٍ(١). فَإِذَا فَرَغُوا مِنْ ذَلِكَ فَلْيَنصَرِفُوا عَنْهُ وَهُوَ مَوْضِعُ اَلتَّعْزِيَةِ، وَتَمَامُ اَلْأَدَبِ إِذَا رَجَعَ وَلِيُّ الْمَيِّتِ إِلَى بَيْتِهِ وَتَجُوزُ قَبْلَهُ أَعْنِي قَبْلَ اَلدَّفْنِ وَبَعْدَهُ. وَيَنْبَغِي أَنْ يَتَفَقَّدَهُ بَعْدَ اِنصِرافَ النَّاسِ عَنْهُ مَنْ كَانَ أَهْلَ الْفَضْلِ وَالدِّينِ وَيَقِفُ عِندَ قَبْرِهِ تِلْقَاءَ وَجْهِهِ وَيُلَقِّنُهُ لأَنَّ الْمَلَكَيْنِ إِذْ ذَاكَ يَسْئَلاَنِهِ وَهُوَ يَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِ الْمُنصَرِفِينَ عَنْهُ، وَيَكُونُ التَّلْقِينُ بِصَوْتٍ فَوْقَ السِّرِّ دُونَ اَلْجَهْرِ فَيَقُولُ فُلاَنُ لاَتَنْسَ مَاكُنْتَ عَلَيْهِ فِي دَارِ الدُّنْيَا مِنْ شَهَادَةِ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ إِذَا جَاءَكَ اَلْمَلَكَانِ عَلَيْهِ اَلسَّلاَمُ وَسَئَلاَكَ فَقُل لَّهُمَا أَللهُ رَبِّي وَمحَمَّدٌ نَبِيِّ وَالقُرْآنُ دَلِيلِي وَالْكَعْبَةُ قِبْلَتِي(٢). وَمَا زَادَ عَلَى ذَلِكَ فَخَفِيفٌ، وَلْيَحْذَرْ رَفْعَ الصَّوْتِ فِي ذَلِكَ وَقَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالتَّعْزِيَةِ لِقَوْلِهِ: «**لِيُعْزَى الْمُسْلِمُونَ فِي مُصَابِيهِمُ الْمُصِيبَةِ بِي**»(٣) فَقَوْلُهُ «**الْمُصِيبَةُ بِي**» تَسْلِيَةٌ لِّلْمُؤْمِنِ أَيْ إِذَا تَذَكَّرَ الْمُؤْمِنُ مَا أُصِيبَ بِهِ مِنْ

---

(١) لما مات عثمان بن مظعون أخرج بجنازته فدفن أمر النبى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رجلا أن يأتيه بحجر فلم يستطع حمله فقام إليها رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وحسر عن ذراعيه قال المطلب: قال الذى يخبرنى عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كأنى انظر إلى ذراعى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حين حسر عنهما ثم حملها فوضعها عند رأسه وقال أتعلم بها قبر أخى وادفن إليه من مات اهلى «- رواه أبوداود فى «باب فى جمع الموتى فى قبر والقبر يعلم» والبيهقى فى باب «اعلام القبر بصخرة»

(٢) أَوْرَدَ صَاحِبُ الْمَدْخَلِ كَيْفِيَّةَ هَذَا التَّلْقِينِ وَقَالَ فِيهِ: أَنَّ سَيِّدِى أَبُو حَامِدِ بْنِ الْبَقَّالِ وَكَانَ مِنْ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ وَالصُّلَحَاءِ إِذَا حَضَرَ جَنَازَةً عَزَّى وَلِيَّهَا بَعْدَ الدَّفْنِ وَانْصَرَفَ مَعَ مَنْ يَنْصَرِفُ فَيَتَوَارَى هَيْئَتَهُ حَتَّى يَنْصَرِفَ النَّاسُ ثُمَّ يَأْتِى إِلَى الْقَبْرِ فَيُذَكِّرَ الْمَيِّتَ بِمَا يُجَابُ بِهِ الْمَلَكَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلاَمُ. ولذا اوردها الشيخ عبد الله هنا تبركا بذاك الولى.راجع المدخل ج٣ص

(٣) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِى فِى الْأَوْسَطِ وَالصَّغِيرِ فِى «بَابِ مَنْ إِسْمُهُ عَبْدُ الله» بِلَفْظِ «يَاأَيُّهَا النَّاسُ مَنْ أُصِيبَ مِنْكُمْ بِمُصِيبَةٍ مِنْ بَعْدِى....بِمُصِيبَةٍ بِى» . وَ فِى الْكَبِيرِ بِلَفْظِ «إِذَاأُصِيبَ أَحَدُكُمْ بِمُصِيبَةٍ فَلْيَتَذَكَّرْ مُصِيبَةً بِى فَإِنَّهُ أَعْظَمُ الْمَصَائِبِ عِنْدَهُ» وَفِى الزُّهْدِ لِإِبْنِ الْمُبَارَكِ: أخبرنا ابن المبارك قال =

فَقَدْ اِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَانَتْ عَلَيْهِ جَمِيعُ اَلْمَصَائِبِ وَلاَ يَبْقَى لَهَا خَطَرٌ وَلاَ بَالٌ فَعَلَى هَذَا تَعَيَّنَ اَلْبُكَاءُ وَالْحُزْنُ وَانْفِرَادُ كُلِّ إِنْسَانٍ بِنَفْسِهِ لَمَا أُصِيبَ وَلَقَدْ أَحْسَنَ حَسَّانٌ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حِينَ رَثَاهُ بِقَوْلِهِ:

كُنْتَ اَلسَّوَادَ لِنَاظِرِ ... فَعَمَى عَلَيْكَ النَّاظِرُ

مَن شَآءَ بَعْدَكَ فَلْيَمُتْ ... فَعَلَيْكَ كُنْتُ أُحَاذِرُ

وَقَدْ وَرَدَ فِي التَّعْزِيَةِ أَلْفَاظٌ عَدِيدَةٌ أَحْسَنُهَا مَاجَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «آجَرَكُمُ اللهُ فِي مُصِيبَتِكُمْ وَأَعْقَبَكُمْ خَيْرًا إِنَّاللهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ» (١). وَيَنْبَغِي أَنْ يُعْزَى اَلْمَرْءُ فِي وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَيُعْزَى الرَّجُلُ فِي صَدِيقِهِ لأَنَّهُ مِنَ الْمَصَائِبِ وَكَذَا يُعْزَى اَلرَّجُلُ فِي زَوْجَتِهِ اِلصَّالِحَةِ لأَنَّهَا مِنَ الْمَصَائِبِ. وَلْيَحْذَرْ إِدْخَالَ الْمَيِّتِ فِي الْفَسْقِيَّةِ(٢) اِلَّتِي أَحْدَثُوهَا لأَنَّ فِيهَا مَفَاسِدٌ لاَتُحْصَى أُنظُرْهَا فِي الْمَدْخَلِ وَيُسْتَحَبُّ لِقَرَابَةِ الْمَيِّتِ أَنْ يَعْمَلُوا لأَهْلِ الْمَيِّتِ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ طَعَامًا يُشْبِعُهُمْ، وَأَمَّا صُنْعُ أَهْلِ الْمَيِّتِ طَعَامًا وَجَمْعُ النَّاسِ فَبِدْعَةٌ وَكَذَا مَايَفْعَلُونَ بِمَوْتَاهُم مِّنَ التَّهْلِيلاَتِ اِلنَّاسِ

أخبرنا مالك بن انس عن عبد الرحمن بن القاسم قال قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «لِيُعْزِ الْمُسْلِمِينَ عَنْ مَصَائِبِهِمْ اَلْمُصِيبَةَ بِى» -ج١ص١٥٩

(١) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِى وَابْنُ مَرْدُوَيْهِ عَنْ بنِ عَبَّاسٍ، وَأَوَّلُهُ «أُعْطِيَتْ أُمَّتِى شَيْئًا لَمْ يُعْطِهِ أَحَدًا مِنَ الأُمَمِ أَنْ يَقُولُوا عِنْدَ الْمُصِيبَةِ إِنَّاللهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ اَللَّهُمَّ آجُرْنِى فِى مُصِيبَتِى .....الخ» راجع فيض القدير شرح الجامع الصغير للمناوى رقم الحديث ١١٧٦. وكنز العمال فى «مدخل» رقم:٤٢٦١٠\٤٢٦١١وجامع الأحاديث للسيوطى حرف الأم رقم ١٩٥٣

(٢) بِفَتْحِ الْفَاءِ وَكَسْرِهَا اَلْفِسْقِيَّةُ:وَهِىَ غُرْفَةٌ تَحْتَ الأَرْضِ لِعُمْقِ الْقَبْرِ وَهِىَ تِسْعَةَ عَشَرَ أَشْخَاصٍ أَوْ خَمْسَةَ عَشَرَ شَخْصًا مُتَرَاصِّينَ مُتَجَاوِرِينَ وَهَذَا تُوجَدُ فِى بَعْضِ الْبِلاَدِ فِى الأَرْيَافِ لِلْعَوائِلِ الْكَبِيرَةِ وَيَكُونُ لِكُلِّ عَائِلَةٍ فِسْقِيَتَيْنِ وَاحِدَةٍ لِلرِّجَالِ وَأُخْرَى لِلنِّسَاءِ وَلَهُمْ مُدَّةٌ مُعَيَّنَةٌ تُفْتَحُ الْفِسْقِيَّةُ فِيهَا لاتُفْتَحُ قَبْلَ ذَلِكَ.راجع شرح بلوغ المرام للشيخ عطية محمد سالم فى «باب كيفية ترتيب الموتى»

لِذَالِكَ كَثِيرًا، وَمَنْ كَانَ يَتَصَدَّقُ لِمَيِّتِهِ فَلْيَتَصَدَّقْ لَهُ سِرًّا مِّن مَّالِهِ لاَ مَايَفْعَلُونَ بَعْضُهُمْ مِّنْ إِخْرَاجِ الصَّدَقَةِ مِن مَّالِ الْمَيِّتِ بِمَا لَمْ يُؤْمَرْ فَيُعْطَى لِمن صَلَّى عَلَيْهِ وَرُبَّمَا مُحَرَّمَةٌ وَبِالْجُمْلَةِ فَالسَّلاَمَةُ إِتْبَاعُ السُّنَّةِ فِي الْأَفْعَالِ وَالْأَقْوَالِ وَمَنْ لَّمْ يَعْلَمْ فَلْيَسْئَلْ وَاللهُ الْمُوَفِّقُ.

الخاتمة

فِي زِيَارَةِ الْقُبُورِ وَفَائِدَةِ زِيَارَتِهَا تَذْكِرَةُ الْمَوْتِ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «**نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا فَإِنَّمَا تَذْكِرَةٌ لِلْمَوْتِ**» (١) فَبَيَّنَ فَائِدَةَ الزِّيَارَةِ وَمَسْئَلَةَ زِيَارَةِ الْقُبُورِ قَلَّ مَنْ يَعْلَمُ ءَادَابَهَا غَالِبًا قَالَهُ فِي الْمَدْخَلِ وَلَا تَخْرُجُ النِّسَآءُ لِزِيَارَةِ الْقُبُورِ لِأَنَّ السُّنَّةَ حَكَمَتْ بِعَدَمِ خُرُوجِهِنَّ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «**لَعَنَ رَسُولُ اللهِ** صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **زَائِرَاتِ الْقُبُورِ الْمُتَّخِذَاتِ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ**» (٢). وَلَكِن بَعْضُ الْعُلَمَاءِ قَدْ فَرَّقَ بَيْنَ الْمُتَجَالَّةِ فَتَجُوزُ لَهَا وَبَيْنَ الشَّابَّةِ فَلَا. وَصِفَةُ الزِّيَارَةِ أَنْ يَجِيءَ الزَّائِرُ وَيَجْلِسُ فِي قِبْلَةِ وَيَسْتَقْبِلَهُ بِوَجْهِهِ وَهُوَ مُخَيَّرٌ فِي الْجُلُوسِ مِنْ نَاحِيَةِ رِجْلَيْهِ إِلَى رَأْسِهِ ثُمَّ يُثْنِي عَلَى اللهِ بِمَا حَضَرَهُ مِنَ الثَّنَاءِ ثُمَّ يُصَلِّي عَلَى النَّبِي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَاةَ الْمَشْرُوعَةَ يَقُولُ: «**السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَيَرْحَمَ اللهُ الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنَّا وَالْمُسْتَأْخِرِينَ وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ أَسْأَلُ اللهَ لَنَا وَلَكُمُ الْعَافِيَةَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا وَلَهُمْ**» (٣). وَإِنْ زِدْتَ

---

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «بَابِ اسْتِئْذَانِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَبَّهُ عَزَّوَجَلَّ فِي زِيَارَةِ قَبْرِ أُمِّهِ» و «بَابِ بَيَانِ من كَانَ مِنَ النَّهْيِ عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْأَضَاحِي بَعْدَ ثَلَاثٍ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ» وَأَخْرَجَهُ أَبُودَاوُدَ فِي بَابِ زِيَارَةِ الْقُبُورِ» وَالتِّرْمِذِي فِي «بَابِ الرُّخْصَةِ فِي زِيَارَةِ الْقُبُورِ»

(٢) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِي فِي «بَابِ كَرَاهِيَّةِ أَنْ يُتَّخَذَ عَلَى الْقَبْرِ مَسْجِدًا» بِلَفْظِ: «لَعَنَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» وَأَبُو دَاوُدَ فِي «بَابِ زِيَارَةِ النِّسَاءِ الْقُبُورِ» وَالنَّسَائِي فِي «بَابِ تَغْلِيظٍ فِي اتِّخَاذِ السُّرُجِ عَلَى الْقُبُورِ» وَابْنُ مَاجَهْ فِي «كِتَابِ الْجَنَائِزِ» وَأَحْمَدُ فِي مُسْنَدِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ «وَابْنُ حِبَّانَ فِي «بَابِ ذِكْرِ لَعْنِ الْمُصْطَفَى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُتَّخِذَاتِ الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ عَلَى الْقُبُورِ» و «بَابِ ذِكْرِ الزَّجْرِ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ وَاتِّخَاذِ السُّرُجِ»

(٣) أخرجه أحمد فى مسنده بهذا اللفظ فى «حديث بريدة الأسلمى» ، والموطإ طرفه فى «باب جامع الوضوء»، ومسلم ايضا طرفه فى «باب استحباب اطالة الغرة والتحجل فى الوضوء» .وجميع الألفاظ فى هذه الدعاء واردة من الأحاديث.

أَوْ نَقَصْتَ فَوَاسِعٌ وَالْمَقْصُودُ الْإِجْتِهَادُ لَهُمْ بِالدُّعَاءِ وَهَذِهِ صِفَةُ زِيَارَةِ الْقُبُورِ عُمُومًا فَإِنْ كَانَ الْمَيِّتُ الْمَزُورُ مِمَّن تُرْجَى بَرَكَتُهُ فَيَتَوَسَّلُ إِلَى اللهِ تَعَالَى بِهِ وَكَذَا يَتَوَسَّلُ مَن زَارَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَتَوَسَّلُ بِهِ فِي قَضَاءِ حَوَائِجِهِ وَمَغْفِرَةِ ذُنُوبِهِ وَيَدْعُو لِنَفْسِهِ وَذُنُوبِهِ وَيَدْعُو لِنَفْسِهِ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِمَشَائِخِهِ وَأَقَارِبِهِ وَلِجَمِيعِ الْأَحْيَاءِ وَالْأَمْوَاتِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ هَذَا فِي زِيَارَةِ الْعُلَمَاءِ وَالصُّلَحَاءِ(١). وَأَمَّا الْأَنْبِيَاءُ

---

(١) وَمِنْ هُنَا قَالَ الْمُنْكِرُ فِي انْتِقَادِهِ بَعْدَ قَوْلِ الْمُؤَلِّفِ رَحِمَهُ اللهُ: إِنَّ الزَّائِرَ إِلَى قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَهُ أَنْ يَتَوَسَّلَ إِلَى اللهِ بِهِ «. فَأَنْكَرَ ذَالِكَ وَقَالَ:..من ص ٤٩-٥٠....بَل التَّوَسُّلُ بِأَسْمَاءِ اللهِ تَعَالَى وَصِفَاتِهِ أَوْ بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ أَوْ بِدُعَاءِ رَجُلٍ صَالِحٍ، وَأَمَّا مَاعَدَا ذَالِكَ لَايَجُوزُ..إِلَى أَنْ قَالَ...الْإِسْتِغَاثَةُ تَكُونُ بِاللهِ تَعَالَى وَحْدَهُ فَلَا تَجُوزُ صَرْفُهَا لِغَيْرِهِ.

نَشْرَعُ فِي إِسْرَادِ النُّصُوصِ فِيمَاجَاءَ مِنَ الْأَحَادِيثِ وَأَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ جَاءَتْ حَوْلَهَا.

قَالَ الْقَاضِي الشَّيْخُ يُوسُفُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ النَّبْهَانِي رَحِمَهُ اللهُ:

وَلَافَرْقَ بَيْنَ التَّوَسُّلِ وَالْإِسْتِغَاثَةِ وَالتَّشَفُّعِ فَإِنَّهَا ثَبَتَتْ فِيهَا الْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ: مِنْهَا مَا أَخْرَجَ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» لَمَّا إِقْتَرَفَ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْخَطِيئَةَ قَالَ يَارَبِّ أَسْأَلُكَ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما غَفَرْتَ لِي فَقَالَ يَاآدَمُ كَيْفَ عَرَفْتَ مُحَمَّدًا وَلَمْ أَخْلُقْهُ؟ قَالَ يَارَبِّ لِأَنَّكَ لَمَّا خَلَقْتَنِي بِيَدِكَ وَنَفَخْتَ فِيَّ مِنْ رُوحِكَ رَفَعْتُ رَأْسِي فَرَأَيْتُ عَلَى قَوَائِمِ الْعَرْشِ مَكْتُوبًا لَاإِلَهَ إِلَّا اللهُ مُحَمَّد رَسُولُ اللهِ فَعَرَفْتُ أَنَّكَ لَمْ تُضِفْ إِلَى إِسْمِكَ إِلَّا أَحَبَّ الْخَلْقِ إِلَيْكَ فَقَالَ اللهُ صَدَقْتَ يَاآدَمُ إِنَّهُ لَأَحَبُّ الْخَلْقِ إِلَيَّ إِذَا سَأَلْتَنِي بِحَقِّهِ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكَ وَلَوْلَا مُحَمَّد مَاخَلَقْتُكَ «- رواه الحاكم والطبراني والبيهقي. أَلَيْسَ هَذَا تَوَسُّلًا بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ أَنْ يُخْلَقَ؟

وَمِنْهَا حَدِيثُ الشَّفَاعَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَرَوَى الْبُخَارِي» قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ مَاجَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ إِشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ فَيَقُولُ لَسْتُ لَهَا وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِإِبْرَاهِيمَ فَإِنَّهُ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُ لَسْتُ لَهَا وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُوسَى فَإِنَّهُ كَلِيمُ اللهِ فَيَأْتُونَ مُوسَى فَيَقُولُ لَسْتُ لَهَا وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِعِيسَى فَإِنَّهُ رُوحُ اللهِ وَكَلِمَتُهُ فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُ لَسْتُ لَهَا وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَأْتُونِي فَأَقُولُ أَنَا لَهَا فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فَيُؤْذَنُ لِي وَيُلْهِمُنِي مَحَامِدَ أَحْمَدُهُ بِهَا لَاتَحْضُرُنِي الْآنَ» الْبُخَارِي فِي «بَابِ كَلَامِ الرَّبِّ عَزَّوَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ الْأَنْبِيَاءِ وَغَيْرِهِمْ» وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «بَابِ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً» وَأَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ

عَبْدِ الْمُطَّلِبِ» وَ مُسْنَدُ أَبِي يَعْلَى فِي «مُسْنَدَيْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ وَ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَنَسٍ» وَفِي حَدِيثِ «مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» أَلَيْسَ هَذَا تَشَفُّعًا بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟

وَمِنْهَا مِاأَخْرَجَ التِّرْمِذِي «أَنَّ رَجُلاً ضَرِيرًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أُدْعُ اللهَ أَنْ يُعَافِيَنِي قَالَ إِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ وَإِنْ شِئْتَ صَبَرْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ قَالَ فَادْعُهُ قَالَ فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ فَيُحْسِنَ وُضُوءَهُ وَيَدْعُوا بِهَذَا الدُّعَاءِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ إِنِّي تَوَجَّهْتُ بِكَ إِلَى رَبِّي فِي حَاجَتِي هَذِهِ لِتَقْضِيَ لِي اللَّهُمَّ فَشَفِّعْهُ» .

وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِ عُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ» وَفِي سُنَنِ الْبَيْهَقِي «بَابُ مَايَقُولُ إِذَا رَاعَهُ شَيْءٌ» وَالطَّبْرَانِي أَيْضًا فِي الْكَبِيرِ فِي «بَابِ مَنْ إِسْمُهُ عُثْمَانُ» أَلَيْسَ هَذَا إِسْتِغَاثَةً بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَيَاتِهِ؟

فَلْنَقْتَصِرْ عَلَى هَذِهِ الْأَحَادِيثِ يَكْفِي لِلْعَاقِلِ وَإِلَّا فَهُنَاكَ أَحَادِيثٌ لَايَكْفِي أَنْ تُحْصَرَ حَوْلَ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ.

وَأَمَّاعِنْدَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ مِنْهَا : مَاأَخْرَجَ الْبُخَارِي فِي «بَابِ سُؤَالِ النَّاسِ الْإِسْتِسْقَاءِ إِذَا قَحَطُوا» أَنَّ عُمَرَبْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كَانَ إِذَا قَحَطُوا اسْتَسْقَى بِالْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَ اللَّهُمَّ إِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَأَسْقِنَا فَيُسْقَوْنَ «أَلَيْسَ هَذَا طَلَبًا لِلتَّبَرُّكِ بِمَنْزِلَةِ عَمِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهَلْ يُنْكِرُ ذَالِكَ أَحَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ؟

وَمِنَ الصَّحَابَةِ أَيْضًا حَدِيثُ عُثْمَانُ بْنُ حُنَيْفٍ فِي الطَّبْرَانِي: أَنَّ رَجُلاً كَانَ يَخْتَلِفُ إِلَى عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي حَاجَةٍ لَهُ وَكَانَ عُثْمَانُ لَايَلْتَفِتُ إِلَيْهِ وَلاَ يَنْظُرُ فِي حَاجَتِهِ فَلَقِيَ عَثْمَانَ بْنَ حُنَيْفٍ فَشَكَا ذَالِكَ إِلَيْهِ فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ بْنُ حُنَيْفٍ إِئْتِ الْمِيضَأَةَ فَتَوَضَّأْ ثُمَّ إِئْتِ الْمَسْجِدَ فَصَلِّ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ نَبِيِّنَا مُحمدا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ يَامحمد إِنِّي أَتَوَجَّهُ بِكَ إِلَى رَبِّي فَيَقْضِي حَاجَتِي وَتَذْكُرُ حَاجَتَكَ وَرُوحْ إِلَى حَتَّى أَرُوحُ مَعَكَ فَانْطَلَقَ الرَّجُلُ فَصَنَعَ مَا قَالَ لَهُ ثُمَّ أَتَى بَابَ عُثْمَانَ فَجَاءَ الْبَوَّابُ حَتَّى أَخَذَ بِيَدِهِ فَأَدْخَلَهُ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ فَأَجْلَسَهُ مَعَهُ عَلَى الطِّنْفِسَةِ وَقَالَ مَاحَاجَتُكَ؟ فَذَكَرَ حَاجَتَهُ فَقَضَاهَا ثُمَّ قَالَ- أَيْ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- مَاذَكَرْتَ حَاجَتَكَ حَتَّى كَانَتْ هَذِهِ السَّاعَةَ؟ وَقَالَ – أَي عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- مَا كَانَتْ لَكَ حَاجَةٌ فَأْتِنَا ثُمَّ أَنَّ الرَّجُلَ خَرَجَ عِنْدَهُ فَلَقِيَ عُثْمَانَ بْنَ حُنَيْفٍ فَقَالَ لَهُ جَزَاكَ اللهُ خَيْرًا مَا كَانَ يَنْظُرُ فِي حَاجَتِي وَلاَ يَلْتَفِتُ إِلَيَّ حَتَّى كَلَّمْتَهُ فِيَّ فَقَالَ عُثْمَان بْنُ حُنَيْفٍ وَاللهِ مَاكَلَّمْتُهُ وَلَكِنْ شَهِدْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَاهُ رَجُلٌ ضَرِيرٌ فَشَكَا إِلَيْهِ ذَهَابَ بَصَرِهِ....ثُمَّ ذَكَرَ قِصَّةَ الْأَعْمَى. أَلَيْسَ هَذَا تَبَرُّكًا وَتَوَسُّلاً وَتَشَفُّعًا وَاسْتِغَاثَةً بِمَا شَفَّعَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ إِلْحَاقِهِ عليه الصلاة والسلام إلى الرفيق الأعلى؟

=

وَالرُّسُلُ فَيَتَعَيَّنُ قَصْدُهُمْ مِنَ الْأَمَاكِنِ الْبَعِيدَةِ فَيَتَّصِفُ إِذَا جَاءَ إِلَيْهِمْ بِالذُّلِّ وَالْإِنْكِسَارِ وَالْحَاجَةِ وَالْإِضْطِرَارِ وَالْخُضُوعِ بِبَصَرِهِ لِأَنَّهُمْ لَايَبْلُونَ وَلَا يَتَغَيَّرُونَ فَيُثْنِي عَلَى اللهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ وَيُصَلِّي عَلَيْهِمْ وَيَتَرَضَّى عَنْ أَصْحَابِهِمْ وَيَتَرَحَّمُ عَنِ التَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، ثُمَّ يَتَوَسَّلُ إِلَى اللهِ بِهِمْ فِي قَضَاءِ مَآرِبِهِ وَمَغْفِرَةِ ذُنُوبِهِ وَيَسْتَغِيثُ بِهِمْ وَيُقَوِّي حُسْنَ بِالْإِجَابَةِ بِبَرَكَتِهِمْ وَمَنْ عَجَزَ عَنِ الْوُصُولِ فَلْيُرْسِلْ إِلَيْهِمْ بِالسَّلَامِ وَيَذْكُرُ بِمَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْ حَوَائِجِهِ. هَذَا فِي زِيَارَةِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ عُمُومًا. وَأَمَّا زِيَارَةُ سَيِّدِ الْأَوَّلِينَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكُلُّ مَاذُكِرَ يَزِيدُ أَضْعَافَهُ لِأَنَّهُ الشَّافِعُ الْمُشَفَّعُ لَاتُرَدُّ شَفَاعَتُهُ وَلَا يَخِيبُ مَنْ نَزَلَ سَاحَتَهُ. وَيَشْعِرُ الزَّائِرُ نَفْسَهُ بِأَنَّهُ وَاقِفٌ بَيْنَ يَدَيْهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَمَا فِي حَيَاتِهِ إِذْلَا فَرْقَ بَيْنَ مَوْتِهِ وَحَيَاتِهِ أَعْنِي فِي مَشَاهَدَتِهِ لِأُمَّتِهِ وَمَعْرِفَتِهِ بِأَحْوَالِهِمْ وَنِيَّاتِهِمْ وَلِذَا يَشْهَدُ عَلَيْهِمْ بِالتَّوَسُّلِ بِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ مَحَلُّ حَطِّ الْأَوْزَارِ. اَللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا زِيَارَتَهُ وَشَفَاعَتَهُ بِحُرْمَتِهِ عِنْدَكَ قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «**مَنْ زَارَنِي بَعْدَ مَوْتِي فَكَأَنَّمَا زَارَنِي فِي حَيَاتِي**»(١). وَمِنْ أَكْبَرِ الْمَقَاصِدِ اَلْقَصْدُ إِلَى الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللهِ

وَأَمَّا أَقْوَالُ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ حَوْلَ هَذِهِ الْمَسْئَلَةِ: ذَكَرَ شَيْخُنَا السَّنْدِي فِي رِسَالَتِهِ بَعْدَ ذِكْرِ حَدِيثِ الْأَعْمَى فَقَالَ يَدُلُّ عَلَى جَوَازِ التَّوَسُّلِ وَالْإِسْتِشْفَاءُ بِذَاتِهِ الْمُكَرَّمِ وَأَمَّا بَعْدَ مَمَاتِهِ فَقَدْ رَوَى الطَّبَرَانِي فَذَكَرَ حَدِيثَ عُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ.

وَقَالَ الشَّوْكَانِي فِي تُحْفَةِ الذَّاكِرِينَ: وَفِي الْحَدِيثِ دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِ التَّوَسُّلِ بِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى اللهِ عَزَّوَجَلَّ مَعَ إِعْتِقَادِ اَنَّ الْفَاعِلَ هُوَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَأَنَّهُ الْمُعْطِي اَلْمَانِعُ، مَاشَاءَ كَانَ وَمَالَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ. وَقَالَ فِيهَا أَيْضًا وَيُتَوَسَّلُ إِلَى اللهِ بِأَنْبِيَاءِهِ وَالصَّالِحِينَ ثُمَّ قَالَ وَأَمَّا التَّوَسُّلُ بَعْدَ وَفَاتِهِ فَمِنْهُ مَاثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ أَنَّ الصَّحَابَةَ اِسْتَسْقَوْا بِالْعَبَّاسِ. راجع تحفة الأحوذى على شرح الترمذى فى «باب دعاء الضيف»

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حِجْرٍ فِي الْجَوْهَرِ الْمُنَظَّمِ: اَلتَّوَسُّلُ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَسَنٌ فِي كُلِّ حَالٍ قَبْلَ خَلْقِهِ وَبَعْدَ خَلْقِهِ فِي الدُّنْيَاوَالْآخِرَةِ وَإِنَّ ذَالِكَ سِيَرُ السَّلَفِ الصَّالِحِ الْأَنْبِيَاءُ وَالْأَوْلِيَاءُ وَغَيْرُهُمْ..

(١) مُسْنَدُ الطَّيَالُسِي بِلَفْظِ «مَنْ زَارَنِي كُنْتُ شَفِيعًا أَوْ شَهِيدًا وَمَنْ مَاتَ فِي اَحَدِ الْحَرَمَيْنِ بَعَثَهُ اللهُ فِي =

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالتَّبَرُّكُ بِرُؤْيَةِ رَوْضَتِهِ وَمُنبَرِهِ وَمَجْلِسِهِ وَمَلَامِسِ يَدَيْهِ وَمَوَاطِنِ قَدَمَيْهِ وَالْعُودِ الَّذِي كَانَ يَسْتَنِدُ إِلَيْهِ وَيَنْزِلُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ إِذَا دَخَلْتَ مَسْجِدَ الرَّسُولِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَتَقُولُ: بِسْمِ اللهِ وَسَلَامٌ عَلَى رَسُولِ اللهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَيْنَا مِن رَّبِّنَا وَصَلَّى اللهُ وَمَلَئِكَتُهُ عَلَى مُحَمَّدٍ اَللَّهُمَّ اغْفِرْلِي ذُنُوبِي وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ حِكْمَتِكَ وَجَنَّتِكَ وَاحْفَظْنِي مِنَ الشَّيْطَنِ الرَّجِيمِ ثُمَّ أَقْصِدْ إِلَى الرَّوْضَةِ وَهِيَ مَابَيْنَ الْقَبْرِ وَالْمِنْبَرِ فَارْكَعْ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ وُقُوفِكَ بِالْقَبْرِ تَحْمَدُ اللهَ فِيهَا وَتَسْئَلُهُ تَمَامَ مَاخَرَجْتَ إِلَيْهِ وَالْعَوْنَ عَلَيْهِ ثُمَّ تَقِفُ بِالْقَبْرِ مُتَوَاضِعًا مُتَوَخِّرًا فَتُصَلِّي عَلَيْهِ وَتُثْنِي بِمَا يَحْضُرُكَ وَتُسَلِّمُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ ثُمَّ عُمَرَ وَتَكْثُرُ الدُّعَاءَ عِندَ كُلِّ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَتَدْعُو لأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ثُمَّ تَخْرُجُ إِلَى الْبَقِيعِ لِزِيَارَةِ الصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِمْ اَللَّهُمَّ ارْزُقْنَا ذَلِكَ بِجَاهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاللهُ الْمُوَفِّقُ لِلصَّوَابِ.

الْآمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» وَرَوَاهُ دَارُالْقُطْنِي فِي سُنَنِهِ «بَابُ الْحَجِّ» وَلَفْظُهُ «مَنْ زَارَنِي بَعْدَ مَمَاتِي فَكَأَنَّمَا زَارَنِي فِي حَيَاتِي وَمَنْ مَاتَ بِأَحَدِ الْحَرَمَيْنِ بُعِثَ مِنَ الْآمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِي فِي سُنَنِهِ «بَابُ زِيَارَةِ قَبْرِ النَّبِيِّ» صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلَفْظِ «مَنْ زَارَ قَبْرِي أَوْ قَالَ مَنْ زَارَنِي كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا أَوْ شَهِيدًا وَمَنْ مَاتَ فِي أَحَدِ الحَرَمَيْنِ بَعَثَهُ اللهُ فِي الْآمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» وَ مُصَنَّفُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ فِي «بَابِ سُكْنَى الْمَدِينَةِ»

بَاب

فِي الطِّـــــــب[١]

وَهُوَ مُرَاعَاتُ مَصَالِحِ ٱلْإِنْسَانِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْأَبْدَانِ: وَهُوَ عِلْمٌ يُعْرَفُ حِفْظُ الصِّحَّةِ أَنْ تَذْهَبَ وَتَبْرَءَ الْمَرَضُ الْحَاصِلُ. وَمَبْدَءُ بَعْضِهِ بِالْوَحْيِ إِلَىٰ بَعْضِ ٱلْأَنْبِيَاءِ كَسُلَيْمَانَ، وَسَائِرُهُ بِالتَّجَارُبِ، وَهُوَ فَرْضُ كِفَايَةٍ لِكُلِّ الْقَوْمِ يَتَعَيَّنُ عَلَى مَن فِيهِ أَهْلِيَّةُ ٱلْفَهْمِ أَنْ يَشْتَغِلَ بِهِ لِقِلَّةِ مَنِ اِشْتَغَلَ بِهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ حَتَّىٰ لَايَكَادُ ٱلاِشْتِغَالُ بِهِ أَنْ يَكُونَ فَرْضَ عَيْنٍ لِّيَنْتَفِعَ نَفْسَهُ وَإِخْوَانَهُ الْمُسْلِمِينَ. وَينْوِي أَنْ يَقُومَ لَهُم بِذَالِكَ ٱلْفَرْضِ لأَنَّ ٱلْعِلْمَ عِلْمَانِ عِلْمُ ٱلأَدْيَانِ وَعِلْمُ ٱلأَبْدَانِ وَكِلاَهُمَا إِنْ تَحَصَّلَتِ النِّيَّةُ فِيهِ كَانَ مِن أَعْظَمِ الْعِبَادَةِ فَيَنْوِي اِمْتِثَالَ السُنَّةِ فِي تَطَبُّبٍ وَكَشْفِ الْكَرْبِ عَنِ الْمُسْلِمِينَ وَمشَارَكَتِهِمْ فِي مَصَائِبِهِمْ وَيَنْوِي السَّتْرَ عَلَى عَوْرَاتِ الْمُسْلِمِينَ بِأَنَّهُ لاَيَطَّلِعُ إِلاَّ عَلَى مَالاَ بُدَّ مِنْهُ لِلضَّرُورَةِ وَيَنْوِي الشَّفَعَةَ عَلَيْهِمْ وَإِن أَعْطَاهُ أَحَدٌ أَخَذَهُ بِنِيَّةِ ٱلإِسْتِعَانَةِ عَلَى مَاهُوَ بِصَدَدِهِ وَمَنْ لَّمْ يُعْطِهِ تَمَحَّضَ عمله لِلْعِبَادَةِ للهِ واللهُ الْمُسْتَعَانُ.

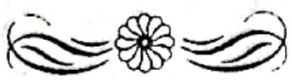

---

(١) اَلطِّبُّ Madicine وَهُوَ عِلْمٌ بِقَوَانِينَ تُعْرَفُ مِنْهَا أَحْوَالُ أَبْدَانِ الْإِنْسَانِ مِنْ جِهَةِ الصِّحَّةِ وَعَدَمِهَا. – رَاجِعْ مَوْسُوعَةَ كَشَّافِ إِصْطِلاَحَاتِ الْفُنُونِ وَالْعُلُومِ تَأْلِيفَ الْعَلاَّمَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ عَلِيٍّ ٱلْأَهَانَوِي. قَالَ الشَّيْخُ دَاوُدَ عُمَرُ ٱلْأَنْطَاكِي فِي بُغْيَةِ الْمُحْتَاجِ: أَنَّ الطِّبَّ عِلْمٌ يُعْرَفُ بِهِ أَحْوَالُ بَدَنِ الْإِنْسَانِ مِنْ جِهَةِ الصِّحَّةِ وَالْمَرَضِ. وَغَايَتُهُ بَقَاءُ الصِّحَّةِ بِحُسْنِ التَّدْبِيرِ فِي الْغِذَاءِ وَرَفْعِ الْمَرَضِ بِصَرْفِ الْغَايَةِ فِي الدَّوَاءِ فَيَنْبَغِي صَرْفُ الْعِنَايَةِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالْمَأْكُولِ وَالْمَشْرُوبِ.

فصل

في صِفَةِ مَنْ يُتَدَاوَى مِنْهُ وَيَتَعَيَّنُ عَلَى الْمَرِيضِ أَوْ وَلِيِّهِ أَنْ لاَ يَسْتَعْمِلاَ إِلاَّ التَّدَاوِي بِهِ وَمَالاَ يَجُوزُ فَيَحْتَرِزُ مِن لَّيْسَ عَارِفـًا بِذَلِكَ فَلاَ يَتَعَوَّلُ عَلَيْهِ وَيَحْذَرُ إِسْتِعْمَالَ أَهْلِ الأَدْيَانِ الْبَاطِلَةِ لأَنَّـهُم لاَيُؤْمِنُونَ عَلَى حَرِيمِ الْمُسْلِمِينَ إِذْ رُبَّمَا وَصَلُواْ بِذَالِكَ إِلَىَ فِعْلِ الْحَرَامِ فِي حَرِيمِ الْمُسْلِمِينَ لأَنَّهُ قَدْ يَكُون الْمَرِيضُ إِمْرَأَةٌ مُسْلِمَةٌ فَيَكْشِفُ بَعْضَ بَدَنِهَا لَهُمْ لِرُؤْيَةِ مَوْضِعِ الأَلِمَ وَرُبَّمَا يُبَاشِرُ بِذَالِكَ عَدُوُّ اللهِ وَلَوْ لَمْ يَكُن فِيهِ إِلاَّ أَنَّ الْكَافِرَ يَصِفُ لِبَعْضِ النَّاسِ زَوْجَةَ الْمُسْلِمِ أَوْ بِنتِهِ إِلَىَ غَيْرِ ذَالِكَ لِكَانَ كَافِيـًا.

فصل

وَيَنْبَغِي لِلطَّبِيبِ أَن لاَّ يَفْعَلَ مَايَقُولُهُ بَعْضُ النَّاسِ مِنْ أَنَّ الطَّبِيبَ لاَيَأْتِي الْمَرِيضَ حَتىَّ يَطْلُبَهُ إِذْ يَرُدُّهُ أَمْرُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ وَهُوَ عَامٌّ لِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ بَل لِّطَلَبِهِ هُوَ لِيَنصَحَ لَهُ فَإِذَا جَلَسَ عِندَهُ يَقْصِدُ بِذَالِكَ اِتِّبَاعَ السُّنَّةِ فِي تَأْنِيسِهِ بِبَشَاشَةِ الْوَجْهِ وَطَلاَقَتِهِ وَيُهَوِّنُ عَلَيْهِ مَاهُوَ فِيهِ مِنَ الْمَرَضِ. وَيَنْبَغِي أَنْ لاَّ يَقْعُدُ مَعَ الطَّبِيبِ غَيْرُهِ مِمَّنْ يَظُنُّ بِهِ أَنَّ الْمَرِيضَ لاَيُرِيدُ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَى حَالِهِ لأَنَّهُ قَدْ تَكُونُ بِهِ أَمْرَاضٌ لاَيُرِيدُ أَنْ يَطَّلِعَ أَحَدٌ سِيَّمَا اَلْعُلَمَاءُ وَالأَوْلِيَاءُ لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مِن كُنُوزِ الْبِرِّ كِتْمَانُ الْمَصَائِبِ» (١) إِنْتَهى. فَإِذَا اَضْطَرُّواْ إِلَى ذِكْرِ مَانَزَلَ بِهِمْ اِقْتَصَرُواْ فِيهِ عَلَى الطَّبِيبِ خَاصَّةً قَالَ الصَّقَلِيُّ: اَلشَّكْوَى كُلُّهَا مَذْمُومَةٌ إِلاَّ ثَلاثٌ طَالِبُ عِلْمٍ يَشْكُو إِلى عَالِمٍ دَآءَ فَهْمِهِ، وَمُرِيدٌ يَشْكُو إِلَى شَيْخِهِ دَاءَ قَلْبِهِ، وَعَلِيلٌ يَشْكُو إِلَى طَبِيبٍ دَآءَ بَدَنِهِ إِنْتَهَى.

فَعَلَى هَذَا فَغَيْرُ الطَّبِيبِ لاَ مَعْنىً لإِطْلاَعِهِ عَلَى شَيءٍ مِنْ ذَلِكَ اَللَّهُمَّ إِلاَّ أَنْ يَكُونَ مَعَ الطَّبِيبِ مَنْ هُوَ مُبَاشِرٌ لِلْمَرِيضِ، وَعَالِمٌ بِحَالِ مَرَضِهِ، وَالْمَرِيضُ لاَ يَسْتَحْيِي أَنْ يَذْكُرَ ذَالِكَ بِحَضْرَتِهِ فَلاَ بَأْسَ إِذًا لَكِنْ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ أَمِينًا عَلَى أَسْرَارِ الْمَرِيضِ لاَ يَطَّلِعُ أَحَدًا عَلَى مَا ذَكَرَهُ الْمَرِيضُ وَلَوْ أَذِنَ لَهُ الْمَرِيضُ فِي ذَلِكَ، اَللَّهُمَّ إِلاَّ أَنْ يُّخْبِرَ مَنْ يُّتَبَرَّكُ بِدُعَائِهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ.

---

(١) أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِي فِي شَعَبِ الْإِيمَانِ «فَصْلٌ فِي ذِكْرِ مَا فِي الْأَوْجَاعِ وَالْأَمْرَاضِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مِنْ كُنُوزِ الْبِرِّ كِتْمَانِ الْمَصَائِبِ وَالْأَمْرَاضِ وَالصَّدَقَةِ» واورده الرَّوْيَانِي أيضا فى مسند «سليمة بن الأكوع» عن ابن عمر ايضا. و أخبار اصبهان لأبى نعيم فى «باب فيمن اسمه علىّ»

وَيَنْبَغِي لِلطَّبِيبِ أَنْ يَسْتَهِي لِلْمَرِيضِ فِي الْأَغْذِيَةِ ثُمَّ يَنظُرَ فِيمَا ذَكَرَهُ الْمَرِيضُ فَإِنَّ رَءَي فِيه نَفْعًا وَعَدَمَ ضَرَرٍ حَالاً وَمَئَالاً وَسَّعَ لَهُ فِيهِ وَإِنْ رَّءَى أَنَّهُ لَيْسَ بِهِ ضَرَرٌ وَلاَ نَفْعٌ سَامَحَهُ فِيهِ لِيَكُونَ سَبَبًا لِّرَاحَةِ نَفْسِهِ وَإِنْ رَّءَى فِيهِ ضَرَرًا عَدَلَ عَنْهُ لِغَيْرِهِ بِتَلَطُّفٍ فِي الْمَنْعِ وَهَذَا هُوَ الْأَصْلُ الَّذِي يَرْجِعُ إِلَيْهِ وَيَنْبَغِي لِلطَّبِيبِ أَنْ يَّنظُرَ فِي حَالِ الْمَرِيضِ إِنْ كَانَ مَلِيًّا اَعْطَاهُ مِنَ الْأَدْوِيَّةِ مَايَلِيقُ بِحَالِهِ وَإِنْ كَثُرَ الْإِنفَاقُ عَلَيْهَا وَإِنْ كَانَ فَقِيرًا أَعْطَاهُ مِنَ الْأَدْوِيَّةِ مَاتَصِلُ إِلَيْهِ قُدْرَتُهُ مِنْ غَيْرِ كُلْفَةٍ.

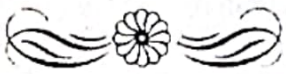

فصل

وَمِنْ أَوْكَدِ مَا عَلَى الطَّبِيبِ حِينَ جُلُوسِهِ عِندَ الْمَرِيضِ أَنْ يَتَأَنَّي عَلَيْهِ بَعْدَ سُؤَالِهِ حَتىَّ يُخْبِرَ الْمَرِيضُ بِحَالِهِ ثُمَّ يُعِيدُ عَلَيْهِ السُّؤَالَ لأَنَّ الْمَرِيضَ رُبَّمَا تَعَذَّرَ عَلَيْهِ الإِخْبَارُ لِمَا هُوَ فيه لِجَهْلِهِ بِهِ أَوْ لِشُغْلِهِ بِقُوَّةِ أَلَمِهِ بِخِلاَفِ مَايَفْعَلُ أَكْثَرُ الأَطِبَّاءِ مِنَ الْعُجْلَةِ لأَنَّ الْعُجْلَةَ تُؤَدِّي إِلىَ الْغَلَطِ وَفِيهِ هُنَا خَطَرٌ إِذْلاَ يُمْكِنُ تَدَارُكُهُ، وَأَصْلُ الطِّبِّ كُلُّهُ مَعْرِفَةُ الْمَرْضِ عَلَى حَقِيقَةٍ دُونَ تَخْمِينٍ، ثُمَّ يُدَاوِيهِ وَإِن لَّمْ يَعْرِفْهُ أَوْ عَرَفَهُ ولَمْ يَعْلَمْ بِدَوَائِهِ فَيَنْبَغِي أَنْ يُبَيِّنَ ذَالِكَ ولا يَتْعَبُ فيه وَيُتْعِبُ.

وَيَنْبَغِي لِلطَّبِيبِ أَنْ يَّسْئَلَ مَنْ يُخْدِمُ الْمَرِيضَ وَلاَ يَقْتَصِرُ عَلَى قَوْلِ الْمَرِيضِ وَحْدَهُ لأَنَّ الْمَعَالِجَ بِمَا عَرَفَ مابِالْمَرِيضِ أَكْثَرَ مِنْهُ أَوْ مِثْلَهُ. وَيَنْبَغِي لِلطَّبِيبِ أَنْ يَكُونَ النَّاسُ عِندَهُ عَلَى أَصْنَافٍ صِنْفٌ يَأْخُذُ مِنْهُمْ وَهُوَ مَنْ لَّهُ سَعَةٌ مِّنَ دُنْيَاهُ، وَصِنْفٌ لاَيَأْخُذُ مِنْهُ وَهُمُ الْعُلَمَاءُ وَالصُّلَحَاءُ الْمَسْتُورُ وَالْحَالُ فِي الدُّنْيَا، بَلْ يَتَبَرَّكُ بِتَطْبِيبِهِمْ وَقَضَاءِ حَوَائِجِهِم مِنْ غَيْرِ أَخْذٍ، فَإِنْ بَذَلُواْ لَهُ شَيْئًا رَّدَّهُ إِلاَّ أَنْ يَّخْتَارَ بِهِمْ إِلَيْهِ فَلاَ بَأْسَ، وَصِنْفٌ لاَيَأْخُذُ مِنْهُم وَيُعْطِيهِمْ بِمَا يُنْفِقُونَ فِيمَا وَصَفَ لَهُمْ وهُمُ الْفُقَرَآءُ الْعَاجِزُونَ على كِفَايَتِهِمْ فِي حَالِ الصِّفَةِ فَيُعْطِيهِمْ ثمَنَ مَايَصِفُهُ لَهُمْ وَإِنْ كَانَتْ أُجْرَةً.

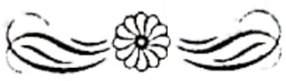

فصل

يَنْبَغِي لِلطَّبِيبِ أَنْ يَكُونَ عَارِفًا بِحَالِ الْمَرِيضِ فِي حَالِ صِحَّتِهِ فِي مَزَاجِهِ وَمَرْبَاهُ وَإِقْلِيمِهُ وَمَا اعْتَادَهُ مِنَ الْأَطْعِمَةِ وَالْأَدْوِيَةِ فَإِنْ لَمْ يَعْلَمْ ذَالِكَ فَبِسُؤَالِ الْمَرِيضِ وَلِمَنْ يَلُوذُ بِهِ، وَإِنْ كَانَ مَنشَأَهُ وَمَرْبَاهُ الْبَدَاوَةُ فَيُعْطِيهِ مَا اعْتَادَهُ الْبَدَوِيُّ وَكَذَا الْحَضَرِيُّ. قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «**وَأَعْطِ كُلَّ جَسَدٍ مَّاعَوَدَتْهُ**» (١) وَإِنْ تَعَذَّرَتْ عَلَيْهِ مَافِيهِ الْمَرِيضُ بِذَلِكَ فَلْيَسْئَلْ عَنْ وَالِدِ الْمَرِيضِ فَيُطِبَّهُ بِمُقْتَضَى حَالِ الْأَبَوَيْنِ فَإِنَّهُ أَيْضًا سَبَبٌ لِّلْعَافَةِ فِيهِ.

(١) أَوْرَدَهُ الْإِمَامُ الْقُرْطُبِي فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى مِنْ سُورَةِ الْأَعْرَافِ «**كُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا**» ....وَيُذْكَرُ أَنَّ الرَّشِيدَ كَانَ لَهُ طَبِيبٌ نَصْرَانِيٌّ حَاذِقٌ فَقَالَ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ لَيْسَ فِي كِتَابِكُمْ مِنْ عِلْمِ الطِّبِّ شَيْءٌ؟ وَالْعِلْمُ عِلْمَانِ عِلْمُ الْأَدْيَانِ وَعِلْمُ الْأَبْدَانِ؟ فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ قَدْ جَمَعَ اللهُ الطِّبَّ كُلَّهُ فِي نِصْفِ آيَةٍ مِنْ كِتَابِنَا فَقَالَ لَهُ مَاهِي؟ قَالَ قَوْلُهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوٓا﴾ فَقَالَ النَّصْرَانِيُّ وَلَا يُؤْثَرُ عَنْ رَسُولِكُمْ شَيْءٌ مِنَ الطِّبِّ؟ فَقَالَ عَلِيٌّ جَمَعَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الطِّبَّ فِي أَلْفَاظٍ يَسِيرَةٍ قَالَ مَاهِي؟ قَالَ «**الْمَعِدَةُ بَيْتُ الْأَدْوَاءِ وَالْحمية رَأْسُ كُلِّ دَاءٍ وَاعْطِ كُلَّ جَسَدٍ مَا عَوَّدْتَهُ**» فَقَالَ النَّصْرَانِيُّ مَاتَرَكَ كِتَابُكُمْ وَلَانَبِيُّكُمْ لِجَالِينُسْ طَلَبًا.

فصل

وَآكَدُ مَا عَلَى الطَّبِيبِ وَالَّذِي يَعِينُ عَلَيْهِ النَّظْرُ فِي الْقَارُورَةِ أَيْ مَآءُ الْمَرِيضِ فِي الزُّجَاجَةِ لأَنَّ كُلَّ مَامَرَّ تَخْمِينٌ عَلَى النَّظَرِّ فِي الْمَرَضِ والْقَارُورَةُ أَبْيَنُ لأَنَّ اللهَ جَعَلَ لِكُلِّ شَيءٍ(١) لَوْنًا إِلاَّ الْمَآءُ فَلاَ لَوْنَ لَهُ فَلَوْنُهُ لَوْنُ الَّذِي يَكُونُ فِيهِ فَإِنْ كَانَ أَبْيَضُ أَوْ أَصْفَرُ أَوْ أَحْمَرُ إِلى غَيْرِ ذَلِكَ يَرْجِعُ الْمَآءُ مِثْلُ لَوْنِهِ وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَالْمَاءُ دَاخِلٌ فِي جَوْفِ الْمَرِيضِ الَّذِي يَشْكُو فِيهِ فَيَعْرِفُ الطَّبِيبُ إِذْ ذَّاكَ الْعِلَّةَ أَوْ يَقْرُبُ فِيهَا مِنَ الْيَقِينِ حَتىَّ أَنَّ بَعْضَ الأَطِبَّاءِ لَمَّا نَظَرَ إِلَى قَارُورَةِ أَبِي الْعَبَّاسِ اِبْنِ عَجْلاَنَ رَحِمَهُ اللهُ قَالَ يَاسَيِّدِي تَشْتَكِي بِكَذَا قَالَ نَعَمْ، ثُمَّ كَذَا، إِلَى أَنْ عَدَّدَ لَهُ سَبْعَةَ عَشَرَ مَرَضًا فَصَدَّقَهُ. بَلْ بَعْضُهُمْ يَظْهَرُ لَهُ مِنْ مَّآءِ الْمَرِيضِ هَلْ هُوَ كَبِيرُ السِنِّ أَوْ كَهْلٌ أَوْ صَغِيرٌ أَوْ ذَكَرٌ أَوْ أُنْثَى أَوْ حَائِضٌ أَوْ حَامِلٌ هَلْ سَكَنَ فِي عُلُوٍّ أَوْ سُفْلَ فَإِن كَانَ يَظْهَرُ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ فَأَوْلَى مَاءُ كُلِّ الْمَرِيضِ أَوْ شُرْبٍ أَوْخَلْطٍ لَكِنْ فَآئِدَةُ نَظْرِ الْقَارُورَةِ أَنْ يَكُونَ عَارِفًا بِهَا، وَأَمَّا إِنْ كَانَ يَنْظُرُ إِلَيْهَا ثُمَّ يَسْئَلُ عَمَّا يَشْكُو بِهِ الْمَرِيضُ فَلاَ فَائِدَةَ إِذًا لِنَظْرِهِ إِلَيْهَا بَلْ يَكُونُ الطَّبِيبُ يَحْكُمُ وَيَحْزِمُ بِأَنَّ صَاحِبَ هَذَا الْمَآءِ يَشْتَكِي بِكَذَا وَكَذَا، وَسَبَبُهُ كَذَا وَكَذَا. لَكِنِ الْقَارُورَة لَهَا شُرُوطٌ: مِّنْهَا أَنَّ الْمَآءَ إِنَّمَا يُؤْخَذُ بَعْدَ إِنْتِبَاهِ الْمَرِيضِ مِن نَّوْمِهِ إِنْ كَانَ يَنَامُ وَإِلاَّ فَأَوَّلُ مَايَبُولُ مِنَ اللَّيْلِ، وَأَنْ يَكُونَ الْمَاءُ كَامِلاً بِخِلاَفِ بَعْضِهِ لاَ يُظْهَرُ لِلطَّبِيبِ أَمْرُ الْقَارُورَةِ بِهِ غَالِبًا.

---

(١) بدون تكرار اسم الجلالة فى نسختى «بل» و «س» ، وفى نسخة «م» «..لأن الله جعل الله...»

فصل

فِي الشَّرَابِ[١] الَّذِي يَسْتَعْمِلُهُ الْمَرِيضُ فَإِذَا وَصَفَ الطَّبِيبُ شَرْبًا لِّلمَرِيضِ فَيَنْبَغِي لَهُ أَوْ وَلِيُّهُ أَنْ يَنظُرَ فِي كَيْفِيَّةِ الشَّرَابِ الَّذِي وَصَفَ لَهُ قَبْلَ أَنْ يَسْتَعْمِلُهُ، فَلاَ يَدْخلُهُ نَوْعٌ مِّنَ الْغِشِّ لأَنَّ النَّاسَ لاَيَبِيعُونَ غَالِبًا إِلاَّ أَسْمَاءَ الْأَشْيَآءِ. فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْمُشْتَرِي لِلشَّرَابِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْأَدْوِيَةِ، وَالْعَقَاقِيرِ[٢] مَعْرُوفًا بِالدِّينِ وَالنَّصِيحَةِ وَيَكُونَ عِنْدَهُ مَعْرِفَةٌ بِصَلاَحِ الشَّرَابِ وَفَسَادِهِ لأَجْلِ أَنَّ الْمَرِيضَ أَقَلُّ شَيءٍ مِّنَ الْغِشِّ إِنْ كَانَ فِيمَا يَسْتَعْمِلُهُ يَضُرُّهُ وَرُبَّمَا آلَ إِلَى التَّلَفِ.

(١) وَقَدْ اَرَادَا لأَطِبَّاءُ بِهَا التَّنَاوُلَ مُتَكَاثِفًا أَوَّلاً وَلِذَا يُقَالُ الشُّرْبَةُ مِنْ دَوَاءِ كَذَا مِثْقَالاً مَثَلاً dosage

(٢) يَعْنِى بِهِ أَنْوَاعَ الْأَدْوِيَةِ الَّتِى تَخْتَلِفُ عَلَى حَسَبِ مَسِيسِ الْحَاجَاتِ إِلَيْهَا لاَبُدَّ أَنْ يَكُونَ مِنَ الَّذِى تَخَصَّصَ بِهِ وهو phamacologist والعقاقير Drugs.

فصل

وَآكَدُ مَاعَلَى الْمَرِيضِ أَوْ وَلِيِّهِ إِمْتِثَالُ السُّنَّةِ فِي الصَّدَقَةِ لِذَلِكَ لِمَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: «**دَاوُوا مَرْضَاكُمْ بِالصَّدَقَةِ وَادْفَعُوا الْبَلَاءَ بِالصَّدَقَةِ وَاسْتَعِينُوا عَلَى قَضَاءِ حَوائِجِكُمْ بِالصَّدَقَةِ**»(١) إِنْتَهَى. وَيَتَأَكَّدُ لِلْمَرِيضِ أَنْ لاَ يَبِيتَ إِلاَّ وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ وَيَنْوِي إِمْتِثَالَ السُّنَّةِ فِي ذَالِكَ لأَنَّهُ يُسْتَحَبُّ فِي الصَّحِيحِ فَكَيْفَ بِالْمَرِيضِ وَمَعَ ذَالِكَ فَالْوَصِيَّةُ نَشْرَةٌ لِلْمَرِيضِ وَسَبَبٌ لِعَافِيَتِهِ فِي الْغَالِبِ وَقَدْ وَقَعَ كَثِيرًا لِلْقَوْمِ يُوصُونَ ثُمَّ يَخْلُقُ اللهُ لَهُمْ الْعَافِيَةَ فَيَصِحُّونَ مِنْ مَرْضِهِمْ فَلْيَجْتَهِدْ فِي الْوَصِيَّةِ سِيَّمَا إِنْ كَانَ مِمَّنْ يُقْتَدَى بِهِ فَيَتَأَكَّدَ الأَمْرُ فِي حَقِّهِ.

(١) رواه ابو الشيخ عن أبى أمامة

فصل

فِي أَحْوَالِ الْمَرْضَى فَأَمْرُ الْمَرِيضِ لَايَخْلُواْ مِن أَرْبَعَةٍ: أَعْلاَهَا اَلتَّوَكُّلُ عَلَى اللهِ وَالتَّفْوِيضِ إِلَيْهِ وَالْإِعْتِمَادِ عَلَى سِعَةِ فَضْلِهِ دُونَ أَنْ يَخْتَلِجَ فِي بَاطِنِهِ شَيْءٌ، وَيَسْتَعْمِلَ شَيْئًا ظَاهِرًا بَلْ كَالْمَيِّتِ بَيْنَ غَاسِلِهِ كَحَالِ اِبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي مَرْضِ مَوْتِهِ دَخَلَ عَلَيْهِ عُثْمَانُ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَقَالَ مَاتَشْتَكِي؟ قَالَ ذُنُوبِي، قَالَ مَاتَشْتَهِي؟ قَالَ رَحْمَةُ اللهِ رَبِّي، قَالَ أَلاَ آمُرُ لَكَ بِطَبِيبٍ؟ قَالَ اَلطَّبِيبُ أَمْرَضَنِي، قَالَ أَلاَ آمُرُ لَكَ بِعَطَاءٍ؟ قَالَ لاَحَاجَةَ لِي فِيهِ، قَالَ يَكُنْ لِّبَنَاتِكَ قَالَ أَتَخْشَى عَلَى بَنَاتِي الْفَقْرَ إِنِّي أَمَرْتُهُنَّ بِقِرَاءَةِ سُورَةِ الْوَاقِعَةِ كُلِّ لَيْلَةٍ وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ «**مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الوَاقِعَةِ لَمْ تُصِبْهُ فَاقَةً أَبَدًا**» (١) وَنُقِلَ مِثْلُهُ فِي أَبِى الدَّرْدَاءِ، وَكَذَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ لَمَّا قِيلَ لَهُ أَلاَ نَأْتِيكَ بِالطَّبِيبِ قَالَ لَوْ عَلِمْتُ أَنَّ شِفَاءِى فِي رَفْعِ يَدِي إِلَى شَحْمَةِ أُذُنِي مَا رَفَعْتُهَا. فَإِنْ عَجَزَ الْمَرِيضُ عَنْ هَذِهِ الدَّرَجَةِ فَلْيَمْتَثِلِ السُّنَّةَ فِي إِسْتِعْمَالِ الْأَدْوِيَةِ الْمَشْرُوعَةِ وَضَعَ النَّصُّ عَلَيْهَا مِّنْ صَاحِبِ الشَّرِيعَةِ صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلاَمُهُ عَلَيْهِ وَهِيَ حَالُهُ الثَّانِيَةُ فَمِن ذَلِكَ

---

(١) أَوْرَدَ إِمَامُ الْقُرْطَبِيّ رَحِمَهُ اللهُ هَذِهِ الْقِصَّةَ فِى تَفْسِيرِ سُورَةِ الْوَاقِعَةِ. وَأَمَّا لَفْظُ الْحَدِيثِ «**مَنْ قَرَأَسُورَةَ الْوَاقِعَةَ كُلَّ لَيْلَةٍ لَمْ تُصِبْهُ فَاقَةً أَبَدًا**» قَالَ الْإِمَامُ السُّيُوطِى فِى الدُّرِّ الْمَنْثُورِ فِى تَفْسِيرِ سُورَةِ الْوَاقِعَةِ: أَخْرَجَ أَبُوعُبَيْدٍ فِى فَضَائِلِهِ، وَإِبْنُ الضُّرِيس، وَالْحَارِثُ ابْنُ أَبِى أُسَامَةَ، وَأَبُويَعْلَى، وَابْن مَرْدُوَيْهِ، وَالْبَيْهَقِى فِى شِعَبِ الْإِيمَانِ: عَنِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ «**مَنْ قَرَأَسُورَةَ الْوَاقِعَةَ كُلَّ لَيْلَةٍ لَمْ تُصِبْهُ فَاقَةً أَبَدًا**» وَأَخْرَجَ ابْنُ عَسَاكِرِ عَنِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «**مَنْ قَرَأَسُورَةَ الْوَاقِعَةَ كُلَّ لَيْلَةٍ لَمْ تُصِبْهُ فَاقَةً أَبَدًا**» وَأَخْرَجَ إِبْنُ مَرْدُوَيْهِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. وَأَخْرَجَ الدَّيْلَمِى عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِى فَذَكَرَ الْحَدِيثَ أَيْضًا. وَأَخْرَجَ أَبُوعُبَيْدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِى قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ لِلنِّسَاءِ: لاَتَعْجِزُ إِحْدَاكُنَّ أَنْ تَقْرَأَ سُورَةَ الْوَاقِعَةَ.

مَاوَرَدَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «**الْحَبَّةُ السَّوْدَاءُ شِفَاءٌ مِّنْ كُلِّ دَآءٍ إِلاَّ السَّامَ**[١]» يَعْنِي الْمَوْتَ. وَالْحَبَّةُ السَّوْدَاءُ هِيَ الشُّونِيزُ يَعْنِي الْكَمُّونُ الأَسْوَدُ وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «**لَوْ كَانَ شَيْءٌ يَدْفَعُ الْمَوْتَ لَدَفَعَهُ السَّنَا**» [٢]. لَكِنِ الَّذِي ذَكَرَهُ الشَّارِعُ رَاجِعٌ إِلَى نِيَّةِ الْمَرِيضِ مِنْ ذَالِكَ لأَنَّ الْفَائِدَةَ أَنَّ كُلَّمَا يَصْدُرُ مِنَ الشَّارِعِ يَتَلَقَّى بِالْقَبُولِ وَقُوَّةِ التَّصْدِيقِ فَعَلَى قَدْرِ النِّيَّةِ يَنْجَحُ السَّعْيُ وَيَظْفَرُ صَاحِبُهَا بِالْمُرَادِ فَمَنْ قَوِيَ يَقِينُهُ سَهُلَ عَلَيْهِ الأَمْرُ وَحَصَلَ لَهُ الطِّبُّ مِنْ غَيْرِ كُلْفَةٍ وَمَنْ لَّمْ يَقْوِ يَقِينُهُ وَهُوَ الْغَالِبُ فِي أَحْوَالِنَا الْيَوْمَ فَلْيَرْجِعْ إِلَى وَصْفِ الأَطِبَّاءِ الْعَارِفِينَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَهِيَ الْحَالَةُ الثَّالِثَةُ وَمَعَ ذَلِكَ فَلاَ يَخْلُ نَفْسَهُ مِنَ التَّدَاوِي بِمَا وَرَدَ فِي السُّنَّةِ الْمُطَهَّرَةِ لِلتَّبَرُّكِ فَلْيَسْتَعْمِلْ عَسَلَ النَّحَلِ وَغَيْرَهُ مِمَّا وَرَدَ فِي السُّنَّةِ كَالإِحْتِجَامِ لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «**مَنِ احْتَجَمَ لِسَبْعَةَ عَشَرَ وَتِسْعَةَ عَشَرَ وَإِحْدَى وَعِشْرِينَ كَانَ شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَآءٍ**» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ[٣] فِي سُنَنِهِ وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «**اَلشِّفَاءُ فِي ثَلاَثٍ شُرْطَةِ مِحْجَمٍ أَوْ لَعْقَةٍ مِنْ عَسَلٍ أَوْ لَذْعَةٍ لِّلنَّارِ وَمَا أُحِبُّ أَنِ اكْتَوَى**» [٤] أَخْرَجَهُ الْبُخَارِي وَمُسْلِمُ. قَالَ

---

(١)- أَخْرَجَهُ الْبُخَارِى فِى «بَابِ حَبَّةِ السَّوْدَاءِ» رقم ٥٦٨٧وَ «بَابُ التَّدَاوِى بِالْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ» رقم ٥٨٩٦وَالتِّرْمِذِى فِى «بَابِ مَاجَاءَ فِى الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ» رقم ٢٠٤١وَ إِبْنُ مَاجَهْ «بَابُ حَبَّةِ السَّوْدَاءِ» رقم ٣٤٤٧ وَأَحْمَدُ فِى مُسْنَدِ أَبِى هُرَيْرَةَ:رقم ٧٦٢٦ و٧٤٩٨ و٩٠٤٤ و ٩٥٣٨و٩٥٣٩ و١٠٠٤٧و ١٠٠٤٨و١٠٠٥٠ و١٠٥٥٧

(٢) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِى فِى «بَابِ مَاجَاءَ فِى السَّنا» بِلَفْظِ «**لَوْكَانَ شَيْئًا كَانَ فِيهِ شِفَاءٌ مِنَ الْمَوْتِ لَكَانَ فِى السَّنَا**» عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ. وَابْنُ مَاجَهْ فِى «بَابِ السَّنَا وَالسَّنُّوت» بِلَفْظٍ آخَرَ عَنْ أَبِى أُبَىِّ بْنِ أُمِّ حَرَامٍ، وَأَحْمَدُ فِى حَدِيثِ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ ايضا رقم ٢٧١٢٥

(٣) فِى «بَابِ مَتَى تُسْتَحَبُّ الْحِجَامَةُ» عن ابى هريرة، وَالسُّنَنُ الْكُبْرَى لِلْبَيْهَقِى فِى بَابِ «مَاجَاءَ فِى وَقْتِ الْحِجَامَةِ» وَأَبْوابٍ مُخْتَلِفَةٍ عن ابى هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ايضا.

(٤)- وَهَذَالَفْظُ أَحْمَدَ فِى مُسْنَدِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ وحديث عقبة بن عمار الجهنى. وَالْبخارى فى «بَابِ مَنِ اكْتَوَى أَوْ كَوَى غَيْرَهُ وَفَضْلِ مَنْ لَمْ يَكْتَوِ» بِلَفْظِ: «**إِنْ كَانَ فِى شَىْءٍ مِنْ أَدْوِيَتِكُمْ شِفَاءٌ....**»
=

الْعُلَمَاءُ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ قَصَدَ إِلَى نَوْعٍ مِنَ الْكَيِّ مَكْرُوهٌ بِدَلِيلِ كَيِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أُبَيًّا يَوْمَ الْأَحْزَابِ عَلَى أَكْحَلِهِ لَمَّا رُمِيَ. رُوِيَ أَنَّهُ كَوَّى نَفْسَهُ حَكَاهُ الطَّبْرَانِي وَالْحُلَيْمِيُّ، وَكَوَى سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ، وَقَدِ اكْتَوَى عُمَرَ ابْنَ حُصَيْنٍ، قَالَ عَلِيُّ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَمَعَ اللهُ الطِّبَّ فِي نِصْفِ ءَايَةٍ فَقَالَ: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾(١).

وَجَمَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلْفَاظًا يَسِيرَةً وَهِيَ «**اَلْمَعِدَةُ بَيْتُ الدَّاءِ وَالْحِمْيَةُ رَأْسُ كُلِّ دَوَاءٍ وَأَعْطِ كُلَّ جَسَدٍ مَاعَوَّدْتَّهُ**(٢)» قَالَ الْعُلَمَاءُ مُعَالَجَةِ الْمَرِيضِ نِصْفَانِ نِصْفٌ دَوَاءٌ وَنِصْفٌ حِمْيَةٌ فَإِنِ اجْتَمَعَا فَكَأَنَّكَ بِالْمَرِيضِ قَدْ بَرِءَ وَصَحَّ وَإِلاَّ فَالْحِمْيَةُ بِهِ أَوْلَى إِذْ لَا يَنْفَعُ دَوَاءٌ مَعَ تَرْكِ الْحِمْيَةِ وَقَدْ يَنْفَعُ الْحِمْيَةُ مَعَ تَرْكِ الدَّوَاءِ(٣) يُقَالُ إِنَّ أَهْلَ الْهِنْدِ جُلُّ مَعَالِجَتِهِمُ الْحِمْيَةُ وَهِيَ أَنْ يَمْتَنِعَ الْمَرِيضُ عَنِ الْأَكْلِ وَالشَّرَابِ وَالْكَلَامِ عِدَّةَ أَيَّامٍ فَيَبْرَأُ وَيَصِحُّ. وَقَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءُ أَكْبَرُ الدَّوَاءِ

ومسلم ايضا بلفظ البخارى فى «بَابِ لِكُلِّ دَوَاءٍ اِسْتِحْبَابِ التَّدَاوِى» واحمد فى مسند جابربن عبد الله وحديث عقبة بن عمار الجهنى.

(١) سورة الأعراف:٣١

(٢) رواه ابو الشيخ كما ذكر ابن قيم الجوزية فى طب النبوى. وأَوْرَدَهُ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ فِى تَفْسِيرِ سُورَةُ الْأَعْرَافِ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾ وفى تفسير القرطبى: «... وَيُذْكَرُ أَنَّ الرَّشِيدَ كَانَ لَهُ طَبِيبٌ نَصْرَانِيٌّ حَاذِقٌ فَقَالَ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ لَيْسَ فِى كِتَابِكُمْ مِنْ عِلْمِ الطِّبِّ شَىْءٌ؟ وَالْعِلْمُ عِلْمَانِ عِلْمُ الْأَدْيَانِ وَعِلْمُ الْأَبْدَانِ فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ قَدْ جَمَعَ اللهُ الطِّبَّ كُلَّهُ فِى نِصْفِ ءَايَةٍ مِنْ كِتَابِنَا فَقَالَ لَهُ مَاهِى؟ قَالَ قَوْلُهُ عَزَّوَجَلَّ ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾ فَقَالَ النَّصْرَانِيُّ وَلَا يُؤْثِرُ عَنْ رَسُولِكُمْ شَىْءٌ مِنَ الطِّبِّ فَقَالَ عَلِيٌّ جَمَعَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الطِّبَّ فِى أَلْفَاظٍ يَسِيرَةٍ قَالَ مَا هِىَ؟ قَالَ «**اَلْمَعِدَةُ بَيْتُ الْأَدْوَاءِ**...» الخ راجع ايضا تفسير ابوالقاسم سليمان بن احمد بن ايوب بن مطير الشامى اللخمى الطبرى... والبحر المحيط ، ومحاسن التأويل للقاسمى

(٣) هكذا فى نسخة «بل» وفى نسختى «م» «س» «الداء»

تَقْدِيرُ الْغِذَاءِ وَقَدْ بَيَّنَ ذَلِكَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِقَوْلِهِ: «مَامَلَأَ ابْنُ ءَادَمَ وِعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنِهِ حَسَبَ ابْنَ ءَادَمَ لُقَيْمَاتٌ يُقِمْنَ صُلْبَهُ فَإِنْ كَانَ لاَ مَحَالَةَ فَثُلُثٌ لِطَعَامِهِ وَثُلُثٌ لِشَرَابِهِ وَثُلُثٌ لِنَفْسِهِ» (١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ قَالَ الْعُلَمَاءُ لَيْسَ لِلْبِطْنَةِ أَنْفَعُ مِنْ جُوعَةٍ تَتْبَعُهَا إِنْتَهَى.

وَآكَدُ مَا عَسَى الْمَرِيضُ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ قُوَّةَ الْيَقِينِ كَمَا تَقَدَّمَ فِي الَّتِي قَبْلَهَا فَيَمْشِي عَلَى مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ إِنَّ الْأَشْيَاءَ لاَتُؤَثِّرُ بِذَاتِهَا وَلاَ بِخَاصِيَّةٍ فِيهَا بَلْ يَعْتَقِدُ أَن لاَّ فَاعِلَ عَلَى الْحَقِيقَةِ إِلاَّ اللهُ فَالدَّاءُ لاَ يَنْفَعُ بِنَفْسِهِ بَلِ الشِّفَاءُ غَيْرُهُ خَلْقٌ مِّنْ خَلْقِ اللهِ يَخْلُقَهُ عِنْدَ الدَّوَاءِ إِنْ شَاءَ اللهُ وَيَمْنَعَهُ إِنْ شَاءَ وَيَمْرَضُ بِهِ إِنْ شَاءَ فَلْيَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ وَيَلْجَأْ إِلَيْهِ فِي مَرْضِهِ وَصِحَّتِهِ ثُمَّ يَسْتَعْمِلُ الدَّوَاءَ بِمُجَرَّدِ الْأَمْرِ فَيَكُونُ مَأْجُورً لِامْتِثَالِهِ بِأَمْرِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «تَدَاوَوا فَإِنَّ اللهَ لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلاَّ وَضَعَ لَهُ شِفَاءً» (٢) قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾ ﴿ يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ ﴾(٣) ثُمَّ إِنَّ مَذْهَبَ الْجَمْهُورِ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالْأَئِمَّةِ مِنَ الْفُقَهَاءِ إِبَاحَةُ الدَّوَاءِ وَالْإِسْتِرْقَاءِ وَالتَّعَالُجِ وَشُرْبِ الدَّوَاءِ. وَقِيلَ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «أَرَأَيْتَ رُقِيَ نَسْتَرْقِيهَا وَأَدْوِيَةً

---

(١) أخرجه الترمذى فى «باب كراهية كثرة الأكل» وسنن ابن ماجه فى «كتاب الأطعمة» وأحمد فى حديث المقدم بن معد يكرب واللفظ له

(٢) وهذا لفظ أحمد من مسند أسامة بن شريك وطارق بن شهاب واوله «...جَاءَتِ الْأَعْرَابُ فَسَأَلُوهُ فَقَالُوا يَارَسُولَ اللهِ نَتَدَاوَى؟ قَالَ نَعَمْ تَدَاوَوا فَإِنَّ اللهَ لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلاَّ وَضَعَ لَهُ دَوَاءً غَيْرَ دَاءٍ وَاحِدٍ الْهَرَمِ...» وأخرجه الطيالسى فى باب «الله عَزَّوَجَلَّ لم ينزل داء الاانزل شفاء»

(٣) سورة النحل.

نَتَدَاوَى بِهَا أَتَرُدُّ مِنْ قَدَرِ اللهِ؟ قَالَ هِيَ مِنْ قَدْرِ اللهِ» (١). وَهَذِهِ هِيَ اَلْحَالَةُ اَلرَّبِعَةُ أَعْنِي الرُّقَى بِكِتَابِ اللهِ وَبِالأَذْكَارِ اِلْوَارِدَةِ وَذَالِكَ سُنَّةٌ.

قَالَ اَلْمَازِرِيُّ: لَكِنْ يَنْهَى عَنِ اِلرُّقَى بِاللُّغَةِ اِلْعَجَمِيَّةِ أَوْ بِمَا لاَ يُدْرَى مَعْنَاهُ لِجَوازِ أَنْ يَكُونَ فِيهِ كُفْرٌ إِنْتَهَى.

(١) أخرجه الترمذى فى «باب الرقى والأدوية» و «باب لاترد الرقى ولاالدواء من قدرالله» وزيادة «...وَنُقَاةً نَتَّقِيهَا...» بعد لفظ «نتداوى بها..» ذ

فصل

فِي عِلْمِ عَلَى اِلْحَرَارَةِ اَلْيَبُوسَةِ(١)، الطَّبِيعَةِ(٢) وَاعْلَمْ أَنَّ اللهَ خَلَقَ أَوَّلاً طَبِيعَةَ اَلْحَرَارَةِ(٣) مِنَ الْحَرَكَةِ الْكَوْنِيَّةِ ثُمَّ طَبِيعَةَ اَلْبُرُودَةِ(٤) مِنَ اَلسُّكُونِ اِلْكَوْنِيِّ، ثُمَّ مَزَجَهُمَا فَتَوَلَّدَ بِقُدْرَتِهِ وَعَنِ الْبُرُودَةِ اَلرُّطُوبَةَ(٥)، فَكَانَتْ أَرْبَعٌ طَبَائِعَ مُفْرَدَةٌ فِي جِسْمٍ مُفْرَدٍ رُّوحَانِيٍّ، ثُمَّ صَعَدَ اَلْحَرَارَةُ بِالرُّطُوبَةِ فَخَلَقَ اللهُ مِنْهُمَا طَبِيعَةَ اَلْحَيَاةِ وَالأَفْلاَكِ اِلْعُلْوِيَّاتِ(٦)، وَهَبَطَتِ الْبُرُودَةُ مَعَ اَلْيَبُوسَةِ فَخَلَقَ مِنْهُمَا طَبِيعَةَ اِلْمَوْتِ

---

(١) اَلْيَبُوسَةُ: وَهِيَ مِنَ الْكَيْفِيَّاتِ الْمَلْمُوسَةِ وَتُقَابِلُ الرُّطُوبَةَ بِالتَّضَادُّدِ عِنْدَ الْكُلِّ. فَعِنْدَ الإِمَامِ عِبَارَةٌ عَنْ عُسْرِ الإِلْتِصَاقِ وَالإِنْفِصَال.Dryness\Aridity\Secheresse

(٢) أَيْ مَا يَخْتَصُّ بِالطَّبِيعَةِ، وَمَعْنَاهَا عِنْدَ الأَطِبَّاءِ: عِلْمٌ يَبْحَثُ عَنْ طَبَائِعِ الأَشْيَاءِ وَمَا جَعَلَهُ الْبَارِي جَلَّ شَأْنُهُ فِيهَا مِنَ الْخَصَائِصِ.Nature/Selles

(٣) الْحَرَارَةُ هِيَ كَيْفِيَّةٌ مَوْجُودَةٌ مُضَادَّةٌ لِلْبُرُودَةِ مِنْ شَأْنِهَا أَنْ تَجْمَعَ الْمُتَشَاكِلاَتِ وَغَيْرَهَا. قَالَ ابْنُ سِينَاءَ اَلْحَرَارَةُ تَفَرُّقُ الْمُخْتَلِفَاتِ وَتَجَمُّعُ الْمُتَمَاثِلاَتِ، وَالْبُرُودَةُ بِالْعَكْسِ.Heat\Chaleur

(٤) وَالْبُرُودَةُ عَكْسُ مَاقِيلَ لِلْحَرَارَةِ يُقَالُ وَالْبَارِدُ ضِدُّ الْحَارِّ سَوَاءٌ كَانَ بَارِدًا بِالْقُوَّةِ أَوْ بِالْفِعْلCold، Frigidite ،Frigidity\Froid

(٥) اَلرُّطُوبَةُ ضِدُّ الْيَبُوسَةِ وَهُمَا كَيْفِيَّتَانِ مَلْمُوسَتَانِ بَدِيهِيَّتَانِ.قَالَ الإِمَامُ الرَّازِي: اَلرُّطُوبَةُ سُهُولَةُ الإِلْتِصَاقِ بِالْغَيْرِ وَسُهُولَةُ الإِنْفِصَالِ عَنْهُ أَيْ كَيْفِيَّةٌ تَقْتَضِي تِلْكَ السُّهُولَةِ وَهِيَ الْبَلَّةُ.

(٦) اَلأَفْلاَكُ جَمْعُ فَلَكٍ وَهُوَ عِنْدَ أَهْلِ الْهَيْئَةِ عِبَارَةٌ عَنْ كُرَةٍ مُتَحَرِّكَةٍ بِالذَّاتِ عَلَى الإِسْتِدَارَةِ دَائِمًا، وَالْعُلْوِيَّاتُ أَيْ الْكَوَاكِبِ الَّتِي تَدُورُ حَوْلَ هَذِهِ الأَفْلاَكِ (Solar system) وَغَيْرِهَا مِمَّنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى جَلَّ شَأْنُهُ لَهُ الْمَثَلُ الأَعْلَى فِي خَلْقِهِ. وَمِنْ هَذِهِ الْكَوَاكِبِ: اَلْعَطَارِدِ وَهِيَ صُفْرَةٌ، (mrecury) وَلِلزَّهْرَةِ وَهِيَ بَيَاضٌ صَافٍ، (venus) وَلِلْمُشْتَرِي وَهِيَ بَيَاضٌ غَيْرُ خَالِصٍ (jupiter)، وَلِلزُّحَلِ وَهِيَ قَتَمَةٌ مَعَ كُدْرَةٍ Saturn، وَلِلْقَمَرِ كَمُودَةٌ Moon.وَيُسَمَّى الزُّحَلُ وَالْمُشْتَرِي وَالْمُرِيخُ بِالْعُلْوِيَّةِ. وَيُسَمَّى الزَّهْرَةُ وَعَطَارِدُ بِالسَّفْلِيِّينَ. يُعْتَبَرُ لَفْظُ الأَفْلاَكِ بِ Orbit، Clestial Sphere\Zodiac-orbite

وَالأَفْلاَكِ اَلسُّفْلِيَّاتِ(١)، ثُمَّ أَرَادَ اَلْفَلَكَ الأَعْلَى عَلَى الأَسْفَلِ فَامْتَزَجَتِ اِلْحَرَارَةُ بِالْبُرُودَةِ، وَالرُّطُوبَةُ بِاليُبُوسَةِ، فَتَوَلَّدَتِ الْعَنَاصِيرُ الأَرْبَعَةُ(٢) بِقُدْرَةِ اللهِ بِأَنْ حَصَلَ مِنْ مَزَاجِ اِلْحَرَارَةِ مَعَ اَلْيُبُوسَةِ عَنْصُرِ النَّارِ، وَمِنْ مَزَاجِ الْحَرَارَةِ مَعَ الرُّطُوبَةِ عَنصُرُ اَلْهَوَى، وَحَصَلَ مِن مَزَاجِ الْبُرُودَةِ مَعَ الرُّطُوبَةِ عَنْصُرُ الْمَاءِ،وَمِنْ مَزَجِ الْبُرُودَةِ مَعَ الْيُبُوسَةِ عَنْصُرُ التُّرَابِ، وَهُوَ الأَرْضُ، ثُمَّ خَلَقَ وَمِنْهَا اَلْعَوَالِمُ اَلْعُلْوِيَّةُ فَهِيَ اَلْمُرَكَّبَاتُ وَهِيَ غَرَضُنَا مِنْ هَذَا الْعِلْمِ الطَّبِيعِيِّ.

فِي الأَخْلاَطِ(٣) اِلأَرْبَعَةِ: اِلصَّفْرَاءُ(٤) حَارٌّ يَابِسٌ عَنْ عُنصُرِ النَّارِ الطَّبِيعِي مَسْكَنُهُ الْمَرَارَةُ. اَلدَّمُ(٥) حَارٌ رَطْبٌ مِّنْ عُنصَرِ اِلْهَوَى الطَّبِيعِي مَسْكَنُهُ اَلْكَبِدُ. اَلْبَلْغَمُ(٦) بَارِدٌ رَطَبٌ مِنْ عَنْصُرِ الْمَاءِ الطَّبِيعِى مَسْكَنُهُ الرِّئَةُ. اَلسَّوْدَاءُ(٧) بَارِدٌ يَابِسٌ مِّنْ عُنْصُرِ الأَرْضِ الطَّبِيعِي مَسْكَنُهُ اَلطِّحَالُ. وَهَذِهِ الأَخْلاَطُ الأَرْبَعَةُ بِهَا قِوَامُ الْبَدَنِ وَمِنْهَا صَلاَحُهُ وَفَسَادُهُ كَمَا يَأْتِي إِنْ شَاءَ اللهُ.

---

(١) - كَمَاسَبَقَ أَنَّ الأَفْلاَكِ السُّفْلِيَّاتِ مِنْهَا الزَّهْرَةَ وَالْعَطَارِدَ

(٢) وَالْعَنَاصِيرُ جَمْعُ عَنْصُرٍ وَمَعْنَاهُ عِنْدَ الأَطِبَّاءِ مَا يَحْدُثُ مِنْهَا مِنَ الْمَوَالِيدِ الثَّلاَثَةِ، وَقِيلَ جِسْمٌ بَسِيطٌ فِيهِ مَبْدَأُ أَسِيلٍ مُسْتَقِيمٍ وَهُوَ أَرْبَعَةٌ:خَفِيفٌ مُطْلَقٌ وَهُوَ النَّارُ، خَفِيفٌ مُضَافٌ وَهُوَالْهَوَاءُ، ثَقِيلٌ مُطْلَقٌ وَهُوَ الأَرْضُ، ثَقِيلٌ مُضَافٌ وَهُوَالْمَاءُ.Element

(٣) أىْ مَا تَرَكَّبَ عَلَى قِوَامِ بَدَنِ الإِنْسَانِ فَتَوَلَّدَ هَذِهِ الأَخْلاَطِ الطَّبَائِعِ الأَرْبَعَةِ Four humours of the body الآتية:

(٤) الصَّفْرَاءُ: هُوَ كَمُجَاوَزِ الإِسْتِوَاءِ فِى الْخَلْطِ وَلَمْ يَحْتَرِقْ وَهُوَ الصَّفْرَاءُ. bile\gall

(٥) الدَّمُ: هُوَ كَمُعْتَدِلِ النَّضْجِ.Sang

(٦) الْبَلْغَمُ:هُوَ الَّذِى يَصْلُحُ أَنْ يَصِيرَ دَمًا كَأَنَّهُ دَمٌ قَاصِرٌ عَنْ تَمَامِ النَّضْجِ.phlegm

(٧) السَّوْدَاءُ: كَمُحْتَرِقٍ فِى هَذِهِ الإِخْلاَطِ.Black(bile)

فصل

فِي الْأَمْزِجَةِ(١) الْخَمْسَةِ: الصَّفْرَاوِيُّ(٢) وَهُوَ الَّذِي كَثُرَ فِيهِ الْيُبْسُ مَعَ الْحَرَارَةِ وَقَلَّ فِيهِ الْبُرُودَةُ والرُّطُوبَةُ. وَعَلَامَتُهُ: سُرْعَةُ الْحَرَكَاتِ فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ وَالْإِقْدَامِ وَالشَّجَاعَةِ وَجَوْدَةِ الْفَهْمِ وَقِلَّةِ النَّوْمِ، وَإِنْ غَلَبَ فِيهِ الْحَرَارَةُ كَانَ أَحْمَرَ أَوْ الْيُبْسُ فَآدَمُ مَشُوبٌ بِالْحُمْرَاةِ، أَوْ اِسْتَوَيَا فَأَصْفَرَ وَاللهُ أَعْلَمُ. الدَّمَوِيُّ(٣) مَنْ كَثُرَ فِيهِ الْحَرَارَةُ مَعَ الرُّطُوبَةِ، وَقَلَّ فِيهِ الْبُرُودَةُ وَالْيُبْسُ، عَلَامَتُهُ: حُسْنُ الْأَخْلَاقِ وَعَبْلُ الْبَدَنِ وَكَثْرَةُ اللَّحْمِ وَالدَّمِ وَالنَّوْمِ وَالْكَسَلُ مُتَوَسِّطُ الْفَهْمِ، وَإِنْ غَلَبَ عَلَيْهِ الْحَرَارَةُ كَانَ أَصْفَرَ، وَالرُّطُوبَةُ فَأَبْيَضُ مَشُوبًا بِالْحُمْرَةِ، أَوْ اِسْتَوَيَا فَأَشْقَرَ بَيْنَ الْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ وَاللهُ أَعْلَمُ. الْبَلْغَمِيُّ(٤) مَنْ كَثُرَ فِيهِ الْبُرُودَةُ وَالرُّطُوبَةُ، وَقَلَّ فِيهِ الْحَرَارَةُ وَالْيُبْسُ، يَكُونُ عَبْلُ الْبَدْنِ كَثِيرُ الشَّحْمِ وذَالنَّوْمِ، بَلِيدَ الْفَهْمِ لَا يَكَادُ يَفْهَمُ شَيْئًا، كَسْلَانٌ فَإِنْ غَلَبَ الْبُرُودَةُ كَانَ أَبْيَضَ جِصَّ اللَّوْنِ، أَوِ الرُّطُوبَةُ فَنَاصِعُ الْبَيَاضِ قَرِيبًا مِنَ الْبَرَصِ، أَوِ اِسْتَوَيَا فَرَصَاصُ اللَّوْنِ وَاللهُ أَعْلَمُ.

اَلسَّوْدَاوِيُّ(٥) مَنْ كَثُرَ فِيهِ الْبُرُودَةُ مَعَ الْيُبْسِ وَقَلَّ فِيهِ الْحَرَارَةُ وَالرُّطُوبَةُ يَكُونُ نَحِيلَ الْبَدَنِ كَثِيرَ الْكَدِّ قَلِيلَ النَّوْمِ لَا صَبْرَ لَهُ عَنِ الْجِمَاعِ وَعَلَيْهِ وَفِيهِ ضَرَرٌ عَظِيمٌ

(١) أَيْ كَيْفِيَّةٌ مُتَشَابِهَةُ الْأَجْزَاءِ حَصَلَتْ مِنْ تَفَاعُلِ الْأَرْبَعَةِ بِحَيْثُ كَسَرُ كُلٍّ مِنَ الْآخَرِ بَلْ غَلَبَةٌ Humour\mixing\humeur\melange

(٢) مَنْسُوبٌ إِلَى الصَّفْرَاءِ - أَيْ مَنْ كَانَ خَلْطُهُ مِنَ الصَّفْرَاءِ فَيَكُونُ صَفْرَاوِيًّا Bilious، choleric،

(٣) مَنْسُوبٌ إِلَى الدَّمِ - أَيْ مَنْ كَانَ خَلْطُهُ مِنَ الدَّمِ فَيَكُونُ دَمَوِيًّا Sanguine

(٤) مَنْسُوبٌ إِلَى الْبَلْغَمِ - أَيْ مَنْ كَانَ خَلْطُهُ مِنَ الْبَلْغَمِ فَيَكُونُ بَلْغَمِيًّا Phlegmy

(٥) مَنْسُوبٌ إِلَى السَّوْدَاءِ - أَيْ مَنْ كَانَ خَلْطُهُ مِنَ السَّوْدَاءِ فَيَكُونُ سَوْدَاوِيًّا Black(bile)

فَإِنْ كَانَتِ اَلْبُرُودَةُ[١] أَكْثَرَ كَانَ أَكْمَدَ اَللَّوْنِ أَوِ الْيُبْسُ فَأَغْبَرَ اَللَّوْنِ أَوِ اِسْتَوَيَا فَرَصَاصُ اَللَّوْنِ وَاللهُ أَعْلَمُ.

اَلْمُعْتَدِلُ[٢] أَىْ اَلَّذِى اِعْتَدَلَتْ طَبَائِعُهُ يَكُونُ ذَكِيَّ الْفَهْمِ مُتَوَسِّطَ الْهَيْئَاتِ فِى جَمِيعِ أُمُورِهِ. وَاللهُ أَعْلَمُ.

قُلْتُ فَجَمِيعُ مَامَرَّ مِنَ اَلْعَلاَمَاتِ إِنَّمَا هُوَ عَلَى طَرِيقِ اِلْغَالِبِ وَقَدْ يَتَخَالَفُ.

(١) «البرد» فى نسخة «بل»

(٢) وَهُوَ أَيْضًا مِنَ الْأَخْلاَطِ الْخَمْسِ عِنْدَ بَعْضِ الْأَطِبَّاءِ أىْ وهُوَ الَّذِى تَوَسَّطَ بَيْنَ الْأَخْلاَطِ الْأَرْبَعَة بالسويةِ.

فصل

فِي اِلْغِذَاءِ(١) وَهُوَ قِوَامُ اَلْبَدَنِ فَإِذَا تَصَرَّفَ فِي جَمِيعِ ءَالَاتِ الْهَضْمِ إِلْتَهَبَتِ اِلطَّبِيعَةُ وَاسْتَدْعَتْ بِالْأَكْلِ وَهُوَ اَلْجُوعُ، فَإِنْ لَّمْ يَحْصُلْ مَادَّةُ اِلْغِذَاءِ أَكَلَتِ اِلرُّطُوبَةُ الْأَصْلِيَّةَ فَإِنْ فَنِيَتْ وَقَعَ اَلْهَلَاكُ. وَإِنْ حَصَلَ الْغِذَاءُ دَفَعَهُ اَللِّسَانُ بَعْدَ طَحْنِ الْأَضْرَاسِ إِلَى اَلْغَلْصَمَةِ(٢) وَتَدْفَعُهُ اَلْغَلْصَمَةُ(٣) إِلَى اَلْمَرِيءِ وَهُوَ فَمُّ اَلْمِعِدَةِ الْأَعْلَى لِأَنَّهَا كَالْقَارُورَةِ لَهَا عُنُقٌ طَوِيلٌ وَجَوْفٌ فَإِذَا نَزَلَ إِلَى جَوْفِهَا قَلِيلاً-قَلِيلاً حَتَّى إِمْتَلَأَ فَهُوَ الشِّبْعُ. وَقَدْ خَلَقَ اللهُ فِي أَسْفَلِ الْمَعِدَةِ خَرْقًا يَنْضَمُّ عِنْدَ الشِّبَعِ شَدِيدًا فَتَكْثُرُ الْحَرَارَةُ فَيَنْحَلُّ الْغِذَاءُ بِوَاسِطَةِ الرُّطُوبَةِ فَيَنْهَضِمُ وَيَنْزِلُ مِنْ ذَالِكَ الْخَرْقِ قَلِيلاً- قَلِيلاً حَتَّى يَصِلَ(٤) إِلَى الْأَمْعَاءِ وَمَتَى قَلَّتِ الرُّطُوبَةُ فِي الْمَعِدَةِ بَقَى الطَّعَامُ فِيهَا يَابِسًا مَّعَ كَثْرَةِ الْحَرَارَةِ فَتَلْتَهِبُ اَلطَّبِيعَةُ وَيَسْتَدْعِي بِالْمَاءِ وَهُوَ اَلْعَطَشُ. فَإِنْ لَّمْ يَحْصُلِ الْمَاءُ نَشَفَتِ اِلطَّبِيعَةُ جَمِيعَ اَلرُّطُوبَةِ الْأَصْلِيَّةِ فَيَقَعُ اَلْهَلَاكُ، وَإِنْ حَصَلَ الْمَاءُ عَلِمَتِ الطَّبِيعَةُ بِوَاسِطَةِ الرُّطُوبَةِ فَيَنْهَضِمُ بَاقِي ذَالِكَ الطَّعَامَ إِلَى الْأَمْعَاءِ وَهِيَ تَحْتَ اَلْمَعِدَةِ عَلَى الشِّمَالِ فَتَطْبَخُهُ الطَّبِيعَةُ فِيهَا ثَانِيًا وَهُوَ مَادٌّ لَّطِيفٌ أَبْيَضُ ثُمَّ تَدْفَعُهُ بِأَفْوَاهٍ لَّهَا إِلَى الْكَبِدِ وَهِيَ لَحْمَةٌ حَمْرَاءُ عَلَى

(١) اَلْغِذَاءُ مَعْنَاهُ عِنْدَ الْأَطِبَّاءِ مَا يَقُومُ بَدَلَ مَا يَتَحَلَّلُ مِنْهُ وَهُوَ بِالْحَقِيقَةِ اَلدَّمُ وَبَاقِي الْأَخْلَاطِ Food\Nourishment\Aliment

(٢) وقع الإنحراف فى نسختى «س» «م» هكذا «القهمة» وفى نسخة «بل» اَلْغَلْصَمَةُ وهو الصواب اى الحلق epiglottis(larynx)

(٣) كذا أيضا «القلمة» فى نسختى «س» «م» وما فى نسخة «بل» هو الصواب هكذا «وتدفعه الغلصمة» لكن ملحقة من جانب الصفحة بعد سقوطها.

(٤) «يصل» ساقطة ايضا فى نسخة «بل» ولكن ملحقة من جانب الصفحة

الْيَمِينِ مِن تَحْتِ الْقَلْبِ فتطْبَخُهُ ثَالِثًا فَيَصِيرُ مَآءً أَحْمَرٌ مُخْتَلِفًا عَلَى أَرْبَعَةِ أَصْنَافٍ: اَلأَوَّلُ رَغْوَةٌ صَفْرَاوِيَّةٌ خَلَقَ اللهُ لَهَا الْمَرَارَةَ وَهُوَ كِيسٌ مُعْتَرِضٌ بَيْنَ اَلْكَبِدِ وَالْمَعِدَةِ لَهُ مُتَّصِلٌ بِالْكَبِدِ تَمُصُّ مِنْهَا هَذِهِ الرَّغْوَةُ وَتَدْفَعُهَافِى أَوْقَاتٍ إِلَى اَلْمَعِدَةِ يعينها بِكَثْرَةِ الْحَرَارَةِ. اَلثَّانِي فَضْلَةُ دَمٍ سَوْدَاوِيَّةٍ لَهَا الطِّحَالُ، وَهُوَ جَوْفٌ لَهَاثَلاَثَةُ أَفْوَاهٍ: أَحَدُهَا إِلَى اَلْكَبِدِ تَمَصُّ مِنْهَا هَذِهِ اِلْفَضْلَةَ، وَتَدْفَعُ مِنْهَا أَشْيَاءَ إِلَى اَلْمَعِدَةِ. فَالْفَمُّ الثَّانِي يُعَيِّنُهَا بِحُمُوضَةٍ عَلَى جَوْدَةِ الْضَهْمِ، وَالْفَمُّ الثَّالِثُ مُتَّصِلٌ بِالْبُرْمِ يَدْفَعُ اِلَيْهِ مَابَقِيَ مِنْ هَذِهِ اِلْفَضْلَةِ فَيَنْزِلُ مَعَ اَلْغَائِطِ. اَلثَّالِثُ فَضْلَةٌ مَائِيَّةٌ خَلَقَ اللهُ لَهَا اَلْكُلَى(١) يَمُصُّهَا مِنَ الْكَبِدِ فَيَكُونُ مِنْهَا مَادَّةُ شَحْمِ اِلْكُلاَ وَالْبَاقِي يَنْزِلُ اَلْمَثَانَةِ فَتَدْ فَعُهُ اَلطَّبِيعَةُ بَوْلاً. اَلرَّابِعُ اَلْخَالِصُ مِن ذَالِكَ وَهُوَ الْغِذَاءُ يَدْخُلُ فِي عِرْقٍ كَبِيرٍ مِّنْ أَعْلاَ الْكَبِدِ يَمَصُّ ذَالِكَ الْخَالِصَ قَلِيلاً قَلِيلاً، ثُمَّ يَنْقَسِمُ عِرْقَيْنِ: أَحَدُهُمَا يَصْعَدُ إِلَى أَعَالِي الْبَدَنِ وَيَنْفَرِشَ عِرْقًا كَثِيرًا، كِبَارًا أَوْ صِغَارًا. وَالثَّانِي يَهْبِطُ إِلَى أَسْفَلِ كَذَالِكَ يَنْشُرُ كُلُّ عِرْقٍ بِقِسْطِهِ فَيَكُونُ مِنْ ذَالِكَ مَادَّةُ اللَّحْمِ وَالدَّمِ فَيَصِحُّ الْبَدَنُ إِن كَانَ الْغِذَاءُ صَحِيحًا وَإِنْ زَادَ الْأَخْلاَطُ عَلَى ذَلِكَ حَصَلَ اَلْمَرَضُ مِن زِيَادَةِ تِلْكَ الطَّبِيعَةِ. فَزِيَادَةُ خَلْطِ الصَّفْرَاءِ بِأَكْثَرِ اِلْغِذَاءِ الْحَارِّ وَالْيَابِسِ كَالْعَسَلِ وَالثُّؤْمِ.

وَلَحْمُ اَلْكَبْشِ يَحْصُلُ مِنْهُ صُدَاعٌ فِي الرَّأْسِ وَقِلَّةِ النَّوْمِ وَحَرَارَاةُ اللَّمْسِ، فَإِنْ

---

(١) جمع كُلْية بِضَمِّ الْكَافِ وَاِسْكَانِ الأَمِ وَهُوَ عُضْوٌ فِى أَسْفَلِ الظَّهْرِ خَلْفَ الْبَرِيتُونِ وَظِيفَتُهُ اِسْتِخْلاَصُ الْبَوْلِ مِنَ الدَّمِ تَوْطِئَةً لِإِخْرَاجِهِ وَبِالْجِسْمِ كُلَيَتَانِ مَكَانُهُمَا عَلَى جَنْبَيِ الْعَمُودِ الْفَقْرِى بِالْبَطْنِ وَيَبْلُغُ طُولَ الْوَاحِدَةِ مِنْهُمَا حَوَالَىْ ١٠ سم وَهِىَ تَشْبَهُ حَبَّةَ الْفُولِ وَلَوْنُهَا أَحْمَرُ قَائِمٌ. Kidney- راجع تعاليق محمد الأنوار البلتاجى م١ ص٣٤٢

عَدَلَهُ بِضَمَدِ الأَصْدَاعِ وَأَكْلِ الْبَارِدِ الرَّطْبِ صَحَّ، وَإِلاَّ يُفْضِيَ إِلَى الإِصْفِرَارِ وَالأَوْرَامِ(١) الصَّلْبَةِ وَحُمَّى الْغِبِّ(٢) وَهِيَ الَّتِي تَنُوبُ يَوْمًا وَتَغِيبُ يَوْمًا فَلْيَجْتَهِدْ فِي مَسْهَلِ الصَّفْرَاءِ وَزِيَادَةِ خَلْطِ الدَّمِ بِإِكْثَارِ الْحَارِّ الرَّطْبِ كَالْبَطَائِحِ الدَّسَمِيَّةِ يَقْطَعُ مِنْهُ الصُّدَاعُ، وَعَظْمُ الْعُرُوقِ، وَغِلْيَانُ الْحَرَارَةِ، وانطِبَاخُ الْبَدَنِ. فَإِنِ قَطَعَ ذَالِكَ بِضَمَدِ الأَصْدَاعِ وَشُرْبِ الْخَلِّ وَأَكْلِ الْحَامِضِ صَحَّ. وَإِلاَّ يُفْضِي إِلَى غِلْيَانِ الدَّمِ وَحُمْرَةِ الْعَيْنَيْنِ وَالرَّمَدِ(٣) وَالْجُدْرِيِّ(٤) وَالدَّمَامِيلِ(٥) وَالأَوْرَامِ

---

(١) والأَوْرَامُ جَمْعُ وَرَمٍ وَمَعْنَاهُ عِنْدَ الأَطِبَّاءِ مَادَّةٌ تَدْخُلُ جُرْمَ الْعُضْوِ وَتَزِيدُ حَجْمَهُ زِيَادَةً غَيْرَ طَبِيعِيَّةٍ /Tumefaction-Renflement. ،Swelling ،Tume faction

(٢) و «القلب» فى نسخة «بل» لكن مصححة من جانب الصفحة وَالحُمَّى بِضَمِّ الْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ وَتَشْدِيدِ الْمِيمِ ثُمَّ الِفُ الْمَقْصُورَةِ وَهِيَ حَرَارَةٌ غَرِيبَةٌ تَضُرُّ بِالأَفْعَالِ تَنْبَعِثُ مِنَ الْقَلْبِ إِلَى الأَعْضَاءِ.فَالْحَرَارَةُ بِمَنْزِلَةِ الْجِنْسِ تَشْتَمِلُ الأَسْطَقْسِيَّةَ الْمَوْجُودَةَ فِى الْبَدَنِ حَيًّا وَمَيِّتًا.تَنْقَسِمُ الْحُمَّى بِإِعْتِبَارَاتٍ إِلَى أَقْسَامٍ وَلاَيَسَعُ تَفْصِيلُهَا هُنَا بَلِ الْغَرَضُ تَعْرِيفُهَا.وَحُمَّى الْغِبِّ الْمَذْكُورَةِ هُنَا وَهِيَ مِنْ أَقْسَامِ حُمَّى الصَّفْرَاءِ خَارِجُ الْعُرُوقِ ثُمَّ تَنْقَسِمُ هَذَا النَّوْعُ إِلَى خَالِصَةٍ وَهِيَ الَّتِى لاَ تَزِيدُ مُدَّةَ نَوْبَتِهَا عَلَى اثْنَىْ عَشَرَ سَاعَةً ، وَهِيَ الْغِبُّ المذكورة فى الباب. Fever/Fievre

(٣) يَقُولُ فِيهِ الأَطِبَّاءُ الْقُدَامَى: الْوَرَمُ الْحَارُّ الدَّمَوِيُّ الْحَادِثُ فِى الْمُلْتَحِمِ وَمَتَى كَانَ حُصُولُهُ مِنْ غَيْرِ هَذِهِ الْمَادَّةِ فَإِنَّهُ لاَيُسَمَّى رَمَدًا بَلْ تَكَدُّرًا.وَأَمَّا عِنْدَ الْمُتَأَخِّرِينَ فَيُطْلَقُ عَلَى كُلِّ وَرَمٍ يَحْدُثُ فِى الْمُلْتَحِمِ سَوَاءٌ كَانَ سَبَبُهُ مَوَادًّا حَارَّةً أَوْ بَارِدَةً.وَفِى الْوَافِيَةِ:وَقَدْ يُطْلَقُ عَلَى كُلِّ مُؤْلِمٍ لِلْعَيْنِ. Conjunctivits/Conjunctivite/Opthalmic

(٤) الْجُدَرِى بِالضَّمِّ وَالْفَتْحِ وَسُكُونُ الدَّالِ وَهُوَ بُثُورٌ صِغَارٌ بَعْضُهَا وَكِبَارٌ بَعْضُهَا يَظْهَرُ عَلَى الْبَدَنِ لِدَفْعِ مِنَ الطَّبِيعَةِ الْمُدَبِّرِ لِبَدَنِ الإِنْسَانِ فَضَلاَتٍ طَمِيثِيَّةٍ مُنْبَثَّةٍ فِى الْبَدَنِ لِإِغْتِذَائِهِ بِهَا وَلِذَالِكَ قِيلَ أَنَّ هَذَا الْمَرَضَ لاَبُدَّ أَنْ يَعْرِضَ لِكُلِّ شَخْصٍ، وَمِنَ الشَّخْصِ مَنْ يَجِدُ مَرَّتَيْنِ وَذَالِكَ عِنْدَ عَدَمِ قُوَّةِ الطَّبِيعَةِ عَلَى دَفْعِ الْمَادَّةِ فِى الْبَدَنِ مِنَ الصَّبِيِّ بَلْ يَبْقَى شَىْءٌ مِنْهَا ثُمَّ يَتَّفِقُ اَسْبَابٌ مُسْخِنَةٌ رَطْبَةٌ فَتَحَرَّكَ الْمَادَّةُ وَتَتَحَرَّكَ الطَّبِيعَةُ لِدَفْعِهَا مَرَّةً ثَانِيَةً.Small-fox/Variol، /VarioleVerole

(٥) اَلدَّمَامِيلُ جَمْعُ دُمَلٍ بِالضَّمِّ أَوْ دَمَامِلُ هُوَبُثْرٌ كَبِيرٌ دَمَوِيٌّ صُوبَرِيُّ الشَّكَلِ اَحْمَرُ اللَّوْنِ مُؤْلِمٌ فِى الإِبْتِدَاءِ.Pimples، abcess، /Tumour-pastule

الرَّخْوَةِ فَيَحْتَاجُ إِلَى اَلْفَصْدِ(١) وَالْحِجَامَةِ(٢) وَزِيَادَةِ خَلْطِ اَلْبَلْغَمِ بِإِكْثَارِ الْأَلْبَانِ وَالْفَوَاكِهِ وَأَكْلِ بَارِدٍ رَّطْبٍ فَيَقَعُ مِنْهُ فَتْرَةٌ فِي اِلْجِسْمِ وَرَخَاوَةٌ فِي الْمَفَاصِلِ وَثِقَلُ اَلْحَوَاسِّ فَإِنْ قَطَعَهُ بِالْعَسَلِ اَلْمُطْبَعَةِ وَهِيَ سَبْعَةُ أَيَّامٍ بَعْدَ حَرَارَةٍ تَهِيجُ بِجَمِيعِ اِلْبَدَنِ وَهُوَ اَلْبُخْرَانُ فَيَقَعُ اَلْخَلاَصُ بَعْدُ أَوِ الْهَلاَكُ وَهُوَ اَلْغَالِبُ. وَقَدْ يَقَعُ مِنْهُ اَلْبَرَصُ(٣) وَالْفَالِجُ(٤) وَدَوَاءُهُ بِشُرْبِ مُسَهِّلِ الْبَلْغَمِ وَزِيَادَةِ خَلْطِ السَّوْدَاءِ بِإِكْثَارِ الدُّخْنِ، وَلَحْمِ اَلْبَقَرِ وَنَحْوِ ذَلِكَ فَيَبْدَأُ اَلْمَرَضُ بِفَتْرَةِ الْبَدَنِ وَشِدَّةِ الْعَطَشِ فَإِنْ عَدَلَهُ بِشُرْبِ لَبَنِ الْبَقَرِ مِنْ تَحْتَ الضَّرْعِ مَعَ اَلسُّكَّرِ وَأَكْلِ حَارٍّ رَطْبٍ صَحَّ. وَإِن تَسَاهَلَ أَدَّى إِلَى اَلْجَرَبِ وَالْجُذَامِ(٥) وَالْفَالِجِ وَحُمَّى الرَّبْعِ وَهِيَ الَّتِي تَغِيبُ يَوْمَيْنِ وَتُنُوبُ يَوْمًا وَلاَ تَكَادُ تَقْطَعُ وَدَوَاءُهُ شُرْبُ مُسَهِّلِ السَّوْدَاءِ.

---

(١)- اَلْفَصْدُ فِى اللُّغَةِ:شَقُّ الْعُرُقِ لِإِسَالَةِ الدَّمِ مِنْهُ. قَالَ أ.د.عبد الملك الشالاتى: يَلْجَأُ إِلَيْهِ الْأَطِبَّاءُ الْمُعَاصِرُونَ كَعِلاَجٍ لِحَالاَتِ هُبُوطِ الْقَلْبِ الشَّدِيدِ وَيجْرِى بِوَاسِطَةِ إِبْرَةٍ مُتَّسِعَةِ الْقَنَاةِ تَدْخُلُ فِى وَرِيدِ ذِرَاعِ الْمَرِيضِ ثُمَّ يُسْحَبُ مِنَ الدَّمِ قَدْ يَتَرَاوَحُ بَيْنَ ٣٥٠-٤٥٠سم/ Saignee

(٢) اَلْحِجَامَةُ أُسْلُوبٌ طِبِّيٌّ لِعِلاَجِ الْأَمْرَاضِ وَذَالِكَ بِآلَةِ تَخْفِيفِ الْإِحْتِقَانِ مِنَ الْأَعْضَاءِ بِإِزَالَةِ الدَّمِّ الْمُحْتَبِسِ فِيهَا، مِنْهَا الْجَافُ وَمِنْهَا مَدَمَّاةُ وَلَهَا وَقْتٌ مُعَيَّنٌ فِى السَّنَةِ تَجْرِى فِيهِ لِتَكُونَ فَائِدَتُهَا أَفْضَلُ وَأَحْسَنُ لِتَخْلِيصِ الْجِسْمِ مِنَ الدَّمِ الْفَاسِدِ./ Ventousage

(٣) اَلْبَرَصُ بِالْفَتْحِ وَسُكُونُ الْمُهْمَلَةِ وَمَعْنَى هَذِهِ الْعِلَّةُ عِنْدَ الْأَطِبَّاءِ:بَيَاضٌ يَظْهَرُ فِى ظَاهِرِ الْجِلْدِ وَيُغَوِّرُ فَإِنْ كَانَ فِى سَائِرِ الْأَعْضَاءِ حَتَّى يَصِيرَ لَوْنُ الْبَدَنِ كُلَّهُ اَبْيَضَا يُقَالُ لَهُ حِينَئِذٍ اَلْمُنْتَشِرُ، وَالْبَرَصُ الْأَسْوَدُ يُسَمَّى بِالْقُوبَاءِ لِإِسْتِيلاَءِ سَوَادٍ سُودَاوِيَّةٍ غَلِيظَةٍ.Leprosy/Lepre

(٤) وَالْفَالِجُ يُطْلَقُ عَلَى الْإِسْتِرْخَاءِ فِى اَىِّ عُضْوٍ كَانَ حَتَّى لَوْ عَمَّ الشَّقَّيْنِ مِنَ الْبَدَنِ كَانَ فَالِجًا، لَكِنْ بِشَرْطِ أَنْ لاَيَعُمَّ الرَّأْسَ إِذْ لَوْ عَمَّ كَانَ سَكْتَةً.Paralysis/Hemiplegiya

(٥) وَالْجُذَامُ بِالضَّمِّ وَالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ مِنَ الْجَذْمِ وَهُوَ الْقَطْعُ وَهِىَ عِلَّةٌ رَدِيَّةٌ تَحْدُثُ مِنْ إِنْتِشَارِ الْمُرَّةِ السَّوْدَاءِ فِى الْبَدَنِ كُلِّهِ فَيَفْسُدَ مِزَاجَ الْأَعْضَاءِ وَيَتَغَيَّرَ هَيْئَتَهَا وَرُبَّمَا يَتَفَرَّقُ فِى آخِرِهَا اِتِّصَالَهَا. قَالَ الْقُرَشِى:اَلسَّوْدَاءُ إِذَانْتَشَرَتْ فِى الْبَدَنِ كُلِّهِ فَإِذَا عَفِنَتْ أَوْجَبَتِ الْحُمَّى الرَّبْعِ وَإِنِ انْدَفَعَتْ إِلَى الْجِلْدِ أَوْجَبَتِ الْبَرَقَانَ الْأَسْوَدَ وَإِنْ تَرَاكَمَتْ أَوْجَبَتِ الْجُذَامَ.Leprosy/Lepre

فصل

فِي طَبَائِعِ الْأَغْذِيَةِ(١) نَبْدَأُ بِالْحُبُوبِ:

اَلْحِنطَةُ(٢) حَارَّةٌ رَّطبَةٌ ثَقِيلَةٌ دَقِيقُهَا مَعَ الْحُلْبَةِ(٣) يُخَلِّلُ الْأَوْرَامَ الصَّلْبَةَ وَسَوِيقُهَا مَعَ السُّكَرِ يَلِينُ الصَّدْرِ، وَيَزِيدُ فِي الدِّمَاغِ وَالْبَصَرِ وَيُقَوِّي الْبَاءَةَ وَيُشَدِّدُ الْأَعْضَاءَ الضَعِيفَةَ.

اَلْأُرْزُ(٤) حَارٌّ يَابِسٌ مُّعْتَدِلٌ إِذَا طُبِخَ بِاللَّبَنِ الْحَامِضِ الْمَنْزُوعِ قَبِضَ إِطْلاَقَ الْبَطَنِ.

---

(١) مَعْنَاهُ عِنْدَ الْأَطِبَّاءِ مَا يَقُومُ بَدَلَ مَا يَتَحَلَّلُ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ اَلدَّمُ وَبَاقِي الْأَخْلاَطِ. وَفِي شَرْحِ الْمُوْجَزِ: إِنَّ الْغِذَاءَ فِي الطِّبِّ عَلَى مَعْنَيَيْنِ: اَحَدِهِمَا عَلَى الْجِسْمِ الَّذِي خَلَعَ الصُّورَةَ الْغِذَائِيَّةِ وَلَيْسَ الصُّورَةَ الْعُضْوِيَّةَ وَهُوَ غِذَاءٌ بِالْفِعْلِ، وَثَانِيهِمَا عَلَى الْجِسْمِ الَّذِي هُوَ بِالْقُوَّةِ كَذَالِكَ.

Aliment nouriture ،Food

(٢) اَلْحِنطَةُ وَهِيَ الْقَمْحُ اَيْضًا نَبَاتٌ حَوْلِيٌّ نَجْلِيٌّ جِنْسُ/ تِرِتِيكُمْ اَهَمُّ وَاَقْدَمُ الْمَحْصُولاَتِ الْغِلاَلِ بِالْعَالَمِ وَيَنْقَسِمُ إِلَى ثَلاَثَةِ اَقْسَامٍ: ١- اَلدِّيُورِمْ وَيُعْرَفُ بِمِصْرَ بِالدِّكَرِ اَوْ قَمْحُ الْمَكْرُونَةِ ٢- اَلْبَرَامِيدَالُ وَيُعْرَفُ بِالْبَلَدِيِّ. ٣- فِلْجَارُ وَيُعْرَفُ بِقَمْحِ الْخُبْزِ وَاَوْرَاقُهُ تَتَكَوَّنُ مِنْ إِغْمَادٍ تُحِيطُ بِالسَّاقِ، وَحَبَّةُ الْقَمْحِ صَغِيرَةٌ وَتَحْتَوِي حَبَّةُ الْقَمْحِ كِيمِيَائِيًّا. - راجع تعاليق محمد الأنوار البلتاجي على كتاب الطب النبوى لإبن قيم الجوزية.Tiriticum sativum/Ble

(٣) اَلْحُلْبَةُ- نَبَاتٌ حَوْلِيٌّ مِنَ الْعَائِلَةِ الْفَرَاشِيَّةِ وَاِسْمُهُ الْعِلْمِيّ/ تِرِيْجُونِلاَ فُوِينِمْ جِرِيْكُمْ وَ اَوْرَاقُ الْحُلْبَةِ مُرَكَّبَةٌ تَشْبَهُ اَوْرَاقَ الْبَرِيْسِمَ وَتُؤْكَلُ خَضْرَاءُ كَمَا تُسْتَخْدَمُ عَلَفًا لِلْمَاشِيَةِ لِمَنْعِ الْإِسْهَالِ. وَبُذُورُهَا ذَاتُ مَرَارَةٍ وَاضِحَةٍ.Trigonella-foenum/Fenugrec

(٤) اَلْأُرْزُ بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَسُكُونُ الرَّاءِ نَبَاتٌ عَشَبِيٌّ نَجْلِيٌّ اِسْمُهُ الْعِلْمِي/ أُورِيزَسَاتِيفَا. وَفِي التَّذْكِرَةِ: نَبْتٌ مَعْرُوفٌ اَشْبَهَ شَيْءٌ بِالشَّعِيرِ لاَغَنِيَّةَ لَهُ عَنِ الْمَاءِ حَتَّى يُحْصَدَ وَاَجْوَدُهُ الْأَبْيَضُ فَالْأَصْفَرُ وَاَرْدَؤُهُ اَلْأَسْوَدُ.وَضَرْبُ الْأُرْزِ وَتَبْيِيضُهُ صَنَاعَةٌ هَامَّةٌ بِالْبِلاَدِ الْمُنْتِجَةِ لَهُ فَحُبُوبُ الْأُرْزِ مُنْخَفِضَةُ الدَّرَجَةِ تُسْتَخْدَمُ عَلَفًا وَالْقُشُورُ وَقُودًا.Oryzasativa Lmeila Azadirachta Asarum/Riz

اَلذُّرَّةُ(١) بَارِدَةٌ يَابِسَةٌ وَفِيهَا إِعْتِدَالٌ خَفِيفَةٌ عَلَى الْمَعِدَةِ سَرِيعَةُ الْهَضْمِ جَيِّدُهَا وَسَوِيقُهَا مَعَ السُّكَّرِ يُصْلِحُ الأَمْرَاضَ وَيُطْفِئُ الْحَرَارَةَ وَالْوَهْجَ الَّذِي فِي الْجَوْفِ.

اَلدُّخْنُ(٢) بَارِدٌ يَابِسٌ ثَقِيلٌ عَلَى اَلْمِعْدَةِ بَطِيئُ اَلْهَضْمِ يَهِيجُ الْعِلَلَ اَلسَّوْدَاوِيَّةِ وَلاَ يُصْلِحُ أَكْلُهُ إِلاَّ لأَهْلِ الْكَدِّ وَيُؤْكَلُ بِاللَّبَنِ اَلْحَلِيبِ مَعَ السُّكَّرِ وَالسَّمَنِ فَيَعْتَدِلُ، وَإِذَا أَكَلَ خُبْزَهُ يَابِسًا وَحَبَّهُ مَقْلُوًّا قَبَضَ إِطْلاَقَ اَلْبَطْنِ.

اَللُّوبِيَا(٣) بَارِدٌ يَابِسٌ رَدِيٌّ ثَقِيلٌ يَهِيجُ اَلسَّوْدَاءُ وَمَرَقُهَا حَارٌّ لَيِّنٌ خَفِيفٌ إِذَا شُرِبَ مَعَ اَلسَّمَنِ وَالسُّكَّرِ يَلِينُ الْيَبُوسَاتِ اَلَّتِي فِي الصُّدُورِ وَالْعُرُوقِ وَالأَعْضَاءِ.

اَلسِّمْسِمُ(٤) حَارٌّ يَابِسٌ دَسِمٌ يُغْشِي النَّفْسَ إِذَا كَثُرَ وَيُرْخِي اِلْمَعِدَةَ وَدَفْعُ ضَرَرِهِ أَنْ لاَ يَأْكُلَ مِنْهُ إِلاَّ قَلِيلٌ مَعَ السُّكَّرِ.

---

(١) قَالَ فِي الْمُعْتَمَدِ: جِنْسٌ مِنَ الْحُبُوبِ يَكُونُ عَلَى سَاقٍ اَغْلَظُ مِنْ سَاقِ اَلْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ بِكَثِيرٍ، وَوَرَقُهَا اَغْلَظُ وَاَعْرَضُ مِنْ وَرَقِهَا، وَاَجْوَدُهَا الأَبْيَضُ، وَهِيَ بَارِدَةٌ يَابِسَةٌ مُجَفِّفَةٌ وَلِذَا صَارَتْ تَقْطَعُ الإِسْهَالَ، وَاسْتُعْمِلَتْ مِنْ خَارِجٍ كَالضَّمَادَاتِ بَرَّدَتْ وَجَفَّفَتْ، وَتُسَمَّى الْجَارُوسُ الْهِنْدِي.

(٢) اَلدُّخْنُ وَفِي الْمُعْتَمَدِ: اَلدُّخْنُ جِنْسَانِ اَحَدُهُمَا اَخْرَشُ مِنَ الآخَرِ وَهُوَ الَّذِي يُمْكِنُ أَنْ يُنْسَحَلَ عَنْهُ قِشْرُهُ كَمَا يُنْسَحَلُ عَنِ الأُرْزِ، وَالآخَرُ زَلاَّلٌ وَبَارِدٌ لاَيُنْسَحَلُ وَهُوَ مِنْ جِنْسِ الْحُبُوبِ يُشْبِهُ الْجَارُوشَ وَيُعْمَلُ مِنْهُ الْخُبْزُ وَقُوَّةُ الدُّخْنِ مِنَ الْبُرُودَةِ فِي الدَّرَجَةِ الأُولَى، وَمِنَ الْيُبُوسَةِ فِي الدَّرَجَةِ الثَّانِيَةِ، وَهُوَ اَقَلُّ قَبْضًا، وَإِذَا اِسْتُعْمِلَ بِاللَّبَنِ الْحَلِيبِ وَالدَّسُومِ وَالرُّبُوبِ قَلَّ ضَرَرِهِ وَيُبْسِهِ، وَسَوِيقِهِ يَقْطَعُ الإِسْهَالَ وَالْقَيْءَ الْعَارِضِينَ مِنَ الصَّفْرَاءِ.

(٣) اَللُّوبِيَا وَجَمْعُهُ اَللُّوبِيَاءُ / Beans اَسْهَلُ إِنْهِضَامًا وَاَجْوَدُهُ اَلأَحْمَرُ حَارٌّ فِي الدَّرَجَةِ الأُولَى وَمَاؤُهُ الْمَطْبُوخُ يَنْقَى دَمَ النُّفَاسِ مُعْتَدِلٌ فِي الْيُبْسِ وَالرُّطُوبَةِ وَقِيلَ اَنَّهُ بَارِدٌ يَابِسٌ.

(٤) اَلسِّمْسِمُ نَبَاتٌ حَوْلِيٌّ اِسْمُهُ الْعِلْمِيّ/ سِيسَامُمْ إِنْدِيكُمْ مِنَ الْفَصِيلَةِ السِّمْسِمِيَّةِ Sumac وَتَنْشُرُ زَرَاعَتُهُ فِي الْبِلاَدِ الْحَارَّةِ بِإِفْرِيقِيَا وَآسِيَا وَهُوَ أَنْوَاعٌ: اَلسِّمْسِمُ الْمِصْرِيُّ، وَالسُّودَانِيّ الأَبْيَضُ، وَالأَحْمَرُ وَلِزَيْتِ السِّمْسِمِ طَعْمٌ مَقْبُولٌ وَرَائِحَةٌ ضَعِيفَةٌ جِدًّا وَيَحْتَوِي عَلَى ٥٠٪ مِنَ الزَّيْتِ ١٥٪ من البُرُوتِينْ وَيَتَرَكَّبُ الْجُزْءُ الأَكْبَر مِنْ زَيْتِ السِّمْسِمِ لِعِدَّةِ اَحْمَاضٍ دُهْنِيَّةٍ مِنْهَا: اَلْحَامِضُ الزَّيْتِي، وَالْحَامِضُ اَلطَّبِيُّ، وَمِنْهُ صَنَاعَةُ الصَّابُونِ وَالزُّبْدَةُ.

فصل

أَفْضَلُهَا لَبَنُ(١) الْأَنْعَامِ وَفِي لَبَنِهَا ثَلاَثَةُ جَوَاهِرِ مَائِيٌّ، بَارِدٌ رَطْبٌ، وَحُبْنِيٌّ بَارِدٌ قَابِضٌ، وَزُبْدِيٌّ حَارٌّ رَطْبٌ مُلَيِّنٌ.

لَبَنُ الْبَقَرِ أَجْوَدُ الْأَلْبَانِ لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «عَلَيْكُمْ بِأَلْبَانِ الْبَقَرِ فَإِنَّ لَبَنَهَا شِفَاءٌ وَسَمْنَهَا دَوَاءٌ وَلَحْمَهَا دَاءٌ» .(٢) وَحَلِيبُ الْبَقَرِ إِذَا شَرِبَ مِن تَحْتِ الضَّرْعِ أَخْصَبَ الْبَدَنِ وَيُصْفِي اللَّوْرَنَ وَيَزِيدُ الْبَاءَةَ، وَقُوَّةَ الْأَعْضَاءِ الضَّعِيفَةِ، فَإِذَا انْقَطَعَ كَانَ بَارِدَ رَطْبًا ثَقِيلاً دَفْعُ ضُرِّهِ أَنْ يُطْلَعَ عَلَى النَّارِ حَتَّى تَذْهَبَ الْمَائِيَّةُ وَيُسْتَعْمَلُ كَمَا ذَكَرْنَا.

وَاللَّبَنُ الْحَامِضُ الْمُنْعَقِدُ بَارِدٌ رَطْبٌ يَطْفَأُ الْحَرَارَةَ وَيُسْكِنُ الْوَهِيجَ الَّذِي فِي الْجَوْفِ وَيُمْسِكُ الْبَطْنَ. وَالرَّائِبُ الْمَنْزُوعُ وَالْحَامِضُ الْمُنْعَقِدُ بَارِدٌ يَابِسٌ.

لَبَنُ الضَّأْنِ رَطْبٌ خَفِيفٌ مَلِينٌ وَسَمْنُهَا وَلَحْمُهَا كَذَلِكَ إِلاَّ أَنَّ لَبَنَ الْبَقَرِ أَنْفَعُ لِلْبُيُوسَةِ.

لَبَنُ الْمَعْزِ حَارٌّ رَطْبٌ خَفِيفٌ إِذَا شُرِبَ تَحْتَ الضَّرْعِ يَنْفَعُ الْمَرْضَى وَالْأَصِحَّاءِ.

---

(١) اللَّبَنُ: وَهُوَ سَائِلٌ أَبْيَضُ يَكُونُ فِي إِنَاثِ الآدَمِيِّينَ وَالْحَيَوَانِ وَهُوَ اِسْمُ جِنْسٍ جَمْعِيٌّ وَهُوَ مِنْ خَالِصِ الْغِذَاءِ وَيَخْتَلِفُ بِإِخْتِلاَفِ أُصُولِهِ وَمَا تَنَاوَلَ مِنَ الْمَرَاعِي وَفِي التَّذْكِرَةِ: إِنَّهُ مُشْتَمِلٌ عَلَى سَمْنِيَّةٍ حَارَّةٍ يَابِسَةٍ، وَجُبْنِيَّةٍ بَارِدَةٍ يَابِسَةٍ، وَمَائِيَّةٍ بَارِدَةٍ رَطْبَةٍ. ثُمَّ رَتَّبَهَا عَلَى غِرَارِ نَفْعِهَا فِي الطِّبِّ. لَبَنُ الْبَقَرِ Milk of cow و لَبَنُ الضَّأْنِ Milk of sheep وَلَبَنُ الْمَعَزِ Milk of Goat وَلَبَنُ الإِبِلِ Milk of chameau ثُمَّ مَايُسْتَخْرَجُ مِنْهُ وَهِيَ الْجُبْنُ وَالزُّبْدُ وَالسَّمَنُ.

(٢) فى المستدرك بلفظ «عليكم بألبان البقر وسمانها وتياكم ولحومها فإن البانها وسمنانها دواء وشفاء ولحومها داء» والبيهقى، وأحمد، وابن حبان، والطبرانى فى الكبير بلفظ واحد.

لَبَنُ الإِبْلِ حَارٌّ يَابِسٌ إِذَا شُرِبَ مَعَ بَوْلِهَا تَحْتَ الضَّرْعِ قَطَعَ الْوَبَا مِنَ الْبَطْنِ الْمُتَوَبِّي. وَسَائِرُ الْأَلْبَانِ بَعْدَ ذَلِكَ رَدِيَّةٌ.

اَلْجُبْنُ(١) بَارِدٌ يَابِسٌ قَابِضٌ يُمْسِكُ إِطْلاَقَ الْبَطْنِ.

اَلزُّبْدُ(٢) حَارٌ رَطْبٌ يَابِسٌ مَّلِينٌ إِذَا جُمِعَ مَعَ السُّكَّرِ وَحُلِبَ عَلَيْهِ لَبَنُ الْبَقَرِ وَشُرِبَ مِنْ تَحْتِ الضَّرْعِ زَادَ فِي جَوْهَرِ الدِّمَاغِ وَالْبَصَرِ، وَلِينِ الطَّبِيعَةِ الْبَابِسَةِ وَأَذْهَبَ الْجَرَبَ وَالْغُبَارَ الَّذِي يَظْهَرُ فِي الْبَدَنِ وَقَطَعَ الْعِلَلَ السَّوْدَاوِيَّةَ.

اَلسَّمَنُ(٣) أَحَرُّ مِنَ الزُّبْدِ وأَيْبَسُ فَإِذَا أَنْقَصَ زَالَ يُبْسُهُ وَكَانَ أَنْفَعُ مِنَ الزُّبْدِ فِيمَا ذَكَرْنَا وَهُوَ أَصَحُّ مَادَخَلَ الْجَوْفَ وَأَبْلَغُ مِنْ جَمِيعِ الْأَدْوِيَةِ وَاللهُ أَعْلَمُ. صِفَةُ التَّنْقِيصِ أَنْ يَجْعَلَ عَلَى السَّمَنِ مِثْلَهُ مِنَ الْمَاءِ وَيَبْقَى السَّمَنُ وَيَحْرُكُ.

(١) الجبن لبن ينعقد ويجمد ويسير جبنا وليس جميع الألبان تجمد وتقبل التجبين وانما يتجبن من اللبن ما كان الغلظ عليه اغلب فيسهل انعقاده.

(٢) والزبد ما يستخرج من البان الضأن والبان الماعز والبان البقر وقوته مسخنة منضجة.

(٣) السمن محلل منضج وهو الزبد اذا أغلى فيه وهو يفعل أفعال الزبد، وسمن البقر يمنع سم الأفاعى من الوصول إلى القلب وان سقى الملسوع من الأفاعى منه شيئا من عتيقه لم ينله ضرره.

فصل

في اللحـــــــوم(١)

وَلَحْمُ الضَّأْنِ: أَجْوَدُهَا وَأَجْوَدُهُ لَحْمُ الْكَبْشِ الْحَوْلِيِّ حَارٌّ رَطَبٌ إِذَا شُرِبَ مَرَقَهُ مَعَ السَّمَنِ وَأَكْلُ لَحْمِهِ لَيَّنَ جَمِيعَ الْمَفَاصِلِ والْعُرُوقِ وَالْأَعْضَاءِ وَزَادَ فِي الْقُوَّةِ.

لَحْمُ الْمَعْزِ: بَارِدٌ رَطَبٌ بالنِّسْبَةِ إِلَى لَحْمِ الضَّأْنِ يَشُدُّ الْبَدَنَ، وَيُصْلِحُ أَكْلُهُ فِي الصَّيْفِ.

لَحْمُ الْبَقَرِ: بَارِدٌ يَابِسٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَى لَحْمِ الضَّأْنِ ثَقِيلٌ رَدِيٌّ يَهِيجُ الْعِلَلَ السَّوْدَاوِيَّةِ، دَفْعُ ضَرَرِهِ أَنْ يَطْبَخَ الْكَثِيرَ وَالْفُلْفُلَ وَيُشْرَبُ مَرَقُهُ مَعَ الْعَسَلِ فَإِنَّهُ حِينَئِذٍ لاَ يَضُرُّ.

لَحْمُ الْإِبِلِ: بَارِدٌ يَابِسٌ. وَبَاقِي اللَّحْمِ كَلُحُومِ الصَّيْدِ رَدِيَّةٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَى لَحْمِ الْأَنْعَامِ.

لَحْمُ الطَّيْرِ أَخَفُّ مِن لُحُومِ الْأَنْعَامِ وَغَيْرِهِ.

---

(١) اَللُّحُومُ جَمْعُ لَحْمٍ هُوَ مَايَتَرَكَّبُ مِنْ نَسِيجٍ عُضْلِى وَنَسِيجٍ ضَامٍّ وَالنَّسِيجُ الْعُضْلِى يَتَرَكَّبُ عَنْ اَنَابِيبَ تَخْتَلِفُ طُولاً بِإِخْتِلاَفِ الْمَكَانِ مِنَ الْحَيَوَانِ وَتَتَكَوَّنُ هَذِهِ الْأَنَابِيبِ مِنْ مَوَادٍّ بُرُوتِينِيَّةٍ. وَأَمَّا النَّسِيجُ الضَّامُّ فَيَتَكَوَّنُ مِنَ «الْبُومِينِ» وَ «كَلاَجِينِ» الَّتِى تَذُوبُ فِى الْمَاءِ الْبَارِدِ وَتَتَحَوَّلُ إِلَى جِيلاَتِينِ عِنْدَ الْإِغْلاَءِ أَوْ بِإِضَافَةِ حَامِضٍ، وَكُلَّمَا زَادَ عُمْرُ الْحَيَوَانِ قَلَّتْ كُمِّيَّةِ الْمَاءِ وَزَادَتْ كَثَافَةُ مَادَّةَ «اَلْكَلاَجِينِ» وَتَحْتَوِى اللُّحُومُ عَلَى الْمَوَادِّ الْبُرُوتِينِيَّةِ الْجُيَوِيَّةِ وَالضَّرُورِيَّةِ لِبِنَاءِ الْخَلاَيَا وَالْأَنْسِجَةِ كَتَكْوِينِ الدَّمِ وَالْهُرْمُونَاتِ ومُخْتَلَفِ أَنْوَاعِ الْأَنْزِيمَاتِ.

لَحْمُ السَّمَكِ[١] بَارِدٌ أَجْوَدُهُ الطَّرِيُّ إِذَا طُبِخَ بِالْأَشْيَاءِ الْحَارَّةِ إِعْتَدَلَ. اَلْبَيْضُ[٢] زِلَالُهُ بَارِدٌ رَّطْبٌ وَصُفْرَتُهُ حَارَّةٌ رَّطْبَةٌ لَايُصْلِحُ الْأَكْلُ مِنْهُ إِلاَّ صُفْرَتُهُ وَأَمَّا الزِلَالُ فَرَدِيٌّ وَإِذَا طُبِخَتْ صُفْرَتُهُ بِالسَّمَنِ وَالسُّكَرِ زَادَتْ فِي الْمَنِيِّ وَالْبَصَرِ وَاللهُ أَعْلَمُ.

(١) قال... والسمك مصدرها للبوتين والنالشيوم والفيتامينات:أ، د، ب، ج، وفوائده كبيرة فى بناء انسجة الجسم ونمو الأسنان وتقوية العظام والعمود الفقرى.

(٢) قال فى المعتمد: الذى قد الفناه وسهل علينا وجوده بيض الدجاج فلسنا نحتاج إلى غيره، ومزاج هذا البيض ابرد قليلا للبدن المعتدل والوسط، يلين خشونة الصدر والحنجرة

فصل (١)

فِي الصِّحَّةِ الْمَوْجُودَةِ فِي الْبَدَنِ. وَاعْلَمْ أَنَّ الأَبْدَانَ لاَ بُدَّ مِنْ تَدْبِيرِهَا وَهِيَ الأَكْلُ وَالشُّرْبِ وَالْحَرَكَةِ وَالسُّكُونِ وَالنَّوْمِ وَالْيَقْظَةِ وَالْجِمَاعِ وَالأَهْوِيَةِ وَالْعَوارِضِ النَّفْسَانِيَّةِ. وَفَائِدَةُ تَدْبِيرِ الأَعْضَاءِ لِلصَّحِيحِ الأَكْلُ الصَّالِحُ مِنْهُ دُونَ الشِّبَعِ بَعْدَ الْجُوعِ وَقَدْ قَدَّمْنَا الأَحَادِيثَ فِي مَعْنَى ذَلِكَ. وَتَجِدَ مِنَ النَّاسِ مَنِ اعْتَادَ الشِّبَعِ وَالْمَآكِلَ الرَّدِيَّةَ والْعِلَلُ فِيهِ كَامِنَةٌ يُرَى أَنَّهُ صَحِيحٌ. وَالأَصْلَحُ لِلْمُتَرَفِّهِينَ الْمَطَاعِمُ الْخَفِيفَةُ الْمُعْتَدِلَةُ كَالأُرْزِ، وَحَلِيبِ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ مِنْ تَحْتِ الضَّرْعِ، وَخَمِرِ الْحِنْطَةِ، وأَمَّا أَهْلُ الْكَدِّ فَلاَ تَضُرُّهُمُ الْمَآكِلُ الرَّدِيَّةُ وَلاَ الثَّقِيلَةُ وَلَكِنْ الْمُعْتَدِلَ أَسْلَمَ. وَلِلأَكْلِ أَوْقَاتٌ وَكَيْفِيَّةٌ فَوَقْتُهُ كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ أَكْلَةً وَاحِدَةً عِنْدَ إِفْطَارِ الصَّائِمِ. وَلاَ بَأْسَ بِمَا تَعَوَّدَهُ الإِنْسَانُ مِنَ الْغِذَاءِ بُكْرَةً وَعَشِيًّا إِنْ كَانَ قَدْرًا يَسِيرًا مِنَ الطَّعَامِ وَلْيُجَيِّدْ الْمَضْغَ حَتَّى يُسَهِّلَ الْهَضْمَ وَيَكُونُ جَالِسًا يَبْدَءُ بِبِسْمِ اللهِ وَلْيَخْتِمْ بِالْحَمْدِ للهِ وَلْيَحْذَرِ الطَّعَامَ الْمُنْتِنَ أَوْ مَا تَعَافُهُ النَّفْسُ مِنْ إِدْخَالِ

(١) هَذَا الْفَصْلُ مُهِمٌّ جِدًّا عِنْدَ الأَطِبَّاءَ لِتَعَلُّقِهِ عَلَى قِوَامِ الْبَدَنِ وَالْحَيَاةِ عُمُومًا. قَالَ ابْنُ قَيِّمِ الْجَوْزِيَّةِ رَحِمَهُ اللهُ فِي الطِّبِّ النَّبَوِيِّ: «....لَمَّا كَانَ اعْتِدَالُ الْبَدَنِ وَصِحَّتِهِ وَبَقَاؤُهُ إِنَّمَا هُوَ بِوَاسِطَةِ الرُّطُوبَةِ الْمُقَاوِمَةِ لِلْحَرَارَةِ فَالرُّطُوبَةُ مَادَّتُهُ، وَالْحَرَارَةُ تُنْضِجُهَا وَتَدْفَعُ فَضَالَتَهَا وَتَصْلَحَهَا وَتَلْطَفَهَا، وَإِلاَّ فَسَدَتِ الْبَدَنُ وَلَمْ يَكُنْ قِيَامُهُ، وَكَذَالِكَ الرُّطُوبَةُ هِيَ غِذَاءُ الْحَرَارَةِ فَلَوْلاَ الرُّطُوبَةُ لأَحْرَقَتِ الْبَدَنُ وَأَيْبَسَتْهُ وَأَفْسَدَتْهُ فَقِوَامُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِصَاحِبَتِهَا وَقِوَامُ الْبَدَنِ بِهِمَا جَمِيعًا، وَلِذَالِكَ يَحْتَاجُ الْبَدَنُ إِلَى مَا بِهِ يَخْلُفُ عَلَيْهِ مَا حَلَّلَتْهُ الْحَرَارَةُ لِضَرُورَةِ بَقَائِهِ وَهُوَ الطَّعَامُ وَالشَّرَابُ وَمَتَى زَادَ التَّحَلُّلُ ضَعُفَتِ الْحَرَارَةُ عَنْ تَحْلِيلِ فَضَائِلِهِ فَاسْتَحَالَتْ مَوَادُّ رَدِيئَةٌ فَعَاثَتْ فِي الْبَدَنِ وَأَفْسَدَتْ فَحَصَلَتِ الأَمْرَاضُ الْمُتَنَوِّعَةُ بِحَسَبِ تَنَوُّعِ مَوَادِّهَا ... إِلَى أَنْ قَالَ....فَغَايَةُ عِلاَجِ الإِنْسَانِ لِنَفْسِهِ وَلِغَيْرِهِ حِرَاسَةُ الْبَدَنِ. ثُمَّ شَرَعَ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى فِي بَيَانِ هَذِهِ الْمَصَالِحَاتِ لِلإِنْسَانِ لِتَكُونَ بَقَاءُهُ مَحَامِيَةً عَنِ الأَمْرَاضِ الْمُتَنَوِّعَةِ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

الطَّعَامِ قَبْلَ الْهَضْمِ وَيَشْبع فَذَالِكَ مِمَّا يَسَّرَ بِالْعِلَلَ شِعْرٌ ثَلاَثٌ هُنَّ مُهْلِكَةُ الْأَنَامِ وَدَاعِيَةُ الصَّحِيحِ إِلَى السَّقَامِ دَوَامُ مُدَامَةٍ وَدَوَامُ وَطْءٍ وَإِدْخَالُ الطَّعَامِ عَلَى الطَّعَامِ.

فَالدَّوَاءُ الَّذِى لاَ دَوَاءَ مَعَهُ أَنْ لاَتَأْكُلَ إِلاَّ بَعْدَ الْجُوعِ وَأَنْ تَرْفَعَ يَدَيْكَ قَبْلَ الشَّبَعِ وَيَنْبَغِى أَنْ لاَيَجْمَعَ الْإِنْسَانَ بَيْنَ طَعَامَيْنِ مُتَّفِقَيْنِ فِى طَبِيعَةٍ وَاحِدَةٍ فَلاَ يَجْمَعُ بَيْنَ حارَّيْنِ كَاللَّحْمِ وَالْبَيْضِ،وَلاَ بَارِدَيْنِ كَاللَّبَنِ وَالسَّمَكِ،وَلاَرَطْبَيْنِ، كَالْفَوَاكِهِ وَالْمَاءِ، وَلاَ خَامِضَيْنِ،كَاللُّوبِيَا وَالدُّخَنِ وَلاَ يَأْكُلُ صَلْبًا شَدِيدًا يَشُقُّ عَلَى الْأَسْنَانِ قَطْعُهُ فَيَصْعَبُ عَلَى الْمَعِدَةِ هَضْمُهُ وَلاَ يَشْرَبُ عَلَى الْأَكْلِ بِسُرْعَةٍ حَتَّى يَسْكُنَ فِى مَعِدَتِهِ فَكُلُّ ذَالِكَ مُضِرٌّ وَاللهُ أَعْلَمُ.

أَلشَّرَابُ(١): الْأَصْلَحُ أَنْ لاَيَشْرَبَ الْإِنْسَانُ إِلاَّ دُونَ الرِّىِّ وَأَنْ يَشْرِبَ مَاءً عَذْبًا صَفِيًّا بَارِدًا،وَالْأَفْضَلُ الْجَارِى عَلَى غَيْرِ حَمْأَةٍ مِنْ نَهَرٍ شَرْقِىٍّ أَوْ فِى بِئْرٍ كَثِيرَةِ الْمَاءِ يَتَنَفَّسُ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ يُبَسْمِلُ فِى كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا وَيَحْمِدُ ءَاخِرَهَا وَيَشْرِبُ الْهَنِيئَ الْمَرِيئَ وَأَمَّا الَّذِى فِى إِنَاءِ النُّحَاسِ فَرَدِئٌ لاَهَنِيئَ وَلاَمَرِيئَ، وَفِى الْعُودِ هَنِيئٌ غَيْرُ مَرِيءٍ.وَأَمَّا الْكَدَرُ فَيَسُدُّالْمَجَارِى، وَالْمَالِحُ يُخَفِّفُ وَيُهْزِلُ وَالسَّخِينُ يُضَعِّفُ الْمَعِدَةَ،وَالرَّاكِدُ يُورِثُ الطَّيْحَالَ إِلَى غَيْرِ ذَالِكَ الْأَمْرَاضِ، وَكَذَالِكَ لاَ يَشْرَبُ مِنْ إِنَاءٍلاَيُبْصِرُ الْمَاءَفِيهِ لأَنَّهُ لاَيَدْرِى مَايَدْفَعُ إِلَيْهِ مِنْ بَاطِنِهِ بَلْ يَسْكُبُهُ فِى إِنَاءٍ وَيَنْظُرُهُ ثُمَّ يَشْرَبُ. وَاللهُ أَعْلَمُ.

أَلْحَرَكَةُ(٢): وَاعْلَمْ أَنَّ الْإِنْسَانَ لاَبُدَّ أَنْ يَبْقَى عَلَى مَعِدَتِهِ مِنْ كُلِّ طَعَامٍ فَضْلَةٍ

---

(١) وأما ما يؤكل ويشرب فإن كان حارا اثر فى البدن حرارة وبالضد. راجع الطب النبوى للذهبى

(٢) الحركة: اعلم أن الحركة المعتدلة اقوى الأسباب فى حفظ الصحة فإنها تسخن الأعضاء =

رَدِيَّةٍ فَإِذَا لَمْ يَتَحَرَّكِ الْإِنْسَانُ فِي وَقْتٍ مَخْصُوصٍ إِجْتَمَعَ مِنْ ذَالِكَ ضَرَرٌ فَيَنْبَغِي أَنْ يَتَحَرَّكَ حَرَكَةً خَفِيفَةً مُعْتَدِلَةً يَسْخُنُ جِسْمُهُ وَتَهْضِمُ تِلْكَ الْفَضْلَةَ، وَالْأَصْلَحُ أَنْ تَكُونَ بَعْدَ خُلُوِّ الْمَعِدَةِ مِنَ الطَّعَامِ وَهِيَ الرِّيَاضَةُ أَنْ يَتَحَرَّكَ حَرَكَةً مُعْتَدِلَةً كَرُكُوبِ الدَّوَابِ،وَعِلَاجُ بَعْضِ الْأَثْقَالِ وَقِرَاءَةٍ وَمُصَارَعَةٍ وَمَشْيٍ خَفِيفٍ وَغَيْرِ ذَالِكَ،وَلَاخَيْرَفِي حَرَكَةِ الْعَنِيفَةِ اَلَّتِي تُؤَدِّي إِلَى التَّعَبِ وَالْمَلَلِ وَلَا فِي كَرَّةٍ عَقِيبَ الْأَكْلِ خُصُوصًا مَعَ الشِّبَعِ لِأَنَّهُ يُورِثُ عِلَّةً عَظِيمَةً.

اَلسُّكُونُ(١): اِعْلَمْ أَنَّ الْإِنْسَانَ فِي حَالِ سُكُونِهِ لَايَخْلُو إِمَّا أَنْ يَكُونَ قَائِمًا أَوْ قَاعِدًا أَوْ مُضْطَجِعًا، وَلَايَنْبَغِي أَنْ يُدِيمَ بَعْضَ هَذِهِ الْحَالَاتِ إِلَى أَنْ يَحْصِلَ الْمَلَلُ فَهُوَ مُضِرٌّ بِالرُّوحِ وَالْبَدَنِ لَكِنْ يَسْكُنُ فِي كُلِّ وَاحِدَةٍ مَاقَامَ النِّشَاطُ فَإِنْ بَدَا التَّعَبُ اِسْتَرَاحَ إِلَى ءَاخِرِهَا.

اَلنَّوْمُ(٢): وَفَائِدَتُهُ اَلْإِسْتِرَاحَةُ وَيُعِينُ عَلَى الْهَضْمِ لِأَنَّ الْحَرَارَةَ اَلْغَرِيزِيَّةَ تَدْخُلُ الْجَوْفَ وَقْتَ النَّوْمِ، وَأَجْوَدُهُ اللَّيْلِيُّ اَلْوَاقِعُ بَعْدَ الْهَضْمِ وَقَدْرُهُ سِتُّ سَاعَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ أَوْثَمَانٍ.وَاَمَّا النَّهَارُ فَرَدِيٌّ إِلاَّ سَاعَةَ الْقَيْلُولَةِ وَلَوْلَحْظَةً فَإِنَّ فِيهَا إِعَانَةٌعَلَى قِيَامِ الثُّلُثِ الْبَاقِي مِنَ اللَّيْلِ وَتَرْكُهُ بِلَا تَفْرِيجٍ لِمَنْ اِعْتَادَهُ يُضِرُّ كَالزَّائِدِ عَلَى الْإِعْتِدَالِ.

وتحلل فضلاتها وتجعل البدن خفيفا نشيطا. راجع طب النبوى للزهرى.

(١) السكون ضد ما ذكر فى الحكة راجع الطب النبوى للذهبى

(٢) اَلنَّوْمُ فَتْرَةُ رَاحَةِ الْبَدَنِ وَالْعَمَلِ تَغِيبُ خِلَالَهَا الْإِرَادَةُ وَالْوَعْيُ جُزْئِيًّا أَوْ كُلِّيًّا وَتَتَوَقَّفُ فِيهَا جُزْئِيًّا لِوَظَائِفِ الْبَدَنِيَّةِ وَهُوَ حَالَةٌ فِسِيُولُوجِيَا تَتَمَيَّزُ بِالْحَالَةِ الْكُلِّيَّةِ لِلْجِسْمِ، وَالنَّوْمُ مِنَ الْوَظَائِفِ الْحَيَوِيَّةِ لِلْإِنْسَانِ وَتَخْتَلِفُ حَاجَةُ الْإِنْسَانِ لِلنَّوْمِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى سِنِّهِ، وَتُقَدَّرُ الْمُدَّةُ لِلرَّضِيعِ ١٨ سَاعَاتٍ، وَلِلطِّفْلِ فِي سِنِّ الرَّابِعَةِ نحو١٢ سَاعَاتٍ، وَالصَّبِيُّ ١٠ سَاعَاتٍ، وَالْبَالِغُ ٩ سَاعَاتٍ، وَلِلرَّجُلِ الْعَادِي ٨سَاعَاتٍ.

وَكَيْفِيَّتُهُ أَنْ يَضْطَجِعَ عَلَى الْجَنْبِ الْأَيْمَنِ سَاعَةً ثُمَّ يَتَحَوَّلُ عَلَى الْأَيْسَرِ طَوِيلاً وَلاَ يَنَامُ إِلاَّ عَلَى اِسْمِ اللهِ وَذِكْرِهِ وَلاَيَسْتَيْقِظُ إِلاَّ عَلَى ذَالِكَ.

اِعْلَمْ اَنَّهُ لاَيَنْبَغِى أَنْ يُضِيعَ الْإِنْسَانُ بِبَطَالَةٍ فَيَمْضِى كُلُّهُ سُدًى بِلاَ عَمَلٍ دِينِيٍّ وَلاَدُنْيَوِىٍّ ذَالِكَ مَضَى عَلَيْهِ وَقْتُ النَّوْمِ بِغَيْرِ فَائِدَةٍ وَيَنْبَغِى أَنْ يُخَلِّىَ نَفْسَهُ عِنْدَ الْيَقْظَةِ مِنْ عَمَلٍ دِينِيٍّ أَوْدُنْيَوِىٍّ يُعِينُ الدِّينَ.

قَالَ الْأَحْنَفُ بْنِ قَيْسٍ: ثَلاَثٌ لاَيَنْبَغِى لِلْعَاقِلِ أَنْ يُتْرَكَهُنَّ، عَمَلٌ لِمَعَادِهِ،وَصَنْعَةٌ يَسْتَعِينُ بِهَا عَلَى أَمْرِ دِينِهِ، وَطِبٌّ يَذُبُّ بِهِ الدَّاءَ عَنْ جَسَدِهِ.

اَلْجِمَاعُ(١): اِعْلَمْ أَنَّ الْجِمَاعَ لاَيَصْلُحُ إِلاَّ عِنْدَ هيْجَانِ الشَّهْوَةِ مَعَ اِسْتِعْدَادٍ لِلْمَنِيِّ فَيَنْبَغِى أَنْ يَخْرُجَهُ فِى الْحَالِ كَمَا يَخْرُجُ الْفَضْلَةَ الرَّدِيَّةَ مِنْ جَسَدِهِ وَلَيْسَ لِلْجِمَاعِ وَقْتٌ مُقَدَّرٌ إِلاَّ هَذَا خُصُوصًا لِصَاحِبِ الْمِزَاجِ الصَّفْرَاوِى وَالسَّوْدَاوِى لأَنَّ الْجِمَاعَ يُؤْذِى بَصَرَهُمَا لِقِلَّةِ الرُّطُوبَةِ.وَأَمَّا الْبَلْغَمِىُّ وَالدَّمَوِىُّ وَإِنْ كَانَ فِيهَا قُدْرَةٌ عَلَى كَثْرَةِ الْجِمَاعِ فَالْأَصْلَحُ تَقْلِيلُهُ فَلاَ يُجَامِعُ مَرَّتَيْنِ مِنْ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ فَفِيهِ ضَرَرٌ عَظِيمٌ خُصُوصًا مَعَ كَثْرَةِ الْجِمَاعِ لأَنَّ الْمَنِىَّ مِنْ خَالِصِ الْغِذَاءِ اَلَّذِى هُوَ مَادَّةُ الرُّوحِ فَتَكْثِيرُ الْجِمَاعِ يُؤَدِّى إِلَى اِسْتِفْرَاغِ الْمَنِىِّ أَوَّلاً ثُمَّ يَأْخُذُ مِنْ دَمِ الْغِذَاءِ وَمِنْ دَمِ الرُّطُوبَةِ الرُّطُوبَةِ الْأَصْلِيَّةِ فَيَكُونُ سَبَبُ الْهَلاَكِ وَمُكْثِرُ الْجِمَاعِ لاَخَفَاءَ لِهرمه سَرِيعًا وَقِلَّة قُوَّتِهِ. وَاَحْسَنُ الْجِمَاعِ مَايَعْقِبُهُ نِشَاطٌ وَطِيبُ نَفْسٍ وَبَاقِى شَهْوَةٍ

---

(١)- قَالَ اِبْنُ قَيِّمِ الْجَوْزِيَّةِ: وَفُضَلاَءُ الْأَطِبَّاءِ يَرَوْنَ اَنَّ الْجِمَاعَ مِنْ اَحَدِ اسباب حفظ الصحة. قال جَالِينُوس:الغالب على جوهر المنى النار والهواء ومزجه حارورطب لأن كونه من الدم الصافى الذى تتغذى الأعضاء الأصلية.....الى ان قال....فإذا دام احتقانه احدث امراضا رديئة منها الوسواس والجنون....

وَأَشَدُّهُ مَايَعْقِبُهُ رِعْدَةٌ وَمَوْتُ أَعْضَاءٍ وَبُغْضُ الْمَنْكُوحِ وَاللهُ اَعْلَمُ.

وَكَيْفِيَّتُهُ أَنْ تَسْتَلْقِيَ الْمَرْأَةُ عَلَى ظَهْرِهَا ثُمَّ يَعْلُوهَا الرَّجُلُ وَلاَ خَيْرَ فِيمَا عَدَى ذَالِكَ إِنْتَهَى.

اَلأَهْوِيَةُ(١): اِعْلَمْ اَنَّ الْجِسْمَ لاَيَخْلُو مِنْ مُلاَقَاتِ الْهَوَى وَاَفْضَلُهُ الْمَكْشُوف لِلشَّمْسِ إِلاَّ اِذَا فَسَدَ فَهُوَ اِذَا قتل مِنَ الْمَغْمُوم، وَاسْتِنْشَاقِ الْهَوَى قِوَامُ الرُّوحِ وَغِذَاؤُهُ، وَالأَصْلَحُ اَلشَّرْقِيُّ، وَهُوَ الصَّبَا اَلْمُقْبِلُ اللَّذِيذُ اَلَّذِى مَعَ الرَّائِحِ الطَّيِّبَةِ فِيهِ رَاحَةٌ عَظِيمَةٌ وَنَفْعٌ قَوِيٌّ لِلْجَسَدِ وَالرُّوحِ. وَاَمَّا الْجُنُوبُ وَالشِّمَالُ وَالدَّبُّور(٢) فَمَا اعْتَدَلَ مِنْهُنَّ فِى الْحَرِّ وَالْبَرْدِ وَالْقُوَّةِ فَصَالِحٌ، وَلاَخَيْرَ فِى الرِّيحِ الْعَظِيمَةِ وَالْعَوَاصِفِ وَالدُّخَانِ وَالرِّيحِ الْمُنْتِنِ فَكُلٌّ مُضِرٌّ لِلْعَوَارِضِ النَّفْسَانِيَّةِ، مِنْهَا الْهَمُّ وَالْغَمُّ وَالإِرَاحَةُ إِلاَّ فِى الْفَرَحِ وَالسُّرُورِ مِنْهَا. فَيَنْبَغِى إِذَا كَانَ أَنْ يَسْتَعْمِلَ مَارُوِىَ عَنِ النَّبِىِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَامِنْ عَبْدٍ أَصَابَهُ هَمٌّ أَوْ غَمٌّ فَقَالَ اَللَّهُمَّ إِنِّى عَبْدُكَ وَابْنُ عَبْدِكَ وَابْنُ أَمَتِكَ نَاصِيَتِى بِيَدِكَ مَاضٍ فِىَّ حُكْمُكَ عَدْلٌ فِىَّ قَضَاؤُكَ، أَسْأَلُكَ بِكُلِّ إِسْمٍ هُوَ لَكَ سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِى كِتَابِكَ أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ أَوْ إِسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِى عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْءَانَ الْعَظِيمَ رَبِيعَ قَلْبِى وَنُورَ بَصَرِى وَشِفَاءَ صَدْرِى وَجَلاَءَ هَمِّى وَغَمِّى إِلاَّ اَذْهَبَ اللهُ هَمَّهُ وَغَمَّهُ وَاَبْدَلَهُ مَكَانَهُ فَرَحًا وَسُرُورًا» .(٣)

---

(١) قال الذهبى فى الطب النبوى: والهواء البارد يشد البدن ويقويه ويجيد الهضم والحار بالضد وعند تغيير الهواء يكون الوباء.

(٢) اَلدَّبُورُ عند اهل الهيئة ريح الغربى West Wind/Zephyr/Balmy breeze ومنه الشمالى اى من جهة الشمال، والشرقى من جهة الشرق، والجنوبى من جهة الجنوب.

(٣) رواه البيهقى فى الدعوات الكبير

وَيَنْبَغِى لِلْإِنْسَانِ أَنْ لاَيَهْتَمَّ إِلاَّ بِمَا يَسْهَلُ حُصُولُهُ غَالِبًا وَلاَيُكْثِرُ مِنْهُ فَإِنْ حَصَلَ الْغَرَضُ فَلاَ يَفْرَحُ إِلاَّ فَرَحًا مُعْتَدِلاً.

وَمِنْهَا شِدَّةُ الْغَيْظِ وَالْغَضَبِ وَهُمَا مِنَ الشَّيْطَانِ وَالشَّيْطَانُ مِنَ النَّارِ فَيَنْبَغِى أَنْ يُطْفِئَهَابِالْمَاءِ كَمَا فِى الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ فَلْيَغْتَسِلْ أَوْ يُسْبِغُ الْوُضُوءَ وَيُصَلِّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ يَقُولُ: «اَللَّهُمَّ اغْفِرْلِى ذَنْبِى وَأَذْهَبْ غَيْظَ قَلْبِى وَأَعِذْنِى مِنَ الشَّيْطَانِ» فَيَهُونُ غَيْظُهُ وَغَضَبُهُ وَيَسْكُنُ. كَمَا فِى الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ.

وَمِنْهَا الْحُزْنُ عَلَى فَائِتٍ فَيَنْبَغِى أَنْ لاَّ يُكْثِرَ الْأَسَفَ مِنْهَا فَيَهُونُ نَفْسُهُ بِذَالِكَ وَقَالَ: عُمَرُبْنُ الْخَطَّابِ رَضِىَاللّٰهُعَنْهُ: «مَا أَصَابَنِى مُصِيبَةٌ إِلاَّ وَنَظَرْتُ أَنَّ للهِ فِيهَا ثَلاَث نِعَمٍ عَلَىَّ ٱلْأَوَّلُ: هَوَ أَنَّهَا عَلَىَّ وَلَمْ يُصِبْنِى بِأَعْظَمِ مِنْهَا وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى ذَالِكَ. أَلثَّانِى: جَعَلَهَافِى دُنْيَايَ لاَفِى دِينِى وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى ذَالِكَ. أَلثَّالِثُ: يُجَازِينِى بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ» . إِنْتَهَى.

تَدْبِيرُ(١) أَعْضَاءِ الْبَدَنِ الصَّحِيحِ تَدْبِيرُ الْبَدَنِ تَعَاهُدُهُ بِالْاِغْتِسَالِ مِنَ الْوَسَخِ وَدَهْنِ جَمِيعِ الرَّأْسِ وَالْبَدَنِ مِنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَإِذَا أَصْبَحَ يَغْسِلُ الرَّأْسَ بِالْمَاءِ وَالسَّدَرِ وَالْبَدَنِ بِالْمَاءِ وَالْأَسْنَانِ مَرَّةً فِى الْأُسْبُوعِ يَكُونُ الْمَاءُ فِى الشِّتَاءِ حَارًّا مُعْتَدِلَ الْحَرَارَةِ وَفِى الصَّيْفِ بَارِدًا، وَإِنِ اشْتَدَّ الْعَرَقُ فَلْيَغْتَسِلْ وَلَوْ كُلَّ يَوْمٍ.

تَدْبِيرُ الْعَيْنَيْنِ: تَعَاهُدُهُمَا بِالْكُحْلِ كُلَّ لَيْلَةٍ عِنْدَ النَّوْمِ ثَلاَثَةَ أَمْيَالٍ أَوْخَمْسَةٍ أَوْسَبْعَةٍ كُلُّ مِيلٍ بِطَرْفِهِ ٱلْأَوَّلُ فِى الْيُمْنَى وَالثَّانِى فِى الْيُسْرَى وَذَالِكَ سُنَّةٌ وَأَجْوَدُ الْكُحْلِ ٱلْإِثْمِدُ.

---

(١) التدبير عند الأطباء عبارة عن التصرف فى الأسباب بإختيار مايجب ان يستعمل نوعا ومقدارا ووقتا فى الستة الضرورية .Lucidity، Management، Conduct، Freeing، Art of direction

تَدْبِيرُ الْأَسْنَانِ: يُعَاهَدُهُمَا بِالسِّوَاكِ عِنْدَ الْإِنْتِبَاهِ، وَعِنْدَ طُهُورِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ،وَعِنْدَ تَغْيِيرِ الْفَمِّ بِرَائِحَةِ الْكَرِيهَةِ، فَكُلُّ ذَالِكَ سُنَّةٌ،بِأَرَاكٍ وَعُودٍ قَابِضٍ مِنَ الطَّعَامِ مَعْلُومٌ وَلاَخَيْرَ فِى الْمَجْهُولِ، وَلْيَبُلَّ رَأْسَهُ بِالْمَاءِ وَيَبْدَأُ عَلَيْهِ بِإِسْمِ اللهِ ثُمَّ يَغْسِلُهُ وَيَغْسِلُ فَاهُ عِنْدَ الْفَرَاغِ وَيَحْمَدُ اللهَ.

تَدْبِيرُ الْمَعِدَةَ: بِمَا يُعِينُهَا عَلَى الْهَضْمِ بِإِسْتِعْمَالِ مَاءٍ سَاخِنٍ طُبِخَ مَعَ قَلِيلِ مِلْحٍ بَعْدَ الْأَكْلِ وَقَبْلِهِ وَعِنْدَ النَّوْمِ مَرَّةً فِى كُلِّ أُسْبُوعٍ.

تَدْبِيرُ الْبَوْلِ وَالْغَائِطِ: بِعَدَمِ اِمْسَاكِهِمَا اِذَاحَضَرَ وَالْمُبَادَرَةُ إِلَى إِخْرَاجِهِمَا لأَنَّهُمَا كَالنَّهَرِ الْجَارِى اِذَاسُدّ مَاحَوْلُهُ.

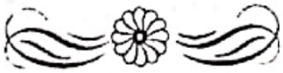

فصل

فى علاج الأمراض الخاصة

بكل عضو مخصوص

عِلاَجُ خِفَّةِ الرَّأْسِ: وَهُوَ أَنْ يَحْسُرَ الْإِنْسَانُ يُبْسًا فِى دِمَاغِهِ وَيَقِلُّ نَوْمُهُ وَرُبَّمَا هَذَرَ بِكَلاَمٍ فَلْيَأْخُذْ صُفْرَةَ الْبَيْضِ وَيَضْرِبُهَا فِى مِثْلِهَا سَمْنًا وَمِثْلُهَا سُكَّرًا وَيَطْبَخُ ذَالِكَ وَيَسْتَعْمِلُهُ عِنْدَ النَّوْمِ فِى كُلِّ لَيْلَةٍ.

عِلاَجُ بَيَاضُ الْعَيْنِ(١): مَرَارَةُ الْغُرَابِ وَحْدَهَا مَنِ اكْتَحَلَ بِهَا قَطَعَ الْبَيَاضَ مِنَ الْعَيْنَيْنِ

عِلاَجُ النَّزْلَةَ(٢): اَلتَّلَثُّمُ دَائِمًا وَسَدُّ الْأُذْنَيْنِ بِالْقُطْنِ وَالْإِنْكِبَابُ عَلَى دُخَانِ الْمَائِعَاتِ.

عِلاَجُ ضُعْفِ الْبَصَرِ(٣): أَنْ يَأْخُذَ كُحْلَ الْإِثْمِدِ وَيَحْمِيهِ فِى النَّارِ فَإِذَا حَمِىَ أَخْرَجَهُ وَطَفَأَهُ فِى الزَّيْتِ الْمَرْقَى، ثُمَّ يُسْحِقُهُ وَيَكْتَحِلُ بِهِ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ وَالنَّظَرُ إِلَى

---

(١) بياض العين بمعنى عند الأطباء نتوء يمنع البصر اذا حاذاه وهو من امراض القرنية يخص ظاهرها ان رقّ والا عمقها

(٢) وَهِىَ تَجَلُّبُ فُضُولِ رَطْبَةٍ مِنْ بَطْنِ الدِّمَاغِ إِلَى الْحَلْقِ / Catarrheوَقِيلَ غَيْرُ ذَالِكَ. وَفَرَّقَ الْأَطِبَّاءُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الزُّكَامِ، وَقَالُوا اَلزُّكَامُ هُوَ تَجَلُّبُ الْفُضُولِ الرَّطْبَةِ مِنْ بَطْنِ الدِّمَاغِ إِلَى الْمَنْخِرَيْنِ. وَتَجَلُّبُ الْفُضُولِ مِنْ بَطْنِ الدِّمَاغِ إِلَى الْحَلْقِ يُسَمَّى نَزْلَةً، وَمِنْهُمْ مَنْ يَخُصُّ النَّزْلَةَ بِمَاكَانَ تَجَلُّبُهَا إِلَى الرِّئَةِ وَالصَّدْرِ. وَمِنْهُمْ مَنْ يُسَمَّى الْجَمِيعُ نَزْلَةً. وَفِى الْأَقْسَرَانِى: اَلزُّكَامُ وَالنَّزْلَةُ مُشْتَرِكَانِ فِى اَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا سِيلاَنِ مَادَّةٍ مِنَ الدِّمَاغِ إِلاَّ اَنَّ الْمَشْهُورَ اَنَّ النَّزْلَةَ مَايَنْزِلُ مِنَ الْحَلْقِ، وَالزُّكَامَ مَا يَنْزِلُ مِنْ طَرِيقِ الْأَنْفِ.

(٣) وَضُعْفِ الْبَصَرِ يَنْشَأُ بِسَبَبِ حَادِثٍ مِنْهَا اَلتَّقَدُّمُ فِى السِّنِّ أَوْ بِسَبَبِ بَعْضِ الْأَمْرَاضِ.

الْخُضْرَةِ وَالْمَاءِ الْجَارِى،وَالْمَرْأَةِ الْحَسَنَةِ يَزِيدُ فِى الْبَصَرِ وَكَذَا الْإِكْتِحَالُ بِالْعَسَلِ،وَإِذَا غَسَلَ الْإِنْسَانُ وَجْهَهُ فِى الْمَاءِ الْبَارِدَةِ وَفَتَحَ عَيْنَيْهِ بَعْدَ صَلاَةِ الصُّبْحِ زَادَ فِى بَصَرِهِ.

عِلاَجُ وَجْعِ الْعَيْنَيْنِ(١): مَعَ الْحُمْرَةِ وَيُبْسٍ:يُمْرَسُ تَمْرَ الْهِنْدِى فِى مَاءٍ قَلِيلٍ وَيَقْطُرُ مِنْهُ الْمَاءَ فِيهِمَا وَيُطْلَى مِنْهُ الْأَجْفَانُ وَجَمِيعُ الْوَجْهِ ثُمَّ يَرْقُدُ وَيَكُونُ ذَالِكَ لَيْلاً فَإِنَّهُ يُصْبِحُ مُعَافًا إِنْ شَاءَ اللهُ، وَإِنْ بَقِىَ أَعَادَ الدَّوَاءَ.

عِلاَجُ وَجْعِ الضِّرَسِ(٢): يُسْحَقُ فُلْفُلٌ وَثُؤْمٌ وَيُجْمَعَانِ بِلُبَّانٍ خَمِيرَ الْحِنْطَةِ وَيُضْمَدُبِهِ وَجْعَ الضِّرس وَمَا حَوْلَهُ،فَإِنْ كَانَ فِى الضِّرْسِ دُودَةٌ تَتَحَرَّكُ يُحْمَى رَأْسُ إِبْرَةٍ وَتُوضَعُ فِى ثَقْبِ الضِّرْسِ الْوَجِيعِ فَإِنَّهُ يَقْتُلُهَا فَإِنْ لَّمْ يَكُنْ فِيهِ ثَقْبٌ فَلْيَقْلَعِ الضِّرَسَ.

عِلاَجُ الْوَبَاءِ(٣): وَهُوَ أَنْ يَعْظُمَ الْبَطَنُ وَيُورِمُ وَرَمًا شَدِيدًا مَعَ رِقَّةِ جِلْدٍ وَفِيهِ

---

(١) هو الرمد Ophtalmie/Opthalmic عَلَى الْإِطْلاَقِ وَمَعْنَاهُ عِنْدَ الْقُدَامَى الْأَطِبَّاءِ: اَلْوَرَمُ الْحَارُّ اَلدَّمَوِىُّ الْحَادِثُ فِى الْمُلْتَحَمِ وَمَتَى كَانَ حُصُولُهُ مِنْ غَيْرِ هَذِهِ الْمَادَّةِ فَإِنَّهُ لاَيُسَمَّى رَمَدًا بَلْ تَكَدُّرًا. وَأَمَّا عِنْدَ الْمُتَأَخِّرِينَ فَيُطْلَقُ عَلَى كُلِّ وَرَمٍ يَحْدُثُ فِى الْمُلْتَحَمِ سَوَاء كَانَ سَبَبُهُ مَوَادًّا حَارَّةً أَوْ بَارِدَةً. وَفِى الْوَاقِفِيَّةِ:وَقَدْ يُطْلَقُ عَلَى كُلِّ مُؤْلِمٍ لِلْعَيْنِ.

(٢) هُوَ خِدْرٌ يَلْحَقُ الْأَسْنَانِ يَحْدُثُ ذَالِكَ مِنْ خَارِجٍ مِنْ مَضْغِ اَشْيَاءَ حَامِضَةً وَقَابِضَةً.وَدَلِيلُ ذَالِكَ اَنَّهُ يَحْدُثُ غَفْلَةً وَيَزُولُ بِسُرْعَةٍ، أَوْيَحْدُثُ مِنْ دَاخِلٍ عَنْ بَلْغَمٍ حَامِضٍ مُتَعَلِّقٌ بِفَمِّ الْمَعِدَةِ فَيُؤَدِّى قُوَّتَهُ إِلَى هَذَا. /Agaceement des dents

(٣) وَهَذِه الْعِلَّةُ هِىَ الْإِسْتِسْقَاءُ عِنْدَ الْأَطِبَّاءِ اَيْضًا وَهُوَ مَرَضٌ ذُومَادَّةٍ بَارِدَةٍ غَرِيبَةٍ تَدْخُلُ فِى خِلَلِ الْأَعْضَاءِ فَتَرْبُوبِهَا الْأَعْضَاءُ، إِماالظَّاهِرَةُ مِنَ الْأَعْضَاءِ كُلِّهَا كَمَا فِى اللَّحْمَى، وَإِمَّا فِى الْمَوَاضِعِ الْخَالِيَةِ مِنَ النَّوَاحِى اَلَّتِى فِيهَا تَدْبِيرُ الْغِذَاءِ وَالْأَخْلاَطِ كَفَضَاءِ الْبَطْنِ اَلَّتِى فِيهَا الْمَعِدَةُ وَالْكَبِدُ وَالْأَمْعَاءِ، وَإِمافَضَاءُ مَابَيْنَ الشَّرَابِ وَالصَّفَاقِ وَاَقْسَامُهُ ثَلاَثَةٌ وَهِىَ:اَللَّحْمَى، وَالزُّقَى، وَالطَّبْلَى =

عُرُوقٌ خُضْرٌ وَهُوَ أَنْ يَشْرَبَ لَبَنَ الْإِبِلِ مَعَ بَوْلِهَا مِنْ تَحْتِ الضَّرْعِ يَسْتَعْمِلُهُ كُلَّ يَوْمٍ غِذَاءً وَيَجْتَنِبُ مَا سِوَاهُ فَإِنَّهُ يَبْرَأُ إِنْ شَاءَاللهُ، وَقِيلَ إِذَا أَحْمَى حَدِيدَةً وَأَطْفَأَهَا فِي مَاءٍ مِرَارًا وَيَشْرَبُهُ يَبْرَأُ بِإِذْنِ اللهِ.

عِلاَجُ الزَّحِيرِ(١): وَهُوَ أَنْ يَكُونَ زَحِيرًا عَظِيمًا لِقَضَاءِ الْحَاجَةِ وَلاَيَنْزِلُ مِنْهُ إِلاَّ بِشَيْءٍ يَسِيرٍ مِثْلَ الْمُخَاطِ، وَهُوَ أَنْ يَأْخُذَ قَطِيرَ الذُّرَّةِ الْحَارَّةِ يَأْكُلُهَا مَعَ لَبَنِ الْبَقَرَةِ تَحْتَ الضَّرْعِ.

عِلاَجُ الدِّيدَانِ(٢): مِنْهَا كِبَارٌ طِوَالٌ وَهِيَ مُضِرَّةٌ عَظِيمَةٌ وَمِنْهَا صِغَارٌ وَسَبَبُ الْجَمِيعِ أَكْلُ الْحُبُوبِ لاَتَنْضَجُ، وَهُوَ أَنْ يَأْخُذَ سَبْعَةَ ثُؤْمٍ وَيَقْشِرَ وَيَسْحَقَ وَيَعْجِنَ بِعَسَلٍ وَيَأْكُلَ عَلَى الرِّيقِ فَإِنَّهُ يَخْرُجُ وَيَقْتُلُهَا وَيُخْرِجُهَا.

اَلْمُسَمَّى بِالْإِسْتِسْقَاءِ الْيَابِسِ لأَنَّ الْمَادَّةَ اَلْمُوجِبَةَ لَهَا إِمَّا ذَاتُ قِوَامٍ أَوْ لاَ. اَلثَّانِي اَلطُّبَلِي وَالْأَوَّلُ مِنْهُ إِمَّا أَنْ تَكُونَ شَامِلَةً لِجَمِيعِ الْبَدَنِ وَهِيَ اللُّحْمَى وَاَلاَّ فَهُوَ الزُّقِّي. وَبِالْجُمْلَةِ فَالزُّقِّي اِسْتِسْقَاءٌ تَنْصَبُّ فِيهِ الْمَائِيَّةُ إِلَى فَضَاءِ الْجُفُوفِ سُمِّيَ بِهِ تَشْبِيهًا لِبَطْنِ صَاحِبِهِ بِالزِّقِّ الْمَمْلُوءِ مَاءٍ. (Dropsy/hydrocephalus/hydropisie/hydrocephalie) وهذا هو المعتبر بالقسم الثالث. والله اعلم

(١) بِالحَاءِ الْمُهْمَلَةِ رُبَّمَا يُكْتَبُ بِالْمُعْجَمَةِ وَلَمْ اَجِدْ ذَالِكَ مِنْ مَرَاجِعِ الطِّبِّيَّةِ وَمَعْنَاهُ حَرَكَةُ الْمَعِيِّ الْمُسْتَقِيمِ لِدَفعِ مَا يَحْتَبِسُ فِيهِ مِنَ الْمُؤْذِي. وَقِيلَ حَرَكَةُ الْمَعِي الْمُسْتَقِيمِ تَدْعو اِلَى الْبَرازِ اِضْطِرَارًا فَيَقُومُ صاحبه ولا يبرزمنه شيء الا كالبزاق. ابن سينا: ازعاج البطن ازعاجا متواترا مع خروج رطوباتلابلغمية ذات رغوة قليلة المقدار .Tenesme/Dysentry

٢- قال أمير المؤمنين محمد بل بن أميرالمؤمنين الشيخ عثمان بن فودى رحمهم الله تعالى:...ان الدود والذباب من المواد العفنة الردية الرطبة ويسلط على العفونات المتفرقة، وديدان (Worms) البطن تتولد عن البلغم اذا اسخن وكثر وعفن فى الأمعاء وبقى فيها، واسباب تولده فى البطن تناول ما يقبض كالحوامض وضعف الهضم والأغذية اللينة .راجع تنبيه الإخوان على ادوية الديدان – لأمير المؤمنين محمد بل Amss/uc/٣; page٢

عِلاَجُ الْبَاءَةِ(١): فَإِنْ كَانَ سَبَبُهُ الْحَرَارَةُ يَشْرَبُ الرَّائِب الْمَنْزُوع وَيَأْكُلُهُ عَلَى الذُّرَّةِ الْحَامِضِ وَخُبْز خَمِيرهَا، وَإِنْ كَانَ سَبَبُهُ الْبُرُودَةُ يَجْعَلُ عَسَلاً عَلَى نَارٍ لَيِّنَةٍ حَتَّى يَغْلِى ثُمَّ يَنْزِلُ وَيُبْرِدُ وَيُزَالُ رَغْوَتُهُ ثُمَّ يَسْتَعْمِلُهُ،وَكَذَا أَكَلُ اللَّوْزِ مَعَ السُّكَرِ يَزِيدُ فِى قُوَّةِ الْبَاءَةِ. عِلاَجُ عِرْقِ النَّسَا(٢): يَجِدُهُ الرَّجُلُ مِنَ الْعَانَةِ يُؤْخَذُ أَلْيَةَ الْكَبْشِ عَرَبِى وَلاَ صَغِيرٍ وَلاَ كَبِيرٍ فَيُذَابُ وَيَشْرَبُ الْعَلِيلُ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ وَإِذَا جَمَعَ السَّمَنَ وَالْعَسَلَ وَالْإِلْيَةَ كَانَ اَبْلَغَ.

عِلاَجُ الْعِرْقِ الْمَدَنِى(٣): وَهُوَ عِرْقٌ خَبِيثٌ لَهُ حَرَكَةٌ دُودِيَّةٌ تَحْتَ الْجِلْدِ سَبَبُهُ سَكْنُ الْبِلاَدِ الْوَخْمَةِ، عَلاَمَتُهُ أَنْ يَتَقَدَّمَ وَرَمٌ ثُمَّ يُخْرِجُهُ لَهُ تُفَّاحَةٌ كَحَبَّةِ الْعِنَبِ، ثُمَّ يُخْرِجُ بَعْدَ ذَالِكَ وَمِمَّا يُخْرِجُهُ سَرِيعًا مِنْ دَفْعَةٍ وَاحِدَةٍ،أَنْ يَضْرِبَ الْحُلْبَةَ بِسَمْنٍ وَيَغْلِى عَلَى نَارٍ ثُمَّ يَشْرِبُهُ سَاخِنًا.

دَوَاءُعُسْرِ النِّفَاسِ(٤): يَكْتُبُ لَهُ فِى آنِيَةٍ جَدِيدَةٍ أُخْرُجْ أَيُّهَا الْوَلَدُ مِنْ بَطْنِ

---

(١)- وتارة يكتب «الباه» كلاهما واسع عند الأطباء

(٢) بِكَسْرِ الْعَيْنِ وَسُكُونِ الرَّاءِ وَجْعٌ مِنْ أَوْجَاعِ الْمَفَاصِلِ يَبْتَدِئُ مِنْ مَفْصَلِ الْوَرَكِ وَيَنْزِلُ إِلَى خَلْفِ عَلَى الْفَخْذِ وَيَمْتَدُّ إِلَى الرَّكْبَةِ وَرُبَّمَا يَبْلُغُ الْكَعْبَ. وَالنَّسَا إِسْمُ عِرْقٍ مَخْصُوصٍ وَهُوَ وَرِيدٌ يَمْتَدُّ عَلَى الْفَخْذِ مِنَ الْوَحْشِيِّ إِلَى الْكَعْبِ. (Sciatic)-nerve/Sciatica-nerf

(٣) هُوَ أَنْ يَحْدُثَ عَلَى الْبَدَنِ بُثْرَةٌ فَيَنْتَفِخُ ثُمَّ يَتَنَقِطُ ثُمَّ يَنْثَقِبُ فَيَخْرُجُ مِنْهَا شَىْءٌ شَبِيهٌ بِالْعِرْقِ لاَيَزَالُ يَطُولُ وَرُبَّمَا كَانَ لَهُ حَرَكَةٌ كَدُودَةٍ تَحْتَ الْجِلْدِ.قَالَ الْقُرَشِى:هَذَا فِى الْحَقِيقَةِ لَيْسَ بِعِرْقٍ وَإِنَّمَا هُوَ حَيَوَانٌ يَتَوَلَّدُ فِى الْبَدَنِ كَمَا يَتَوَلَّدُ بَاقِى أَصْنَافِ الدُّودِ .Ooazing، Sweating، (Exudation)

(٤) قَالَ مُحَمَّدُ الْأَنْوَارُ الْبَلْتَاجِى: هِىَ صُعُوبَةُ وَضْعِ الْحَمْلِ يُقَالُ عَسُرَتِ الْمَرْأَةُ وَأَعْسَرَتِ الْمَرْأَةُ صَعُبَتْ عَلَيْهَا الْوِلاَدَةُ (Difficult labour). وَالْوِلاَدَةُ هِىَ مُفَارَقَةُ الْجَنِينِ لِلرَّحِمِ وَانْفِصَالُهُ عَنْ جِسْمِ الْوَالِدَةِ وَتَقَعُ بَعْدَ حَوَالَىْ ٢٨٠ يَوْمًا مُنْذُ آخِرِ حَيْضٍ، وَتَبْدَأُ الْوِلاَدَةُ بِإِنْقِبَاضَاتٍ مُؤْلِمَةٍ لِلرَّحِمِ تَزْدَادُ تَدْرِيجًا عدا وَشِدَّة، وَتَسْتَغْرِقُ الْوِلاَدَةُ الْأُولَى حَوَالَىْ ١٨ سَاعَةً، وَتَقِلُّ الْمُدَّةُ فِى الْوِلاَدَةِ =

ضَيِّقٍ وَمِنْ تَحْتِ ضَيِّقٍ إِلَى سَعَةِ هَذِهِ الدُّنْيَا بِقُدْرَةِ الَّذِى جَعَلَكَ فِى قَرَارٍ مَّكِينٍ إِلَى قَدَرٍ مَعْلُومٍ ﴿ لَوْ أَنزَلْنَا هَٰذَا الْقُرْآنَ عَلَىٰ جَبَلٍ ﴾(١)...إِلَى..آخِرِ السُّورَةِ و﴿ وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾(٢) وَيَشْرَبُهَا النُّفَسَاءُ وَيُرَشُّ مِنْهُ عَلَى وَجْهِهَا يَنْجَعُ فِى وَقْتِهِ إِنْ شَاءَ اللهُ.

التَّالِيَةِ، ويَلِى الْوِلاَدَةُ خُرُوجُ الْمَشِيمَةِ (اَلْخَلاَصُ) وذَالِكَ بَعْدَ نُزُولِ الْجَنِينِ بِنَحْوِنِصْفِ سَاعَةٍ، وَيَبْدَأُ إِفْرَازِ اللَّبَنِ منَ الثَّدْيَيْنِ بَعْدَ يَوْمِ الثَّانِى، وَيَسْبِقُهُ إِفْرَازٌ سَائِلٍ يُعْرَفُ بِالْمِسْمَارِ وَالْوِلاَدَةُ عَمَلِيَّةٌ فِيسِيُولوجِيَّة، ولَكِنَّهَا تَتَعَسَّرُ أَوْتَعْتُورُهَا مُضَاعَفَاتٌ.

فصل

فى النُشرة[١] لجميع الأمراض

آيَاتُ الشِّفَاءِ وَهُـــوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ﴾ (٢)

---

(١) وَمِنْ هُنَا قَالَ الْمُنْكِرُ فِى انْتِقَادِهِ:.. هَذِهِ النُّشْرَاتُ الَّتِى ذَكَرَهَا الشَّيْخُ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- لَمْ يَصِحَّ مِنْهَا شَىْءٌ عَنِ النَّبِىِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. أُنْظُرْ إِلَى هَذِهِ الْجَرِيمَةِ وَسُوءُ أَدَبِ الْعِلْمِى حَيْثُ يَمِيلُ هَذَا الْمُنْكِرُ مِنْ دُونِ إِلْتِفَاتٍ إِلَى أَدِلَّةِ الْبَعْضِ عَنْ ذَالِكَ، وَيُشِيرُ هَذَا أَنَّهُ لم يبلغ الى قيمة النقدية بل يشعر فى نفسه وهواه انه يستحق بذالك وذالك حماقة وغباوة أُنْظُرْ إِلَى قَوْلِ وَاحِدٍ مِنْ شُيُوخِهِ الَّذِى ثَبَتَ عَلَيْهِ رُسُوخَةِ الشَّيْخُوخَةِ، وقال: «وَقَدْ تَكُونُ النُّشْرَةُ مُبَاحَةً» يَأْتِى تَمَامُ كَلَامِهِ إِنْ شَاءَ اللهُ.

فَالْجَوَابُ: اعلم ان اكثر من هذه النشرات ليست الا من الآيات والفاظ الأحاديث حول التعوذات قلما جاء منها من التجربات وذالك جائز... النُّشْرة بِالضَّمِّ رُقْيَةٌ يُعَالَجُ بِهَا الْمَجْنُونُ وَالْمَرِيضُ وَمَنْ كَانَ يُظَنُّ أَنَّ بِهِ مَسًّا مِنَ الْجِنِّ، وَفِى الْبُخَارِى عَنْ قَتَادَةَ قُلْتُ لِإِبْنِ الْمُسَيَّبِ رَجُلٌ بِهِ طِبٌّ-اى ضرب من الجنون- أَوْ يُؤْخَذُ عَنْ إِمْرَأَتِهِ أَيَحِلُّ عَلَيْهِ أَوْيَنْشُرُ؟ قَالَ لَابَأْسَ بِهِ إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ الْإِصْلَاحَ. وَفِى الطِّبِّ النَّبَوِىِّ لِإِبْنِ قَيِّمِ الْجَوْزِيَّة: النشرة المعهودة التى كان اهل الجاهلية يصنعونها من عمل الشيطان لا النشرة بالرقى والتعوذات الشرعية والأدوية المباحة فإن ذالك جائز، وقال ايضا وَنَقَلَ حَرْبٌ قَالَ قُلْتُ لِأَحْمَدَ تَعْلِيقُ التَّعَاوِيذِ فِيهِ الْقُرْءَانُ أَوْغَيْرُهُ؟قَالَ كَانَ اِبْنُ مَسْعُودٍ يَكْرِهُهُ، وَذَكَرَ أَحْمَدُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِىَ اللهُ عَنْهَا وَغَيْرُهَا أَنَّهُمْ أَسْهَلُوا فِيهِ وَلَمْ يُشَدِّدْ فِيهِ أَحْمَدُ. وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «إِذَافَزِعَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلْيَقُلْ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ غَضَبِهِ وَعِقَابِه وشَرِّعِبَادِهِ وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ وَأَنْ يَحْضُرُونِ فَإِنَّهَا لَاتَضُرُّهُ» وَكَانَ عَبْدُ اللهِ بْنِ عُمَرَ يُعَلِّمُهَا مَنْ بَلَغَ مِنْ وُلْدِهِ وَمَنْ لَمْ يَبْلُغْ كَتَبَهَا فِى صَكٍّ ثُمَّ عَلَّقَهَا فِى عُنُقِهِ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِى وَالنَّسَائِى فِى عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ. وَقَالَ اِبْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ رَحِمَهُ اللهُ فِى التَّيْسِيرِ: اَلنُّشْرَةُ قَدْ تَكُونُ مِنْ قِبَلِ الشَّيَاطِينِ وَالسَّحَرَةِ فَتَكُونُ مُضَادَّةً لِلتَّوْحِيدِ وَقَدْ تَكُونُ مُبَاحَةً. فَافْهَمْ! أَيُّهَا الْمُنْكِرُ فِى إِنْكَارِكَ عَلَى مَالَيْسَ بِمُنْكَرٍ. وَلَمْ يَكُنْ هَؤُلَاءِ إِلَّا كَمَا وَصَفَهُمْ شَيْخُنَا عَبْدُاللهِ بْنُ فَوزِى رَحِمَهُ اللهُ: أَنَّهُمْ أَبْصَرُوا مَاأَمَامَهُمْ وَلَمْ يَلْتَفِتُوا إِلَى خَلْفِهِمْ، وَوَقَفُوا عَلَى بَعْضِ الْمَسَائِلِ وَلَمْ يَهْتَدُوا لِوَاضِحِ سَبِيلِهَا، وَلَمْ شَعِرُوا بِوُجُوهِهَا وَأَدِلَّتِهَا، وَلَمْ يَعْلَمُوا إِخْتِلَافَ الْعُلَمَاءِ فِى أَصْلِهَا، وَلَمْ يُعطِيهَا مِنَ الْفَهْمِ وَالتَّأَمُّلِ حَقَّهَا، وَرَأَوْ اَنَّ عَمَلَ النَّاسِ بِخِلَافِ مَاانْتَهَى اِلَيْهِ فَهْمُهُمْ، فَظَنُّوا أَنْ لَاعِلْمِ إِلَّا مَاعَلِمُوا، وَأَنْ لَافَهْمَ دُونَ مَافَهِمُوا، فَاسْتَحْقَرُوا الْعَامَّةَ وَجَهَّلُوا الْخَاصَّةَ، وَرَأَوْ اَنَّهُمْ عَلَى الْجَادَّةِ، وَصَارُوا فِى قِيَامِهِمْ عَلَى النَّاسِ بِالنَّكِيرِ، كَمَا قِيلَ إِذَا جَذَبْتَهُ ثُمَّ اَرْسَلْتَهُ إِنْبَاضَ بِغَيْرِ تَوْتِيرٍ وَحَادٍ لَيْسَ لَهُ بَعِيرٌ.

(٢) التوبة: ١٤

﴿وَشِفَآءٌ لِّمَا فِى ٱلصُّدُورِ﴾ ﴿يَخْرُجُ مِنۢ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهُۥ فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾ (١) ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ﴾ ﴿قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ هُدًى وَشِفَآءٌ﴾ تُكْتَبُ وَتُحَلَّلُ فِى الْمَاءِ يُسْقَاهَا الْمَرِيضُ فَيَبْرَأُ إِنْ شَاءَاللهُ.

وَكَانَ الْمَرْجَانِى لاَتَزَالُ أَوْرَاقُ لِلْحمَى وَغَيْرِهَا عَلَى بَابِهِ فَكُلَّمَا كَانَ بِهَا أَلَمٌ أَخَذَ وَرَقَةً وَيَسْتَعْمِلُهَا فَيَبْرَأُ، وَالْمَكْتُوبُ فِيهَا: اَللهُ أَزَلِىٌّ لَمْ يَزَلْ وَلاَ يَزَالُ يُزِيلُ الزَّوَالَ وَهُوَلاَيَزَالُ وَلاَحَوْلَ وَلاَقُوَّةَ إِلاَّبِاللهِ الْعَلِىِّ الْعَظِيمِ، وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْءَانِ مَاهُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ. إِنْتَهَى.

وَمِنْهَا: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ﴾ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ﴾ إِلَخْ ﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ﴾ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ وَ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ كَامِلَةً وَكَذَا «الْمُعَوِّذَتَيْنِ» «اَللَّهُمَّ أَنْتَ الْمُحْيِى وَأَنْتَ الْمُمِيتُ وَأَنْتَ الْخَالِقُ وَأَنْتَ الْبَارِى وَأَنْتَ الْمُبْتَلِى وَأَنْتَ الْمُعَافِى وَأَنْتَ الشَّافِى خَلَقْتَنَا مِنْ مَاءٍ مَّهِينٍ وَجَعَلْتَنَا فِى قَرَارٍ مَّكِينٍ إِلَى قَدَرٍ مَعْلُومٍ. اَللَّهُمَّ إِنِّى أَسْأَلُكَ بِأَسْمَائِكَ الْحُسْنَى وَصِفَاتِكَ الْعُلَى يَامَنْ بِيَدِهِ الْإِبْتِلاَءُ وَالْمُعَافَاتِ أَسْأَلُكَ بِمُعْجِزَاتِ نَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَرَكَاتِ خَلِيلِكَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ وَحُرْمَةِ كَلِيمِكَ مُوسَى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ وَاشْفِهِ» إِنْتَهَى.

نُشْرَةٌ أُخْرَى لِلْعَيْنِ وَهِىَ: بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ثَلاَثُ مَرَّاتٍ لاَضَرَرَ إِلاَّ ضَرَرُكُ وَلاَ نَفْعَ إِلاَّ نَفْعُكَ وَلاَإِبْتِلاَءَ إِلاَّ إِبْتِلاَءُكَ وَلاَ مُعَافَاتِ إِلاَّ مُعَافَتِكَ أَنْتَ

(١) النحل: ٦٩.

الْحَيُّ الْقَيُّومُ الَّذِى لاَيُجَاوِزُكَ ظُلْمٌ وَلاَ ظَالِمٌ مِنْ إِنْسٍ وَلاَ جِنٌّ أَعُوذُ بِكَلِمَاتِكَ التَّامَّاتِ الَّتِى لاَيُجَاوِزُهُنَّ بَرٌّ وَلاَ فَاجِرٌ مِنْ إِنْسٍ وَجِنٌّ أَسْأَلُكَ بِصِفَاتِكَ الْعُلَى الَّتِى لاَيَقْدِرُ أَحَدٌ عَلَى وَصْفِهَا بِأَسْمَائِكَ الْحُسْنَى الَّتِى لاَيَقْدِرُ أَحَدٌ أَنْ يُحْصِيهَا، وَأَسْأَلُكَ بِذَاتِكَ الجَلِيلَةِ وَنُورِ وَجْهِكَ الْكَرِيمِ وَبَرَكَةِ نَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ خَاتِمِ أَنْبِيَائِكَ أَنْ تُشَفِّيَهُ وَتُعَافِيَهِ وَتَرُدَّ مَا بِهِ عَلَى أَعْدَائِهِ وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى ءَالِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا. وَإِنْ جَمَعَ بَيْنَهُمَاوَالَّتِى قَبْلَهَا كَانَ أَكْمَلُ.

وَصِفَةُ إِسْتِعْمَالِهَا أَنْ تَكْتُبَ بِزَعْفَرَانَ فِى إِنَاءٍ نَظِيفٍ أَوْ فِى وَرَقَةٍ فَيَغْسِلُ الْإِنَاءَ بِالْمَاءِ عَلَى الرِّيقِ ثُمَّ يَجْعَلُ يَدَيْهِ فِى اللَّيْلِ الَّذِى بَقِىَ فِى الْإِنَاءِ فَيَمْسَحُ بِهِمَا مَاأَمْكَنَهُ مِنْ يَدَيْهِ. إِنْتَهَى.

نُشْرَةٌ أُخْرَى: تُكْتَبُ فِى إِنَاءٍ نَظِيفٍ بِزَعْفَرَانَ وَيَشْرَبُهَاعَلَى الرِّيقِ وَهِىَ لِلسِّحْرِ وَالْغَمِّ وَالْأَمْرَاضِ وَهِىَ هَذِهِ: تُكْتَبُ سُورَةُ «يس» وَ«الْوَاقِعَةُ» وَ«الْفَاتِحَةُ» وَ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَ«الْمُعَوِّذَتَيْنِ» وَ «ءَايَةُ الْكُرْسِىِّ» وَ«آمَنَ الرَّسُولُ» إِلَى آخِرِ الْبَقَرَةِ وَ﴿قُلْ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى ٱللَّهِ تَفْتَرُونَ﴾ فَإِذَا شَرِبَ يَأْخُذُ سَبْعَ تَمْرَاتٍ عَجْوَةٍ بَعْدَ أَنْ يُرَاقِيهَا بِرُقيةِ الزَّيْتِ الْمرْقَى أُكْلُهَا فَإِنَّ السِّحْرَ يَذْهَبُ عَنْهُ بِقُدْرَةِ اللهِ. وَالزَّيْتُ الْمرْقَى صِفَتُهُ أَنْ يَأْخُذَ عُودًا أَوْ غَيْرَهُ وَيُحَرِّكُ بِهِ الزَّيْتَ وَيَقْرَأُ عَلَيْهِ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ، وَ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ﴾ إِلَى ءَاخِرِ السُّورَةِ ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ﴾ و ﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ﴾ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ يَسْتَعْمِلُهَا يَفْعَلُ ذَالِكَ سَبْعَةَ أَيَّامٍ.

يُكْتَبُ لَهُ مَعَ هَذِهِ النُّشْرَةِ حِرْزٌ يُعَلِّقُهُ عَلَيْهِ وَهُوَ: بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ إِلَى آخِرِهَا ﴿وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلرَّحْمَٰنُ ٱلرَّحِيمُ﴾ ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَىْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ ... وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ﴾ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ... إِلَى ... هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ ..﴾ إِلَى .. آخِرِ السُّورَةِ ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُوا۟ ٱلرَّحْمَٰنَ ..﴾ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿قُلْ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى ٱللَّهِ تَفْتَرُونَ﴾ ﴿وَإِذَا ذَكَرْتَ رَبَّكَ فِى ٱلْقُرْءَانِ وَحْدَهُۥ وَلَّوْا۟ عَلَىٰٓ أَدْبَٰرِهِمْ نُفُورًا﴾ ﴿وَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ حِجَابًا مَّسْتُورًا﴾ ﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ﴾ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ ٱلْأَرْضُ زِلْزَالَهَا﴾ .. إِلَى .. آخِرِهَا ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ، ﴿يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ .. إِلَى .. إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ اَللَّهُمَّ لاَ حِجَابَ إِلاَّ حِجَابُكَ وَلاَ سِتْرَ إِلاَّ سِتْرُكَ فَاحْجُبْ عَنْ فُلاَنِ بْنِ فُلاَنٍ بِإِسْمِهِ وَإِسْمَ أَبِيهِ بِفَضْلِكَ مِنْ كُلِّ سَاحِرٍ وَشَرِّ كُلِّ إِنْسَانٍ وَجَانٍّ وَأَسْأَلُكَ اللَّهُمَّ بِإِسْمِكَ الْأَعْظَمِ وَكَلِمَاتِكَ التَّامَّةِ لاَيُجَاوِزُهُنَّ بَرٌّ وَلاَ فَاجِرٌ أَنْ تَمْنَعَ بِهَذَا الْحِرْزِ الْمَنْزِلَ الَّذِى يَكُونُ فِيهِ مِنْ شَرِّ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ وَشَرِّ كُلِّ ذِى شَرٍّ مَاعَلِمَ مِنْهُ وَمَالَمْ يَعْلَمْهُ إِلاَّ أَنْتَ وَلِسَاكِنِهِ وَجَمِيعِ مَافِيهِ بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ صَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا إِلَى يَوْمِ الدِّينِ. إِنْتَهَى

وَالزَّيْتُ الْمرْقَى الْمُتَقَدِّمُ ذِكْرُهُ يَنْفَعُ لِجَمِيعِ الْأَمْرَاضِ. وَصِفَةُ إِسْتِعْمَالِهِ أَنْ يَجْلِسَ فِى الشَّمْسِ قَلِيلاً وَيَدْهَنُ بِهِ الْمَوْضِعَ الَّذِى فِيهِ أَلَمٌ يَبْرَأُ بِإِذْنِ اللهِ، إِنْتَهَى.

فصل

فى تدبير[١] الفصول الأربعة[٢]

اَلرَّبِيعُ[٣]: وَهُوَ مِنْ أَوَّلِ الْحَمَلِ[٤] إِلَى ءَاخِرِ الْجَوْزَاءِ[٥]، تَدْبِيرُهُ: الإِسْهَالُ عَادَةً أَوْ حَاجَةً.

---

(١) اَلتَّدْبِيرُ مَعْنَاهُ عِنْدَ الْأَطِبَّاءِ اَلتَّصَرُّفُ فِى الْأَسْبَابِ بِإِخْتِيَارِ مَايَجِبُ أَنْ يُسْتَعْمَلَ نَوْعًا وَمِقْدَارًا وَوَقْتًا. خَصَّهُ هُنَا فِى الْفُصُولِ السَّنَةِ .Lucidity، Management، Conduct، Freeing، Art of direction

(٢) فَإِنَّ الْأَطِبَّاءَوَالْمُنَجِّمِينَ اَجْمَعُوا عَلَى اَنَّ عَدَدَ الْفُصُولِ اَرْبَعَةٌ: رَبِيعٌ، Spring وَخَرِيفٌ، Autumn، fall وَصَيْفٌ، Summerوَشِتَاءٌ، Winterالا اِنَّ الْفُصُولَ عِنْدَ الْأَطِبَّاءِمِنْ حَيْثُ التَّأْثِيرِ فِى الْأَبْدَانِ بِالتَّسْخِينِ وَالتَّبْرِيدِ وَالتَّجْفِيفِ وَالتَّرْطِيبِ وَالْإِعْتِدَالِ، فَالرَّبِيعُ عِنْدَ الْأَطِبَّاءِ: هُوَالزَّمَانُ الَّذِى لَايَحْتَاجُ فِى الْبِلَادِ الْمُعْتَدِلَةِ إِلَى زِيَادَةِ الدِّثَارِ لِدَفْعِ الْبَرْدِ وَلَاإِلَى مَايَرُوجُ بِهِ الْحَرُّ وَيَكُونُ فِيهِ اِبْتِدَاءُ نُشُوءِ النَّبَاتِ:وَالْخَرِيفُ زَمَانُ تَغَيُّرِ الْأَوْرَاقُ وَدَرْكِ الثِّمَارِ، وَالصَّيْفُ جَمِيعُ الْأَزْمِنَةِ الْحَارَّةِ، وَالشِّتَاءِ جَمِيعُ الْأَزْمِنَةِ الْبَارِدَةِ.

وَالْفُصُولُ عِنْدَ الْمُنَجِّمِينَ عِبَارَةٌ عَنْ اَزْمِنَةِ كَوْنِ الشَّمْسِ فِى الْبِلَادِ الْمَائِلَةِ فِى رَبْعٍ مُعَيَّنٍ مِنَ الْفَلَكِ مَثَلاً: مِنَ الحَمَلِ إِلَى السَّرْطَانِ وَهُوَ الرَّبِيعُ، وَمِنَ السَّرْطَانِ إِلَى الْمِيزَانِ هُوَ الصَّيْفُ، وَمِنَ الْمِيزَانِ إِلَى الْجَدْيِ هُوَالْخَرِيفُ، وَمِنَ الْجَدْى إِلَى الْحَمَلِ هُوَالشِّتَاءُ.

وَاِنَّمَا قُيِّدَ لِبِلَادِ بِالْمَائِلَةِ لِأَنَّ فِى الْبِلَادِ الْوَاقِعَةِ تَحْتَ خَطِّ الْإِسْتِوَاءِ ثَمَانِيَةُ فُصُولٍ: رَبِيعَانِ، وَخَرِيفَانِ، وَصَيْفَانِ، وَشِتَاءَانِ:فَمِنَ الْحَمَلِ إِلَى وَسَطِ الثَّوْرِصَيْفٌ، وَمِنْهُ إِلَى اَوَّلِ السَّرْطَانِ خَرِيفٌ، وَمِنْهُ إِلَى وَسَطِ الْأَسَدِ شِتَاءٌ، وَمِنْهُ اَىْ اَوَّلَ الْمِيزَانِ رَبِيعٌ، وَمِنْهُ إِلَى وَسَطِ الْعَقْرَبِ صَيْفٌ، وَمِنْهُ إِلَى اَوَّلِ الْجَدْيِ خَرِيفٌ، وَمِنْهُ إِلَى وَسَطِ الدَّلْوِ شِتَاءٌ، وَمِنْهُ إِلَى اوَّلِ الْحَمَلِ رَبِيعٌ فَمِقْدَارُ كُلِّ فَصْلٍ شَهْرٌ وَنِصْفٌ هَكَذَا فِى كُتُبِ عِلْمِ الْهَيْئَةِ.

(٣) وَهُوَ عِنْدَ الأَطِبَّاءِ اَلزَّمَنُ يَكُونُ فِيهِ اِبْتِدَاءُ نُشُوءِ النَّبَاتِ Spring

(٤) بفتح الاء والميم مَعْنَاهُ عِنْدَ اَهْلِ الْهَيْئَةِ إِسْمُ بُرْجٍ مِنَ الْبُرُوجِ الرَّبِيعِيَّةِ.

(٥) نُجُومٌ يُسَمَّى تَوْأَمَانِ Twins/Gemini

اَلصَّيْفُ(١): وَهُوَ مِنْ أَوَّلِ السَّرْطَان(٢) إِلَى ءَاخِرِ السُّنْبُلَةِ(٣)، تَدْبِيرُهُ:نَقْصٌ لِلْغِذَاءِ لِضُعْفِ الْهَضْمِ فِيهِ وَتَرْكِ الرِّيَاضَةِ كَالْمُطَارَعَةِ وَالْمُعَالَجَةِ.

الْخَرِيفُ(٤): وَهُوَمِنْ أَوَّلِ الْمِيزَانِ إِلَى الْقَوْسِ(٥)، تَدْبِيرُهُ: تَرْكُ الْمُجَفَّفِ لِكَثْرَةِ الْجَفَافِ فِيهِ.

اَلشِّتَاءُ(٦): وَهُوَ مِنْ أَوَّلِ الْجَدْيِ(٧) إِلَى ءَاخِرِ الْحُوتِ(٨)، تَدْبِيرُهُ: اَلرِّيَاضَةُ بِالْجُمُودِ لاَخِلاَفَ فِيهِ فَيَتَخَلَّلُهَا وَالتَّبَسُّطُ فِى الْغَذَاءِ لِقُوَّةِ الْهَضْمِ فِيهِ بِحَرَارَةِ الْجَوْفِ.

---

(١) وَهُوَ عِنْدَ الْأَطِبَّاءِ جَمِيعُ الْأَزْمِنَةِ الْحَارَّةِ Summer days

(٢) إِسْمُ فَلَكِ الرَّابِعِ

(٣) برج العذراء اوالسنبلة فى الفلك Virgo

(٤) وَهُوَ عِنْدَ الْأَطِبَّاءِ زَمَانُ تَغَيُّرِ الْأَوْرَاقِ الْأَشْجَارِ وَدَرْكِ الثِّمَار.Autumn، Fall

(٥) القوس هو البرج التاسع Sagittarius Thearcher

(٦) وَهُوَ عِنْدَ الْأَطِبَّاءِ جَمِيعُ الْأَزْمِنَةِ الْبَارِدَةِ Winter

(٧) هو مدار الفلك Tropic Capricorn

(٨) الحوت احد بروج السماء بين الحوت والثور one of the twelve signs of the zodiac

فصل

فى تدبير الطفل(١)

وَهُوَ أَنْ يَدْهَنَ بِزَيْتٍ وَمِلْحٍ مَاخلاَ فَمَّهِ وَأَنْفِهِ لِيُصَبَّ وَيُغْسَلَ بِفَاتِرٍ وَيعلم فِى مُعْتَدِلِ هَوَاءٍ حِذَارًا مِنْ تَضَرُّرِهِ بِالْحَرِّ وَالْبَرْدِ وَيَكُونُ الْهَوَاءُ مَائِلاً إِلَى الظُّلْمَةِ حِذَارًا مِنْ تَفْرِيقِ بَصَرِهِ لِشِدَّةِ النُّورِ لِقُرْبِ عَهْدِهِ بِظَلاَمِ الْجَوْفِ وَيَتَحَفَّظُ فِى تَغْمِيضِهِ عَلَى شَكْلِهِ وَيَرْضِعُ مِنْ غَيْرِ أُمِّهِ فِى النِّفَاسِ لِتَكَدُّرِ لَبَنِهَا فِى مُدَّتِهِ وَإِلاَّ فَلَبَنُ الْأُمِّ لاَيَعْدِلُهُ شَىْءٌ. وَعِلاَجُهُ بِعِلاَجِ مُرْضِعِهِ لأَنَّ بَدَنَهُ لاَيَتَحَمَّلُ الْعِلاَجَ وَلاَ حَاجَةَ لِلصَّبِىِّ إِلَى إِسْتِفْرَاغٍ فَلاَ يَخْرُجُ لَهُ دَمٌ وَإِنِ احْتَاجَ إِلَيْهِ لأَنَّهُ فِى زَمَانِ النُّمُوِّ فَلاَفَضْلَةَ لَهُ إِلَى أَنْ يُجَاوِزَ أَرْبَعَةَ عَشَرَ سَنَةً.

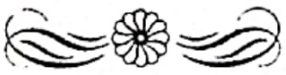

(١) قد تقدم معنى التدبير والآن يدبر فيها بعض انجازات الطبية التى تجب على الآباء والأمهات حفظها وتطبيقها.

فصل

فى تدبير الشيخ(١)

وَهُوَ إِسْتِعْمَالِ الْمُرَطَّبِ الْمُسْخِنِ لِيُبْسِ مِزَاجِهِ وَبُرْدَتِهِ وَالْإِدِّهَانِ لِتَرْطِيبِهِ وَالنَّوْمُ فِى الْأَحْيَانِ الْمُتَفَرِّقَةِ وَتَفْرِقَةِ الْغِذَاءِ وَتَقْلِيلِهِ. إِنْتَهَى.

قَانُونٌ: يُقَدِّمُ الْأَهَمَّ مِنَ الْأَمْرَاضِ فِى الْمُعَالَجَةِ عِنْدَ الْإِجْتِمَاعِ وَالتَّضَادُّدِ وَلِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ إِلاَّ الْمَوْتَ، وَلَمْ يَجْعَلِ اللهُ شِفَاءَ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا حُرِّمَ عَلَيْهَا، وَكُلُّ مُصَحِّحٍ أَوْ مُمَرِّضٍ فَبِقُدْرَةِ اللهِ تَعَالَى. وَيُكْرَهُ الدُّعَاءُ بِالضِّدِّ، وَتَمَنَّى الْمَوْتِ لأَجَلِ الضَّرَرِ.

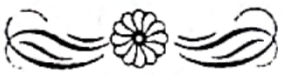

(١) تقدم معنى التدبير الا انه يذكر ما يخصص بالشيوخ من تدبيرهم لحماية صحتهم حتى يكونوا فى منافع الحياة.

خاتمة

مداواة أمراض القلب

وَاعْلَمْ اَنَّ فِى الْقَلْبِ أَمْرَاضًا لاتُحْصَى لَكِنْ لَهَا أُصُولٌ اِذَا أُقْلِعَتْ هَدَمَتْ فُرُوعُهَا وَمِنَ الْأُصُولِ:

اَلْعُجْبُ: وَهُوَ إِسْتِعْظَامُ النِّعْمَةِ بِإِضَافَتِهَا إِلَى نَفْسِهِ مَعَ نِسْيَانِ إِضَافَتِهَا إِلَى اللهِ كَالْعِبَادَةِ وَالْجِمَالِ وَالْقُوَّةِ وَالنَّسَبِ.

وَدَوَاءُهُ: أَنْ يَعْلَمَ اَنَّهُ مَحَلٌّ مُسَخَّرٌ لِمَا جُعِلَ فِيهِ لَمْ يَحْصُلْ فِيهِ شَيْئًا مِنْ ذَالِكَ فَعُجْبُهُ نَفْسُهُ جَهْلٌ مَحْضٌ.

وَمِنْهَا اَلْكِبْرُ: وَهُوَ أَنْ يَرَى مَرْتَبَتَهُ فَوْقَ مَرْتَبَةِ غَيْرِهِ بِسَبَبِ مَا أُوتِىَ مِنَ الْعِلْمِ أَوِ الْعِبَادَةِ أَوِ النَّسَبِ أَوِ الْجَمَالِ أَوِ الْقُوَّةِ اَوِ الْمَالِ أَوْ كَثْرَةِ الْأَنْصَارِ فَرُبَّمَا اِسْتَنْكَفَ عَنْ مسَاوَاتِهِ فِى الْمَحَافِلِ وَيَنْظُرُ أَنْ يُبْدَأَ بِالسَّلاَمِ وَيَسْتَبْعِدُ أَنْ يُقْصَرَ فِى قَضَاءِ حَوَائِجِهِ أَوْ يُرَدَّ عَلَيْهِ أَوْ يَعِظَهُ أَنْ يقَعَ عنْ مُؤَاكِلاَتِهِ وَمُجَالِسَتِهِ.

وَدَوَاءُ الْكِبْرِ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ أَوَّلَهُ نُطْفَةٌ لاَدَرَجَةَ لَهُ،وَآخِرُهُ جِيفَةٌ، وَفِى حَيَاتِهِ وِعَاءُ عَذِرَةٍ فَلاَ قِيمَةَ لَهُ بِذَالِكَ وَقَدْ أَذْنَبَ ذُنُوبًا لاَيَعْرِفُ هَلْ أُخِذَ بِهَا أَمْ لاَ؟ وَلاَيَعْلَمُ هَلْ عِبَادَتُهُ مَقْبُولَةٌ أَمْ لاَ؟ فَأَنَّى يَلِيقُ بِهِ الْكِبْرُ؟.

وَمِنْهَا اَلْغَضَبُ بِالْبَاطِلِ وَهُوَغِلْيَانُ دَمِ الْقَلْبِ لِطَلَبِ الْإِنْتِقَامِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ سِيَاسَةِ الْعَقْلِ وَالدِّينِ وَلاَيَبْقَى لَهُ بَصِيرَةٌ وَلاَ يَقْبَلُ مَوْعِظَةً بَلْ تَزِيدُهُ غَضَبًا وَاَصْلُهُ الْكِبْرُ.

وَدَوَاءُهُ: أَنْ يَتَفَكَّرَ أَنَّهُ حِينَئِذٍ مُطِيعٌ لِقَوْلِ الشَّيْطَانِ لَهُ هَذَا مِنْكَ عَجْزٌ وَمَهَانَةٌ فِي أَعْيُنِ النَّاسِ وَأَنَّهُ مُخَالِفٌ لأَنْبِيَاءِ اللهِ وَالأَوْلِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَعَاصٍ للهِ وَقَدْ صَارَ كَلْبًا عَقُورًا. وَيَتَذَكَّرُ فِي فَضْلِ كَظْمِ الْغَيْظِ، وَالْخَوْفِ مِنْ عِقَابِ اللهِ إِنْ أَمْضَى غَضَبَهُ وَقُبْحِ صُورَتِهِ عِنْدَ الْغَضَبِ وَيَقُولُ: أَعُوذُبِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ وَيَغْسِلُ وَيَتَوَضَّأُ كَمَا تَقَدَّمَ.

وَمِنْهَا الْحَسَدُ: وَهُوَ حُبُّ زَوَالِ النِّعْمَةِ عَنِ الْمُنْعِمِ عَلَيْهِ وَأَصْلُهُ الْكِبْرُ وَحُبُّ الْعُلُوِّ عَلَيْهِ.

وَدَوَاءُهُ أَنْ يَعْلَمَ الْحَاسِدُ أَنَّ ضَرَرَ جَسَدِهِ عَلَيْهِ فِي الدِّينِ وَالدُّنْيَا وَلاَ ضَرَرَ بِهِ عَلَى الْمَحْسُودِ فِي الدِّينِ وَالدُّنْيَا بَلْ يَنْتَفِعُ بِهَا فِي الدِّينِ وَالدُّنْيَا فَهِيَ عرف ذُوبَصِيرَةٍ إِنَّهُ عَدُوُّنَفْسِهِ وَصَدِيقُ عَدُوِّهِ جار وَالْحَسَدُ كُلُّهُ فِي مَحَلِّ التَّكَبُّرِ.

وَمِنْهَا الأَمَلُ: وَهُوَإِرَادَةُ الْحَيَاةِ الْوَقْتِ الْمَرَاخِي بِالْحُكْمِ فَيَمْنَعُهُ تَعْجِيلَ التَّوْبَةِ لأَنَّهُ يَقُولُ سَوْفَ أَتُوبُ وَتَعْجِيلُ كُلِّ طَاعَةٍ إِذْ يَقُولُ الأَيَّامُ بَيْنَ يَدَيَّ وَلاَ يَزَالُ فِي قَسَاوَةِ الْقَلْبِ.

وَدَوَاءُهُ أَنْ يَجْعَلَ الْمَوْتَ نَصْبَ عَيْنَيْهِ إِذْ لاَ يَعْلَمُ وَقْتَهُ وَيَنْظُرَ إِلَى مَوْتِ الأَقْرَانِ.

وَمِنْهَا الْبُخْلُ: وَهُوَ الإِمْسَاكُ حَيْثُ يَجِبُ الْبَذْلُ شَرْعًا أَوْ مُرُوءَةً أَوْعَادَةً كَنَفَقَةِ الْعِيَالِ وَالْمُضَايِقَةِ فِي الْمُحْتَقِرَاتِ وَسَبَبُهُ غَالِبًا طُولُ الأَمَلِ وَحُبُّ الْمَالِ وَقِلَّةُ الثِّقَةِ بِإِتْيَانِ الرِّزْقِ مِنَ اللهِ.

وَدَوَاءُهُ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّهُ يَمُوتُ فَيَأْخُذَ الْمَالَ أَعْدَاؤُهُ وَيُكْثِرُ ذِكْرَ الْمَوْتِ وَتَعَبَ

أَمْثَالِهِ فِى جَمْعِ الْمَالِ مَعَ ضِيَاعِهِ بَعْدَهُمْ مَعَ الْمَحَاسَبَةِ عَلَيْهِ وَيَعْلَمُ أَنَّ أَوْلاَدَهُ إِمَّا صَالِحٌ يَكْفِيهِ اللهُ أَوْفَاسِقٌ يَسْتَعِينُ بِهِ عَلَى فِسْقِهِ فَيشرِكُ مَعَهُ فِى الْعَذَابِ وَيَتَأَمَّلُ قُبْحَ الْأَمَلِ.

وَمِنْهَا اَلرِّيَاءُ: وَهُوَ إِرَادَةُ عِبَادَةٍ بِغَيْرِهِ كَالْمِرَاءِ بِنَحْوِ جِسْمِهِ لِيَعْتَقِدَ النَّاسُ شِدَّةَ اِجْتِهَادِهِ وَالْمُرَاءِ بِرَثَاثَةِ ثِيَابِهِ وَإِطْرَاقِ رَأْسِهِ وَقَصْرِ أَكْمَامِهِ لِيَعْتَقِدَ النَّاسُ اَنَّهُ مُتَّبِعُ السُّنَّةِ وَصَالِحٌ، وَالْمُرَاءِ بِتَحَرُّكِ الشَّفَتَيْنِ بِالذِّكْرِ فِى مَحْضَرِ النَّاسِ وَأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَإِظْهَارِ الْأَسَفِ عَلَى مُقَارَنَةِ النَّاسِ بِالْمَعَاصِى لِيَعْتَقِدَ النَّاسُ اَنَّهُ صَالِحٌ، وَالْمُرَاءُ بِالْعِبَادَةِ كَتَطْوِيلِ الْقِيَامِ فِى الصَّلاَةِ وَالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ وَغَيْرِذَالِكَ لِيَعْتَقِدَ النَّاسُ اَنَّهُ صَالِحٌ، وَكَذَا الْمُرَائِى بِزِيَارَةِ الْعُلَمَاءِ وَالصَّالِحِينَ.

وَدَوَاءُهُ: أَنْ يَعْلَمَ الْمَرْءُ أَنَّهُ يَتْعَبُ بِلاَ نَفْعٍ بَلْ قَدِ اسْتَحَقَّ عَذَابًا وَلاَيَنَالُ التَّوفِيقَ وَالْمَنْزِلَةَ عِنْدَ اللهِ وَعِنْدَ النَّاسِ وَيَسْتَحْضِرُ نَظَرَ اللهِ إِلَيْهِ فِى كُلِّ لَحْظَةٍ وَيُعَوِّدُنَفْسَهُ إِخْفَاءَ الْعِبَادَةِ فَإِذَا زَالَ هَذِهِ الْأَمْرَاضِ عَنِ الْقَلْبِ صَحَّ وَاسْتَنَارَ بِالتَّوْبَةِ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ وَالزُّهْدِ عَنِ الدُّنْيَا وَالتَّوَكُّلِ عَلَى اللهِ وَتَفْوِيضِ أَمْرِهِ إِلَى اللهِ وَالرِّضَى بِكُلِّ مَا قُدِّرَ عَلَيْهِ وَالْإِخْلاَصِ لِجَمِيعِ أَعْمَالِهِ وَأَحْوَالِهِ وَالْخَوْفِ مِنْ عَذَابِهِ وَالرَّجَاءِ فِى رَحْمَتِهِ وَالشُّكْرِلِنَعَمِهِ وَالْمَحَبَّةِ فِى لِقَائِهِ لِيَلْقَاهُ عَلَى الرِّضَى وَالْكَرَامَةِ.

اَللَّهُمَّ ارْزُقْنَا إِتِّبَاعِ سُنَّةِ نَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمَمَاتِ عَلَى الْإِيمَانِ إِلَى أَنْ نَلْقَاكَ عَلَى الرِّضَى وَالتَّسْلِيمِ. إِنْتَهَى كِتَابُ مَصَالِحِ الْإِنْسَانِ بِحَمْدِاللهِ وَحُسْنِ عَوْنِهِ وَالصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَى ءَالِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ

وَعَنِ التَّابِعِينَ وَتَابِعِ التَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ. وَالْحَمْدُ لله رَبِّ الْعَلَمِينَ وَلاَحَوْلَ وَلاَقُوَّةَ إِلاَّبِاللهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ. إِنْتَهَى تَمَّ الْكِتَابُ.